

مجلة الحقوق

للبحوث القانونية والاقتصادية

مجلة فصلية محكمة
تصدرها
كلية الحقوق
جامعة الاسكندرية

العدد الثانى ٢٠٠٠

الناشر
دار الجامعة الجديدة
٣٨ش سوتير - الأزاريطة
تليفاكس: ٤٨٦٨٠٩٩



مجلة الحقوق

للبحوث القانونية الإقتصادية

مجلة الحقوق

للبحوث القانونية والاقتصادية

مجلة فصلية محكمة تصدرها كلية الحقوق
جامعة الإسكندرية

الناشر
دار الجامعة الجديدة
٣٨ ش سوتير - الأزاريطة - الإسكندرية
تليفاكس : ٤٨٦٨٠٩٩

رؤساء التحرير السابقون

أ.د. زكي عبد المتعال - مؤسس المجلة	١٩٤٢ - ١٩٤٥
أ.د. عبد المعطي الخيال	١٩٤٥ - ١٩٤٦
أ.د. السعيد مصطفى السعيد	١٩٤٦ - ١٩٤٩
أ.د. حسن أحمد بغدادي	١٩٤٩ - ١٩٥٢
أ.د. حسين فهمي	١٩٥٢ - ١٩٥٩
أ.د. أنور سلطان	١٩٥٩ - ١٩٦٤
أ.د. علي صادق أبو هيف	١٩٦٤ - ١٩٦٦
أ.د. أحمد شمس الوكيل	١٩٦٦ - ١٩٦٨
أ.د. حسن حسن كيره	١٩٦٨ - ١٩٧١
أ.د. مصطفي كمال طه	١٩٧١ - ١٩٧٤
أ.د. علي محمد البارودي	١٩٧٤ - ١٩٧٧
أ.د. محسن خليل	١٩٧٧ - ١٩٧٩
أ.د. توفيق فرج	١٩٧٩ - ١٩٨٢
أ.د. جلال ثروت محمد	١٩٨٢ - ١٩٨٥
أ.د. جلال علي العدوي	١٩٨٥ - ١٩٨٨
أ.د. مصطفي الجمال	١٩٨٨ - ١٩٩١
أ.د. محمد زكي أبو عامر	١٩٩٢ - ١٩٩٣
أ.د. محمد السعيد الدقاق	١٩٩٤ - ١٩٩٨
أ.د. مصطفي سلامة حسين	١٩٩٨ - ٢٠٠١

المحتويات

نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص في مصر خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٩٩

د. السيد محمد أحمد السريتي (*)

(*) المدرس بقسم الاقتصاد – كلية التجارة – جامعة الإسكندرية.

نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص في مصر خلال الفترة ١٩٧٤ – ١٩٩٩

مقدمـــة:

تهـدف هـذه الدراســة إلى التعرف على الأهمية النسبية لمحددات الاســتثمار الخاص في مصر، وذلك من خلال صياغة نموذج قياسي للعوامل المحــددة للاســتثمار الخــاص المصــري، بمــا يساعد واضعي السياسات الاقتصــادية على اختيار السياسات الأكثر فاعلية في تحفيز الاستثمار الخاص المصري، الأمر الذي ينعكس في زيادة دور القطاع الخاص المصري في دفع عملية التنمية الاقتصادية.

وتــرجع أهمــية هذه الدراسة إلى الدور المتزايد الملقى على عاتق القطــاع الخــاص المصـــري في عملية التنمية الاقتصادية، فضلا عن اتجاه الحكومة المصرية في ظل برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى تحويل العديد من المشــروعات العامــة إلى مشروعات خاصة، في إطار عملية الخصخصة، والتــي بــدأ تنفــيذها في مصر منذ عام ١٩٩١ من خلال برنامج الإصلاح الاقتصــادي. وتعــد هــذه الدراسة محاولة متواضعة لصياغة نموذج قياسي للاستثمار الخاص في مصر ، للتعرف على أهم العوامل المحددة له.

وتتضــمن هذه الدراسة ثمانية أقسام أساسية: أولها: الأسس النظرية للاســتثمار، ثانيها: دراسات قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية، ثالثها: دراســات قــياس الاستثمار الخاص في مصر، رابعها: العوامل المؤثرة في الاســتثمار الخــاص، خامســها: صــياغة النموذج القياسي، سادسها: تقدير النموذج، سابعها: تفسير نتائج النموذج المقدر، أخير نتائج البحث.

١- الأسس النظرية للاستثمار:

يذخر الأدب الاقتصادي بالعديد من النظريات المفسرة لسلوك الاستثمار، ومن أوائل الذين قاموا بتحليل العوامل المؤثرة في الاستثمار كينز (Keynes, 1936) ، حيث لاحظ أن الاستثمار يعتمد على الكفاية الحدية لرأس المال بالنسبة لسعر الفائدة التي تعكس تكلفة الفرصة البديلة للأموال المستثمرة . كما أشار كينز إلى أن توقعات المستثمر الخاص سوف تكون الأساس الأول في اتخاذ قرارات الاستثمار (Serven and Solimano, 1994) . وجاء بعد ذلك نموذج المعجل Accelerator Model (Caballero, 1997) والذي يقوم على أساس أن الحافز الذي يدفع رجال الأعمال إلى زيادة استثماراتهم هو الزيادة في حجم الناتج ، ومن ثم فإن الاستثمار يتوقف على التغيرات في مستوى الناتج. وسرعان ما تحول هذا النموذج إلى نموذج المعجل المرن Flexible (Koyck, 1954) Accelerator Model:

$$I = \sum_{T=0}^{N} \beta_T \Delta K^*_{t-T} \longrightarrow (1)$$

حيث I تشير إلى الاستثمار ، β_T معلمات للمتغيرات ذات فترات الإبطاء ، K^* رصيد رأس المال المرغوب ، وفي حالة ثبات عناصر الإنتاج ، فإن K^* من الممكن كتابتها كدالة خطية في مستوى الناتج Y:

$$K^* = \alpha Y \longrightarrow (2)$$

وفي إطار نظرية المعجل فإن التوقعات والربحية وتكلفة رأس المال ليس لها أي تأثير في الاستثمار (Serven and Solimano, 1994) . ونظراً لعدم وجود الأسعار في الجانب الأيمن لمعادلة المعجل المرن لم تحظ باهتمام كبير . لذلك حاول (Jorgenson, 1963) معالجة هذا الوضع في نظريته

النيوكلاسيكية للاستثمار، وتحول إلى النموذج النيوكلاسيكي المرن (Hall and Jorgenson, 1967):

$$K^* = \alpha Y / C_K \longrightarrow (3)$$

حيث K هو رأس المال ، C_K تكلفته ، α نسبة رأس المال/الإنتاج. وكل النظريات والنماذج السابقة ركزت على العلاقة بين الناتج والاستثمار. وتقرر نظرية (Tobin, 1969) أن الاستثمار يتوقف على نسبة القيمة السوقية للأصل الرأسمالي إلى تكلفة الإحلال وهي النسبة التي أسماها Tobin نسبة q

$$q = \frac{MV}{RC} \longrightarrow (4)$$

حيث MV تمثل القيمة السوقية للأصل الرأسمالي ، Rc تعبر عن تكلفة الإحلال ، وأشار Tobin إلى أن المنشآت يجب أن تستثمر عندما تكون (q > 1) وقد تم استخدام هذه النظرية بنجاح في اتخاذ قرارات الاستثمار. وينظر الكينزيين التقليديين إلى الاستثمار كدالة في كل من الربحية والطلب على الإنتاج (Seneesens, 1987) . ويقرر (Stiglitz and Weiss, 1981) أن المنشآت المالية ربما تواجه عوائق مالية في الأسواق المحلية نتيجة للتحكم في أسعار الفائدة أو بسبب ترشيد الائتمان المحلي. كذلك يعتبر عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي عامل مهم بالنسبة للاستثمار (Serven and Solimano, 1994) .

ويلاحظ من استعراض الأسس النظرية للاستثمار أنها معتمدة على الأساس الكينزي والنيوكلاسيكي، غير أننا نرى أن هذه النظريات تعد نظريات للنمو الاقتصادي أكثر من أنها نظريات تفسر العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص. ويرى الباحث أن تصميم النموذج يتطلب الأخذ في الاعتبار المحددات الأخرى للاستثمار، والتي يمكن أن تكون هدفاً للسياسات الاقتصادية في الدول المختلفة. لذلك سوف نعرض في القسم التالي الدراسات

التي حاولت قياس دالة الاستثمار الخاص في الدول النامية كخطوة ضرورية لتصميم نموذج قياسي للعوامل المحددة للاستثمار الخاص في مصر.

٢- دراسات قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية:

تركز اهتمام النظريات والنماذج بتحليل محددات الاستثمار في الدول المتقدمة، إلا أنه من الصعب تطبيقها كما هي على أوضاع الدول النامية لعدة أسباب: **أولها**: اختلاف الهياكل الاقتصادية والمؤسسية للدول النامية عن نظيرتها في الدول المتقدمة على نحو يستحيل معه أن تتوافر الفروض الأساسية للنماذج النظرية مثل كمال أسواق رأس المال. **ثانيها**: قصور القواعد الإحصائية في الدول النامية عن توفير بيانات دقيقة ومفصلة عن العديد من المتغيرات الاقتصادية الهامة، مثل أرصدة رأس المال، والأسعار النسبية للعمل ورأس المال والتي تعتبر ضرورية لاستخدام النماذج القياسية في عملية التقدير. **ثالثها**: إن برامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي المطبقة في العديد من الدول النامية تتضمن مجموعة متنوعة من السياسات والإجراءات التي لم تأخذها النظريات والنماذج المعروفة في الاعتبار ، والتي من شأنها أن تؤثر في قرارات الاستثمار الخاص في الدول النامية (الخواجة، ١٩٩٥ : ١٢٧). ونظراً لهذا القصور؛ قام العديد من الاقتصاديين بإجراء دراسات تطبيقية مختلفة منذ بداية الثمانينات بهدف تحديد العوامل التي من المتوقع أن تؤثر في الاستثمار الخاص في الدول النامية، ومن أهم هذه الدراسات:

دراسة (Fry, 1980) وتوصل إلى أن كل من الائتمان المحلي ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، والقوة الشرائية للصادرات، والاستثمار الخاص في الفترات السابقة له تأثير معنوي على الاستثمار الخاص. واعتمد في تحليله على نموذج المعجل مع إضافة بعض المتغيرات الأخرى مثل الطلب والأسعار النسبية للسلع الرأسمالية، وسعر الصرف والمتاح من الائتمان

المحلـــي، وذلـــك بهدف تقدير دوال الاستثمار الخاص في واحد وستين دولة نامية.

دراسة (Sundarajan and Thakur, 1982): حيث توصلا إلـــى نفـــس نتائج دراسة Fry، فكانت كل المتغيرات السابقة ذات أثر معنوي علـــى الأثـــر الاستثمار الخاص في كل من الهند وكوريا. واستخدما نموذج المعجـــل والـــنموذج النيوكلاسيكي مع إضافة بعض المتغيرات الأخرى مثل الرصيد الرأسمالي للقطاع العام والمتاح من الادخار الحقيقي للقطاع الخاص، حيـــث أثبـــت أن لهمـــا أثـــر معـــنوي علـــى الاستثمار الخاص في كل من الهند وكوريا.

دراسة (Blejer and Khan, 1984): وخلصت هذه الدراسة إلى أهمـــية نموذج المعجل، والذي يسمح للسياسات الحكومية بالتأثير على سرعة الـــتعديل بالنسبة للرصيد الرأسمالي المرغوب فيه من خلال ميكانيكية التعديل الجزئي. وفرقت الدراسة بين الاستثمار العام في البنية الأساسية والمتوقع أن يحفـــز الاستثمار الخاص Crowding in Effect والاستثمار العام في السلع الإنتاجـــية والمتوقع أن يزاحم الاستثمار الخاص Crowding out Effect. واســـتخدما Blejer and Khan نمـــوذج الأمثلـــية Optimization بهدف اشـــتقاق دالـــة الاســـتثمار الخـــاص لأربعة وعشرين دولة وذلك لتقييم آثار السياسات الحكومية على الاستثمارات الخاصة في تلك الدول. وافترضت هذه الدراســـة أن العناصـــر التـــي تؤثـــر علـــى سرعة التعديل بالنسبة للمستوى المـــرغوب فـــيه مـــن رأس المال هي مراحل دورة الأعمال ، والمتاح من التمويل ، ومستوى استثمار القطاع العام.

دراســـة (Musalem, 1989): وتوصل إلى أن الاستثمار الخاص في المكســـيك شـــديد الاستجابة لسعر الفائدة الحقيقي ولمستوى الطاقات الإنتاجية المســـتغلة فـــي المنشآت الصناعية، وهي دراسة ضمن دراسات للبنك الدولي

عام ١٩٨٩ عن الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية. وقام Musalem بإجراء تحليل تطبيقي للاستثمار الخاص في المكسيك.

دراسة (Occampo, 1990) : وتوصل إلى أهمية الطلب المحلي كمحدد أساسي للاستثمار الخاص في البلاد النامية، وإلى استجابة الاستثمار الخاص لكل من الأسعار النسبية للسلع الرأسمالية، والقيود على الاستيراد، ومدى توافر الائتمان المحلي طويل الأجل اللازم للتمويل الصناعي. وقد اعتمد Occampo على بحث محددات الاستثمار والتمويل في كولومبيا، وهي دراسة ضمن دراسات للبنك الدولي عام ١٩٩٠ عن الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية.

دراسة (Cardoso, 1993): توصلت هذه الدراسة إلى تأثير كل من معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الحكومي والمديونية الخارجية على الاستثمار الخاص في دول أمريكا اللاتينية (الأرجنتين والبرازيل وشيلي وكولومبيا والمكسيك وفنزويلا). واعتمد Cardoso على مجموعة بيانات Panal data عن هذه الدول لاثبات تأثير سعر الصرف الحقيقي ومعدلات التبادل التجاري في الاستثمار الخاص، ولكن النتائج الإحصائية المتعلقة بهذين المتغيرين كانت غير معنوية.

دراسة (Serven, 1996): وأكد على ما توصل إليه كل من Beljer and Khan بشأن تأثير الاستثمار العام على الاستثمار الخاص. واعتمد Serven في تحليله على نموذج تجريبي للهند، والتي تعطي مثالاً جيداً للدور المزدوج للاستثمار العام. واعتمد في تحليله على افتراضين أساسيين، **الأول:** أنه لا يوجد فرق بين أسعار السلع الرأسمالية وأسعار السلع النهائية، **والثاني:** أن معظم الاستثمارات تتم بواسطة القطاع غير الرسمي الذي لا يدخل سوق الأوراق المالية، مما أدى إلى ضعف أثر سعر الفائدة في سوق الائتمان المصرفي.

دراســـة (البدري ، ١٩٩٧) : وخلصت هذه الدراسة إلى أن معدل نمو الـــناتج المحلي الإجمالي، والاستثمار الحكومي والصادرات والائتمان المحلي وســـعر الفائدة الحقيقي كان لها تأثير جوهري في الاستثمار الخاص الأردني. واعـــتمدت هـــذه الدراســـة علـــى نموذج قياسي يحدد كافة العوامل المحددة للاستثمار الخاص الأردني خلال الفترة ١٩٦٨-١٩٩٤.

ومـــن الملاحـــظ أن الدراسات السابقة ركزت على قياس الاستثمار الخاص في الدول النامية التي تتشابه في ظروفها الاقتصادية وخصائصها مع مصـــر ، بمـــا يعكس أهمية بعض العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص في الـــدول النامية ومنها مصر. ورغم تماثل الاقتصاد المصري مع الدول النامية فـــي بعـــض الخصائص إلا أنه يختلف عنها في عدد آخر من الخصائص ، ولذلك توجد عوامل أخرى تؤثر في الاستثمار الخاص المصري، الأمر الذي يســـتدعي مـــنا عرضا لدراسات قياس الاستثمار الخاص في مصر، وهذا ما يتناوله القسم الثالث من الدراسة.

٣- دراسات قياس الاستثمار الخاص في مصر:

علـــى الرغم من كثرة وتعدد الدراسات المتعلقة بدور القطاع الخاص المصـــري، إلا أن دراسات قياس الاستثمار الخاص لم تلق العناية الكافية إلا في عدد محدود من الدراسات منها:

دراسة (Shafik, 1992) : توصلت هذه الدراسة إلى أن كل من الناتج المحلـــي الإجمالـــي، والائـــتمان الخـــاص، والاســـتثمار الحكومي في البنية الأساســـية، وســـعر الفـــائدة الحقيقـــي منسوب إلى الأجر الحقيقي يؤثر في الاســـتثمار الخاص. وقام Shafik بإجراء دراسة ميدانية على خمسين شركة تابعـــة للقطاع الخاص المصري بهدف تحديد العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الاســـتثمار فـــي القطـــاع الخاص خلال الفترة ١٩٦٠ - ١٩٨٦. وأوضحت الدراســـة أن الاســـتثمار الخاص يعتمد على كل من الناتج المحلي الإجمالي،

وسعر الفائدة الحقيقي منسوب إلى الأجر الحقيقي، وهامش الربح، والائتمان الخاص، والاستثمار الحكومي والأسعار النسبية للسلع الرأسمالية.

دراسة (Ghars-El Din, 1990): وتوصل إلى أن الزيادة الكبيرة في نصيب الحكومة من التمويل المحلي كان لها أثر مزاحم بدرجة كبيرة على أنشطة القطاع الخاص. كما توصل إلى أن لكل من الناتج المحلي الإجمالي، والمتاح من الائتمان بالأسعار الثابتة، والعوامل الدورية تؤثر في الاستثمار الخاص. وركزت هذه الدراسة على أثر السياسات الحكومية في الاستثمار الخاص المصري خلال الفترة ١٩٥٢ – ١٩٩٠. وفرقت بين الاستثمار العام في البنية الأساسية الذي كان له دور تكاملي للاستثمار الخاص، والاستثمار العام في السلع الإنتاجية الذي كان يزاحم الاستثمار الخاص نتيجة لتشابه منتجاتهما.

دراسة (الخواجة، ١٩٩٥): وخلصت هذه الدراسة إلى أن أهم المتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري هي: الائتمان المتاح للقطاع الخاص، الاستثمار العام في البنية الأساسية، وسعر الصرف الحقيقي، ومدفوعات خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي قيمة الصادرات. وقامت هذه الدراسة بتحديد العلاقة بين الاستثمار الخاص والنمو الاقتصادي في الدول النامية، وتحديد المتغيرات الاقتصادية الكلية المؤثرة في قرارات الاستثمار الخاص في الدول النامية، وخاصة التي تطبق برامج الإصلاح الاقتصادي ، وأخيراً تم دراسة الحالة المصرية بهدف استخلاص المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر في الاستثمار الخاص وقياس أثرها بشكل كمي خلال الفترة ١٩٧٤ – ١٩٩٢.

دراسة (أبو السعود، ١٩٩٦): وتوصل إلى تأثر الاستثمار الخاص في مصر طردياً بكل من سعر الصرف الحقيقي ، ونسبة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الحقيقي، ونسبة الاستثمار العام إلى الناتج

المحلـــي الحقيقي، وعكسيا بسعر الفائدة الحقيقي وعجز الموازنة العامة للدولة وإجمالي الديون الخارجية. كما أوضح الأثر الإيجابي لتطبيق سياسة الإصلاح الاقتصـــادي ككـــل على الاستثمار الخاص، وأعتمد في دراسته على صياغة معادلتيــن **الأولــى**: قامت باختبار أثر أهم المتغيرات الاقتصادية الكلية على الاســتثمار الخـــاص فـــي مصر، **والثانية**: قامت باختبار أثر تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي إجمالاً على الاستثمار الخاص في مصر.

ومــن الملاحــظ أن الدراســات الســابقة لقياس الاستثمار الخاص المصـــري لم تغط الفترة الأخيرة، وهي فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١ – ١٩٩٩)، كمـــا أنهـــا لم تشمل كل المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص. ولذلـــك ســـنتعرض فـــي القســـم التالي للعوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال العقود الثلاثة الماضية.

٤ – العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص المصري:

بـــناء علـــى ما تم استعراضه في نظرية الاستثمار ودراسات قياس الاســـتثمار الخـــاص فـــي الدول النامية ومصر، ووفقا للظروف التي مر بها الاقتصـــاد المصري في العقود الثلاثة الماضية، فإن أهم العوامل التي يحتمل أنهـــا أثـــرت فـــي ســـلوك الاســـتثمار الخاص المصري تتمثل في:العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، الاستثمار العـــام الحقيقـــي، القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية، سعر الصرف، الائـــتمان المحلي الخاص الحقيقي. بالإضافة إلى سعر الفائدة الحقيقي، ومعدل التضـــخم، السياســـات الاقتصادية الكلية، الحالة السياسية. وفيما يلي توضيح تأثير هذه العوامل في سلوك الاستثمار الخاص.

العـــادات الاستثمارية: أن تأثير العادات الاستثمارية في سلوك الاستثمار الخـــاص المصري غير محدد الاتجاه ، وتتعلق هذه العادات بالميل للاستثمار وبمـــدى الرغبة في المخاطرة والتوجه إلى أنماط حديثة في الاستثمار أم إلى نفس الأنماط التقليدية. وسوف نركز في هذا البحث على الميل إلى الاستثمار

والـتعرف على ما إذا كان قد ازداد أم ظل كما هو. ويتم توضيح أثر العادات الاستثمارية من خلال اختبار أثر الاستثمار في فترات سابقة Time lag على الاستثمار في الفترة الحالية.

التغـير فـي الـناتج المحلي الإجمالي الحقيقي: وفقا لنظرية معجل الاسـتثمار الكيـنزية فإنـه توجد علاقة طردية بين مقدار الاستثمار الخاص ومعـدل التغـير فـي الـناتج المحلي الإجمالي، حيث يتأثر سلوك الاستثمار الخـاص بمعـدل نمـو الناتج المحلي الإجمالي، والذي يمثل في أحد جوانبه الطلـب علـى المنـتجات التي يقام من أجلها الاستثمار. ويؤكد (Gordon, 1993) أن المنشـآت الصناعية تسعى للمحافظة على علاقة ثابتة بين مقدار رأس المـال المستثمر والمبيعات المتوقعة؛ أي أن التغير في الاستثمار يعتمد علـى التغـير فـي حجم الناتج المحلي الإجمالي. ويمكن تفسير هذه العلاقة الطـردية بإمكانية قيام الدول النامية التي تتميز بارتفاع متوسط نصيب الفرد من الدخل فيها بتوجيه جزء متزايد من مواردها للادخار المحلي بما يسهم في التمويل اللازم للاستثمار الخاص (Greene and Villanueva, 1991:41)

ولكـن الواقـع المشاهد في الدول النامية ومنها مصر يشير إلى أن بـرامج التكيف الهيكلي كان لها آثار انكماشية وارتبط هذا بقرارات الاستثمار الخـاص في الأجل القصير من ناحية ، وبتراجع معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالـي من ناحية أخرى، خاصة في أواخر الثمانينات. ويزيد من قوة هذا التأثـير السـلبي على الاستثمار الخاص أثر التوقعات، حيث تؤدى إلى حالة الـركود الاقتصـادي العام، ويترتب على هذا السلوك تأجيل خروج الاقتصاد مـن حالـة ركوده واستمراره عند مستوى توازني يتصف بانخفاض معدلات الاستثمار بسبب سيادة حالة التشاؤم العام (الخواجة ، ١٩٩٥ : ١٣٠).

وبالنسـبة لحالـة مصـر سوف نختبر اتجاه العلاقة بين الاستثمار الخاص الحقيقي والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

التغير في الاستثمار العام الحقيقي: إن العلاقة بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص تتوقف على مرحلة التنمية الاقتصادية التي يصل إليها اقتصاد الدولة ؛ ففي الدول الصناعية المتقدمة التي استكملت بنيتها الأساسية ويتوافر فيها شبكة واسعة من المرافق العامة، فإنه من المتوقع أن توجد علاقة عكسية بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، حيث يزاحم الاستثمار العام الاستثمار الخاص في استخدام الموارد Crowding out Effect نتيجة لاستئثاره بجزء من الموارد المحلية المتاحة، وما يترتب على ذلك من رفع سعر الفائدة بالنسبة لمستثمري القطاع الخاص. أما في الدول النامية ومنها مصر التي ما زالت في طور بناء وتحديث البنية الأساسية لها ، فمن المتوقع أن توجد علاقة طردية بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، حيث يمارس الاستثمار العام أثراً تكاملياً على الاستثمار الخاص Crowding in Effect ، وهذا يؤكد على ضرورة المزج بين هذين النوعين من الاستثمارات لرفع الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي (Aschauer, 1989: 171-188) . وذلك على أساس أن الاستثمار العام يخفض من النفقات التي تواجه القطاع الخاص نظراً لما يوفره من وفورات خارجية ملموسة تحفزه على زيادة حجم استثماراته. وبالنسبة لحالة مصر فمن المتوقع أن توجد علاقة تكاملية (طردية) بين الاستثمار العام والاستثمار الخاص، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية: تعد الصادرات منفذاً للفائض منذ المدرسة الكلاسيكية ، ولذلك فإن زيادة الصادرات تؤدي إلى اتساع نطاق السوق ، ومن ثم زيادة الطلب الكلي، الأمر الذي يمكن من استيعاب مزيد من المنتجات الجديدة ، ويشجع على الاستثمارات الخاصة في الدول النامية التي تعاني من قصور في الطلب المحلي. هذا بالإضافة إلى الدور الإيجابي لحصيلة الصادرات في تمويل الواردات الرأسمالية اللازمة للاستثمار الخاص، بما يسهم في زيادة حجم

الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع الخاص. وبالنسبة لوضع الاقتصاد المصري فإنه من المتوقع أن تؤثر التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية طردياً في الاستثمار الخاص الحقيقي، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

التغير في سعر الصرف: إن تأثير تخفيض قيمة العملة الوطنية (ارتفاع سعر الصرف) غير محدد بشكل قاطع؛ فمن ناحية قد يجعل أسعار الصادرات أرخص نسبياً مقومة بالعملة الأجنبية ، ومن ثم زيادة كمية وقيمة الصادرات، بافتراض أن مرونة الطلب الأجنبي على الصادرات أكبر من الوحدة ، وينعكس ذلك في زيادة أنشطة واستثمارات القطاعات المنتجة للسلع التصديرية ، ومن ثم زيادة الاستثمار الخاص. ولكن من ناحية أخرى ، فإن الدول النامية تعتمد بدرجة كبيرة على استيراد السلع الرأسمالية ولذلك فإن تخفيض قيمة العملة الوطنية (ارتفاع سعر الصرف) يجعل أسعار الواردات أغلى نسبياً من خلال الارتفاع في التكلفة الحقيقية للسلع المستوردة ويقلل من هامش الربح المتحقق ، ولذلك يؤثر ارتفاع سعر الصرف سلبياً على الاستثمار الخاص. وقد أوضح (Serven and Salimano, 1994) ثلاثة أسباب لهذه العلاقة؛ **أولها:** أن ارتفاع سعر الصرف يؤثر سلبيا في الدخل الحقيقي ، ومن ثم يخفض الطاقات الإنتاجية المرغوبة للمشروعات ويقلل من استثماراتها ، وبالتالي يقل الاستثمار الخاص. **ثانيها:** أن ارتفاع سعر الصرف يرتبط بارتفاع سعر الفائدة الحقيقي، مما يؤدي بدوره إلى تخفيض الاستثمار الخاص. **ثالثها** أن ارتفاع سعر الصرف يرفع التكلفة الحقيقية للسلع المستوردة ويقلل هامش الربح، ومن ثم يقل الاستثمار الخاص. ونظراً لأن الاستثمار الخاص في مصر يعتمد بدرجة كبيرة نسبياً على مستلزمات الإنتاج المستوردة ، وفي نفس الوقت يوجه معظم إنتاجه للسوق المحلي وليس

للتصـــدير* . وبالنسـبة لوضع الاقتصاد المصري فمن المتوقع وجود علاقة عكســية بين الاستثمار الخاص والتغير في سعر الصرف، وسوف يتم اختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

سـعر الفائدة الحقيقي: وفقاً للنظريات الكينزية والنيوكلاسكية يؤثر سعر الفــائدة عكســياً في الاستثمار الخاص، لذلك فإن تخفيض سعر الفائدة يشجع علــى زيادة الاستثمار الخاص ، لأن أسعار الفائدة المنخفضة تقلل من التكلفة الحقيقــية للاســتثمار، مما ينعكس في زيادة معدلات الربحية ويزداد الإنتاج ويحــدث توســع في الاقتصاد (Sachs, 1993:106). وارتفاع سعر الفائدة الحقيقــي يؤثر عكسياً في الاستثمار الخاص من خلال آليتين، تتمثل **الأولى:** فــي رفع التكلفة الحقيقية للاقتراض من البنوك من ثم يقل الاستثمار الخاص. **الثانية:** رفع تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالأرباح المحتجزة في شكل ودائع بنكــية بدلاً من استخدامها في توسيع القاعدة الإنتاجية لهذه المشروعات، ومن ثم يقل الاستثمار الخاص.

وفي مصر خلال فترتي السبعينات والثمانينات نظراً لارتفاع معدلات التضـــخم وتحديـــد أســعار الفائدة الأسمية أصبح سعر الفائدة الحقيقي سالباً ، ولذلــك تــم تحريـــر أسعار الفائدة الأسمية في بداية التسعينات للوصول إلى أســـعار فـــائدة حقيقية موجبة تمشياً مع وجهة نظر صندوق النقد الدولي، لأن ذلــك يشجع على الادخار من ناحية، ومن ناحية أخرى يوجه المدخرات إلى توظــيفها الكــفء فـــي الاستثمارات المثلى. وعليه، فسوف يتم اختبار اتجاه العلاقـــة بين مستويات أسعار الفائدة الحقيقية والاستثمار الخاص الحقيقي في مصـــر، ومـــن المـــتوقع أن تكون هذه العلاقة أكثر وضوحاً لاعتماد القطاع

---

* وفقاً لتقديرات البنك الدولي لم تزد نسبة صادرات القطاع الخاص المصري عن ٥% في المتوسط مـــن جملـــة إنـــتاجه مـــن الســـلع الزراعـــية والصـــناعية خـــلال الفـــترة ١٩٨٢-١٩٩٢ ، (world Bank Report, 1994.)

الخاص المصري* على تمويل ٨٥% من استثماراته من خلال الاقتراض من الجهاز المصرفي خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٢ (World Bank, 1994).

التغيير في الائتمان المحلي الخاص الحقيقي: ويعد من المصادر الأساسية لتمويل الاستثمار الخاص، ويؤثر طردياً في سلوك الاستثمار الخاص بافتراض ثبات تكلفة الائتمان أو ثبات سعر الفائدة. ويتوقف تأثير الائتمان المحلي الخاص في الاستثمار الخاص على طبيعة السياسة النقدية (البدري ، ١٩٩٨)، فإذا كانت السياسة النقدية متشددة ومقيدة للائتمان بتحديد شروط للائتمان حسب الأنشطة الاقتصادية فيقل حجم الائتمان ويقل الاستثمار الخاص. أما إذا كانت السياسة النقدية غير متشددة (سهلة) ولا تضع شروطاً للائتمان المصرفي وتتركه يتحدد وفقا لأسعار الفائدة، بالتالي يزيد حجم الائتمان ويزيد الاستثمار الخاص. وبالنسبة لوضع مصر فمن المتوقع أن يؤثر التغير في الائتمان المحلي الخاص الحقيقي طردياً في الاستثمار الخاص الحقيقي، وسنقوم باختبار مدى صحة هذه العلاقة في النموذج.

معدل التضخم: يؤثر معدل التضخم في الأجل القصير تأثيراً طردياً في الاستثمار الخاص؛ لأن معدل التضخم إذا كان معتدلاً فإنه يسهم في استقرار الأعمال، وانتعاشها طالما أن مستوى الإنفاق الاستثماري يستجيب لمستوى الأرباح ، ولذلك فمن المتوقع أن يزيد الاستثمار الخاص مع ارتفاع المستوى العام للأسعار. أما في الأجل الطويل إذا ارتفع معدل التضخم بصورة تراكمية يؤدي إلى حدوث زيادات متتالية في معدلات الأجور تنعكس في زيادة تكاليف الإنتاج ، وبالتالي ارتفاع التكلفة الحقيقية للاستثمار، فإن هذا سوف يخفض حجم الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع الخاص. وفي مصر من الضروري اختبار تأثير التضخم على الاستثمار الخاص لتفوق الأثر التراكمي للتضخم في الأجل الطويل على أثره في الأجل القصير.

---

* حيث تعتمد المشروعات الإنتاجية الخاصة كبيرة الحجم نسبيا على التمويل بالاقتراض.

السياسات الاقتصادية الكلية: تعد من المتغيرات الهامة التي كانت لها أثر واضح في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال فترات مختلفة. ففي السبعينات تم اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي والتي ساهمت في زيادة الاستثمار الخاص، وفي التسعينات تم تطبيق سياسة الإصلاح الاقتصادي. **وسياسة الانفتاح الاقتصادي:** تم تطبيقها عام ١٩٧٤، وهي من أوائل السياسات الاقتصادية التي اتبعها الاقتصاد المصري بهدف تحفيز الاستثمار الخاص بصدور قانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن استثمار رأس المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة ، وكان ذلك بهدف تعبئة الموارد المالية الخاصة سواء الوطنية أو الأجنبية لتسهم مع القطاع العام في تغطية فجوتي الموارد والتكنولوجيا، وزيادة دور القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية (عطية وآخرون ، ١٩٩١: ٣٢٢-٣٢٤). **وسياسة الإصلاح الاقتصادي:** بدأت الحكومة المصرية تطبيقها عام ١٩٩١، عندما أسرعت نحو التحرر الاقتصادي الشامل في نطاق برنامج الإصلاح الاقتصادي ، وقد ساعدت هذه السياسة على زيادة نصيب القطاع الخاص في عملية التنمية الاقتصادية. واختبار أثر السياسات الاقتصادية الكلية سوف يتم في هذه الدراسة بأسلوبين ، **الأول** باستخدام Dummy Variables ، والثاني من خلال التقسيم الزمني لفترة الدراسة بأكملها إلى ثلاثة فترات ، بحيث يتم التعرف على أثر هذه السياسات خلال هذه الفترات.

الحالة السياسية: من الملاحظ عندما يكون الوضع السياسي للدولة مستقرا، فإن ذلك يعطي للمستثمرين ثقة في الاقتصاد، وبالتالي يقومون بزيادة استثماراتهم والعكس صحيح. وبالتالي يمكن القول بأنه من المتوقع أن توجد علاقة طردية بين الحالة السياسية للدولة ومعدلات نمو الاستثمار الخاص (مختار، ١٩٨٧:١٦١).

وبـــناء على ما تقدم من تحديد للعوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخـــاص المصـــري ، سيتم صياغة نموذج قياسي يشمل جميع العوامل التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري. وهذا ما يتناوله القسم التالي.

٥- صياغة النموذج القياسي:

ووفقـــاً للعوامـــل التي أثرت في الاستثمار الخاص المصري ، وتم تحديدهـــا فـــي القسم السابق سنقوم بصياغة نموذج قياسي للاستثمار الخاص المصـــري خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩. وفقا للنظرية والدراسات السابقة فإن هـــناك ســـتة متغيرات أساسية لها تأثيرها في الاستثمار الخاص المصري ، وهـــي التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، والاستثمار العام الحقيقـــي ، القـــيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية ، والائتمان المحلي الخـــاص الحقيقـــي، وسعر صرف الدولار بالجنيه، بالإضافة إلى سعر الفائدة الحقيقـــي. ولكـــن المـــتأمل في الواقع المصري يجد أن هناك عوامل أخرى بالإضـــافة إلـــى العوامل السابقة أثرت في الاستثمار الخاص المصري ، كان مـــن أبـــرز هـــذه العوامل العادات الاستثمارية ومعدل التضخم، والسياسات الاقتصـــادية المطـــبقة في الاقتصاد المصري. ومن هذا المنطلق فإن نموذج الاســـتثمار الخـــاص المصـــري سوف يتضمن أحد عشر متغيراً. منها الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية (IAY_1) كمتغير تـــابع، والرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة ($IAY_1(-4)$) ، والـــرقم القياســـي لمتوســـط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (IAX_1)، والرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2) ، والرقم القياســـي لمتوســـط القـــيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية (IAX_3) ، والـــرقم القياســـي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنية ($IAX4$) ، ومتوسط ســـعر الفـــائدة الحقيقـــي (AX_5) ، والرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخـــاص الحقيقـــي (IAX_7) ، ومعـــدل التضـــخم (IN) ، وسياسة الانفتاح

الاقتصـــــادي (Dum_1) وسياســـة الإصــــلاح الاقتصـــادي (Dum_2) كمتغيرات مستقلة.

ويحـتوي الـنموذج علـى معادلـة وحيدة ، ويتضمن متغيراً تابعاً، وعشـرة متغـيرات مسـتقلة منها متغيران صوريان Dummy variables يعكسـان أهم السياسات الاقتصادية التي طبقها الاقتصاد المصري خلال فترة الدراسة. ويصاغ النموذج في المعادلة التالية:

$$IAY_1 = A_0 + A_1IAY_1(-4) + A_2IAX_1 + A_3IAX_2 + A_4IAX_3 + A_5IAX_4 + A_6AX_5 + A_7IAX_7 + A_8IN + A_9Dum_1 + A_{10}Dum_2 + Ut$$

ويعرض جدول (١) التالي المتغيرات التي يتضمنها النموذج.

جدول (١)

قائمة متغيرات نموذج الاستثمار الخاص المصري

IAY_1	* المتغير التابع: الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية.
$IAY_1(-4)$	* المتغيرات المستقلة: الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة.
IAX_1	الرقم القياسي لمتوسط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي
IAX_2	الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي
IAX_3	الرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية.
IAX_4	الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه
AX_5	متوسط سعر الفائدة الحقيقي
IAX_7	الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي
IN	معدل التضخم
Dum_1	سياسة الانفتاح الاقتصادي
Dum_2	سياسة الإصلاح الاقتصادي

ومـن المـتوقع وجـود علاقـة طردية بين الرقم القياسي لمتوسط الاسـتثمار الخـاص الحقيقـي في السنة الحالية كمتغير تابع وكل من الرقم القياســي لمتوســط الاســتثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة، والرقم القياســي لمتوســط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، والرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية ، والرقم القياسي لمتوسط الائتمان

المحلـــي الخـــاص الحقيقـــي ، وسياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصلاح الاقتصـــادي كمتغيرات مستقلة. كما أنه من المتوقع وجود علاقة عكسية بين الـــرقم القياســـي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي في السنة الحالية كمتغير تـــابع وكل من الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنيه، ومتوسط سعر الفائدة الحقيقي ومعدل التضخم كمتغيرات مستقلة .

ووفقـــاً لصياغة النموذج القياسي للاستثمار الخاص المصري التي تم التوصـــل إلـــيها في هذا القسم، سنقوم في القسم التالي من هذه الدراسة بتقدير هذا النموذج .

٦- تقدير النموذج :

يتطلـــب تقدير أي نموذج قياسي تجميع البيانات عن المتغيرات التي يحـــتويها الـــنموذج ، وتوضـــيح الأساســـي الذي يتم وفقاً له قياس متغيرات النموذج ، واختيار النموذج الملائم للتقدير ، وأخيراً نتائج التقدير .

أولاً: تجميع البيانات :

أ- مصـــادر البيانات : تم الاعتماد على البيانات السنوية المنشورة من قبل جهـــات رســـمية مثل وزارة التخطيط وصندوق النقد الدولي (IMF)، وذلك بهـــدف الحصـــول علـــى سلسلة زمنية من البيانات تغطي فترة الدراسة من ١٩٧٤ -١٩٩٩. وبالنســـبة لبـــيانات الاســـتثمار الخاص والاستثمار العام تم الحصـــول عليها من بيانات وزارة التخطيط ، نظراً لعدم توافرها في بيانات صندوق النقد الدولي ، أمام باقي بيانات المتغيرات المستخدمة في النموذج تم الحصـــول عليها من بيانات IMF . فضلاً عن قيام الباحث بإجراء معالجات إحصـــائية لتوحـــيد سنة الأساس في البيانات المتاحة للحصول على الصورة الملائمة كلما دعت الضرورة لذلك.

ب- قياس المتغيرات : تم قياس متغيرات النموذج على النحو التالي :

الـرقم القياسـي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي (IAY_1) : يشـير إلـى مقدار الاستثمار الخاص الحقيقي المنفذ بواسطة القطاع الخاص المصـري، وتم حسابه عن طريق الحصول على مقدار الاستثمارات المنفذة مـن قـبل القطـاع الخاص بالأسعار الجارية، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة ، حصلنا على الاستثمار الخاص الحقيقي (Y_1) ومنه تم حساب متوسـط الاسـتثمار الخاص الحقيقي (AY_1) عن طريق الأوساط المتحركة باسـتخدام المعادلـة التالـية: $AY_1 = \frac{1}{3} [Y_1 + Y_1(-1) + Y_1(-2)]$ وأخيراً حصـلنا علـى الرقم القياسي للاستثمار الخاص الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس .

الـرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سـابقة (($IAY_1(-4)$)) : ويشـير إلـى عادات مستثمري القطاع الخاص بالنسـبة لمـيلهم للاسـتثمار ومدى رغبتهم في المخاطرة ومدى توجههم إلى أنمـاط حديـثة فـي الاستثمار. وتم قياسه على أساس الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار الخاص الحقيقي لأربع فترات سابقة.

الـرقم القياسـي لمتوسـط الـناتج المحلـي الإجمالي الحقيقي (IAX_1): ويدل على التغير في قيمة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، وتم حسـابه مـن خـلال الحصـول على قيمة الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية، وبقسمته على الرقم القياسي لأسعار الجملة ، توصلنا إلى قيمة الناتج المحلـي الإجمالـي الحقيقـي (X_1) ومـنه تم حساب متوسط الناتج المحلي الإجمالـي الحقيقـي (AX_1) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالـية: $AX_1 = \frac{1}{3} [X1 + X_1(-1) + X_1(-2)]$، وأخـيراً حصلنا على الرقم القياسـي لمتوسـط الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس .

الــرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2): ويشير إلى التغير في الاستثمار العام الحقيقي المنفذ بواسطة القطاع العام المصري ، وتــم حســابه عــن طريق الحصول على مقدار الاستثمارات المنفذة من قبل القطاع العام بالأسعار الجارية ، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة، حصــلنا علــى الاســتثمار العــام الحقيقــي (X_2) ومــنه تــم حســاب متوســط الاســتثمار العــام الحقيقي (AX_2) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية: $AX_2 = 1/3\ (X_2 + X_2(-1) + X_2(-2))$ ، وأخــيراً حصــلنا على الرقم القياسي لمتوسط الاستثمار العام الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس.

الــرقم القياســي لمتوســط القــيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمــية (IAX_3) : ويعبر عن التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمــية ، وتــم حســابه بالحصول على قيمة الصادرات السلعية والخدمــية بالأســعار الجاريــة، وبقسمتها على الرقم القياسي لأسعار الجملة حصــلنا علــى القــيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية (X_3) ومنها تم حســاب متوســط القــيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية (AX_3) عن طــريق الأوســاط المــتحركة باســتخدام المعادلــة التالــية: $AX_3 = {}^1/_3\ [X_3 + X_3(-1) + X_3(-2))$ ومنها تم الحصول على الرقم القياسي لمتوسط القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية باعتبار سنة ١٩٧٤ تمثل سنة الأساس .

الــرقم القياســي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنية (IAX_4): ويــدل علــى التغير في سعر صرف الدولار الأمريكي بالجنية المصري في السوق الموازية أو الحرة وليست السوق الرسمية ، وقد تم حسابه على أساس قــيمة الــدولار الأمريكــي مقومــة بالجنيه المصري (X_4) ومنه تم حساب متوســط سعر صرف الدولار بالجنية (AX_4) عن طريق الأوساط المتحركة باســتخدام المعادلة التالية: $AX_4 = {}^1/_3\ (X_4 + X_4(-1) + X_4(-2))$ ،

وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط سعر صرف الدولار بالجنية (IAX_4) باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس.

متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX5): ويعبر عن سعر الفائدة الحقيقي، أو عن التكلفة الحقيقية للاقتراض ، وقد تم حسابه من سعر الفائدة الأسمى (I) ومعدل التضخم (IN) وفقاً لمعادلة فيشر التالية: (سعر الفائدة الحقيقي (X_5) = سعر الفائدة الأسمى (I) – معدل التضخم (IN)) ، ومن سعر الفائدة الحقيقي تم حساب متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX5) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية:

$AX_5 = {}^1/_3 (X_5 + X_5 (-1) + X_5 (-2))$

الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (IAX_7): ويشير إلى التغير في الائتمان المحلي الخاص الذي حصل عليه القطاع الخاص من الجهاز المصرفي بالأسعار الحقيقية، وقد تم حسابه من خلال الحصول على الائتمان المحلي الذي حصل عليه القطاع الخاص بالأسعار الجارية، وبقسمته على الرقم القياسي لأسعار الجملة، توصلنا إلى الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (X7) ومنه تم حساب متوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (AX_7) عن طريق الأوساط المتحركة باستخدام المعادلة التالية: $AX_7 = {}^1/_3 (X_7 + X_7 (-1) + X_7 (-2))$ ، وأخيراً حصلنا على الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص (IAX_7) الحقيقي باعتبار سنة ١٩٧٤ هي سنة الأساس.

معدل التضخم (IN) : ويقيس الارتفاع في المستوى العام للأسعار، وقد تم حسابه من الرقم القياسي لأسعار المستهلك CIP، معدل التضخم (IN) يساوي (IN = [CIP – CIP(-1)] / CIP(-1).* 100).

سياسة الانفتاح الاقتصادي (DUM_1) : وتعد من قبيل المتغيرات النوعية أو الصورية ، وتم معالجتها عن طريق

استخدام Dummy Variable وسيتم إدخالها في النموذج على أساس أن قيمتها خلال الفترة ١٩٧٤- ١٩٨١ تساوي الواحد وقيمتها خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٩ تساوي صفر .

سياسة الإصلاح الاقتصادي (DUM_2): وهي الأخرى من قبيل المتغيرات النوعية أو الصورية، ويتم معالجتها عن طريق Dummy Variable ، وسوف يتم إدخالها في النموذج على أساس أن قيمتها خلال الفترة ١٩٧٤- ١٩٩٠ تساوي صفر ، وقيمتها خلال الفترة ١٩٩١- ١٩٩٩ تساوي الواحد .

ثانياً: اختيار النموذج الملائم للتقدير :

تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) ordinary least squares method وهي الطريقة الأفضل من وجهة نظر المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية، كما تم تجريب أربعة أنواع من الصيغ الرياضية لمعادلة النموذج هي : (الصيغة الخطية – Linear Model) ، (الصيغة اللوغاريتمية المزدوجة – Double log model) ، (الصيغة اللوغاريتمية – الخطية – Log - Lin Model) ، (الصيغة الخطية – اللوغاريتمية – Lin - Log Model) . وقد اتضح أن الصيغة اللوغاريتمية – الخطية هي أكثر الصيغ ملائمة من وجهة نظر المعايير الاقتصادية والإحصائية والقياسية. كذلك تم تجريب القيم الكلية Aggregate values والقيم المتوسطة Average values في علمية القياس ، واتضح أن المتوسطات المتحركة للقيم الكلية أكثر ملائمة من وجهة نظر المعايير الثلاثة السابقة. وبناء على ذلك تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية OLS ذات المرحلة الواحدة في تقدير نموذج الاستثمار

الخـــاص المصـــري ذو المعادلـــة الواحدة اللوغاريتمية – الخطبة باستخدام المتوسطات المتحركة للقيم الكلية.*

ثالثا: نتائج التقدير :

لقـــد مـــرت عملية تقدير النموذج بمرحلتين، المرحلة الأولى تم فيها تقديـــر علاقات النموذج بصورتها الكاملة المحددة سابقاً. وبفحص النتائج تبين أن هـــناك بعـــض المتغيرات المستقلة ذات التأثير غير المعنوي على المتغير الـــتابع ، ولـــذا ، تم استبعاد بعض هذه المتغيرات في المرحلة الثانية لتقدير النموذج.

نتائج تقدير المرحلة الأولى: يعرض الجدول (٢) نتائج تقدير النموذج في هذه المرحلة .

جدول (٢) نتائج تقدير المرحلة الأولى

LS // Dependent Variable is LIAY1
Date: 7-29-2000 / Time: 19:56
SMPL range: 1976 - 1999
Number of observations: 24

VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	4.2126595	0.3303278	12.752967	0.0000
IAY1(-4)	0.0001344	5.207E-05	2.5806045	0.0228
IAX1	0.0041454	0.0040893	1.0137239	0.3292
IAX2	-9.135E-05	0.0010604	-0.0861480	0.9327
IAX3	0.0060568	0.0009137	6.6289213	0.0000
IAX4	-0.0017698	0.0005532	-3.1992854	0.0070
AX5	-0.1075490	0.0219388	-4.9022223	0.0003
IAX7	0.0011678	0.0006016	1.9410710	0.0742
IN	-0.0046138	0.0074138	-0.6223160	0.5445
DUM1	-0.0177044	0.1192651	-0.1484461	0.8843
DUM2	0.1006736	0.2067579	0.4869152	0.6344

R-squared	0.989930	Mean of dependent var	7.614006
Adjusted R-squared	0.982184	S.D. of dependent var	0.737417
S.E. of regression	0.098427	Sum of squared resid	0.125944
Log likelihood	28.94517	F-statistic	127.7985
Durbin-Watson stat	2.432811	Prob(F-statistic)	0.000000

* قد تم تجريب أكثر من ٤٠ نموذجاً تختلف فيما بينها في طريقة التقدير والصيغة المستخدمة ، كما تـــم إســـقاط وإدخال متغيرات كثيرة حتى تم التوصل إلى النموذج المدرج في المرحلة الثانية لعملية التقدير.

وبفحص المعلمات المقدرة في جدول (٢) تبين وجود بعض المعلمات المقدرة غـير المعـنوية إحصائيا ولا تأخذ إشارتها الصحيحة المتوقعة اقتصادياً في النموذج: وهي معلمة الرقم القياسي لمتوسط الائتمان المحلي الخاص الحقيقي (IAX_7) ، ومعلمـة معـدل التضـخم (IN) ، ومعلمـة سياسة الانفتاح الاقتصـادي (DUM_1) ومعلمـة سياسة الإصلاح الاقتصادي (DUM_2). ولمـا تـم اسـتبعاد هذه المعلمات من النموذج عند إعادة تقديره في المرحلة الثانية حصلنا على نتائج معنوية اقتصادياً وإحصائياً .

نـتائج تقدير المرحلة الثانية : عندما تم استبعاد المعلمات غير المعنوية اقتصـادياً وإحصائيا وتم إعادة تقدير النموذج فكانت نتائج التقدير على النحو الموضح في جدول (٣).

جدول (٣) نتائج تقدير المرحلة الثانية

LS // Dependent Variable is LIAY1
Date: 7-29-2000 / Time: 19:59
SMPL range: 1976 - 1999
Number of observations: 24

VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	3.9059903	0.1788884	21.834790	0.0000
IAY1(-4)	0.0001127	4.422E-05	2.5485767	0.0208
IAX1	0.0117515	0.0008675	13.545588	0.0000
IAX2	-0.0015056	0.0008232	-1.8288989	0.0850
IAX3	0.0052781	0.0007658	6.8924902	0.0000
IAX4	-0.0021601	0.0003198	-6.7543325	0.0000
AX5	-0.0884477	0.0192183	-4.6022534	0.0003

R-squared	0.986004	Mean of dependent var	7.614006
Adjusted R-squared	0.981064	S.D. of dependent var	0.737417
S.E. of regression	0.101474	Sum of squared resid	0.175048
Log likelihood	24.99447	F-statistic	199.6059
Durbin-Watson stat	2.001576	Prob(F-statistic)	0.000000

وبـناء علـى مـا سبق يمكن تلخيص نتائج تقدير نموذج الاستثمار الخاص المصري خلال الفترة ١٩٧٤- ١٩٩٩ في المعادلة التالية :

$$L\ IAY_1 = \underset{(0.18)}{3.9059} + \underset{(0.00004)}{0.0001}\ IAY_1(-4) + \underset{(0.0009)}{0.012}\ IAX_1 - \underset{(0.0008)}{0.0015}\ IAX_2 + \underset{(0.0008)}{0.0053}\ IAX_3 - \underset{(0.0003)}{0.002}\ IAX_4 - \underset{(0.019)}{0.088}\ AX_5$$

$R^2 = 0.986$ D.W = 2.002

ونظـــراً لعـــدم معـــنوية معلمات سياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصـــلاح الاقتصـــادي ، فـــإن هـــذه السياسات ليس لها تأثير في الاستثمار الخاص المصري خلال فترة الدراسة بأكملها. ولذلك سيتم تقسيم فترة الدراسة إلـــى ثـــلاث فـــترات تعكس بعض الأوضاع المختلفة التي مر بها الاقتصاد المصـــري ، وهي السبعينات والثمانينات والتسعينات ، وإعادة تقدير النموذج في كل فترة على حدة لتحديد الأهمية النسبية للمتغيرات التي أثرت في سلوك الاســـتثمار الخاص خلال كل فترة. وتعرض الجداول (٤) ، (٥) ، (٦) نتائج هذا التقدير.

جدول (٤) نتائج تقدير نموذج

الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الأولى

LS // Dependent Variable is LIAY1
Date: 7-29-2000 / Time: 20:22
SMPL range: 1974 - 1981
Number of observations: 8

VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	4.4734166	0.1578514	28.339418	0.0000
IAX2	0.0116936	0.0008010	14.599486	0.0000
IAX4	-0.0094958	0.0024183	-3.9266717	0.0111

R-squared	0.990674	Mean of dependent var	6.120567
Adjusted R-squared	0.986944	S.D. of dependent var	0.905172
S.E. of regression	0.103427	Sum of squared resid	0.053485
Log likelihood	8.679649	F-statistic	265.5805
Durbin-Watson stat	1.310700	Prob(F-statistic)	0.000008

جدول (٥) نتائج تقدير نموذج

الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الثانية

LS // Dependent Variable is LIAY1

Date: 7-29-2000 / Time: 20:25

SMPL range: 1982 - 1990

Number of observations: 9

VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	5.9467692	0.6185887	9.6134467	0.0002
IAY1(-4)	0.0005015	0.0001160	4.3246273	0.0075
IAX3	0.0048502	0.0017733	2.7350845	0.0410
IAX4	-0.0019721	0.0007472	-2.6394114	0.0460

R-squared	0.947536	Mean of dependent var	7.955823
Adjusted R-squared	0.916058	S.D. of dependent var	0.177561
S.E. of regression	0.051444	Sum of squared resid	0.013233
Log likelihood	16.57990	F-statistic	30.10138
Durbin-Watson stat	1.775053	Prob(F-statistic)	0.001260

جدول (٦) نتائج تقدير نموذج

الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة الثالثة .

LS // Dependent Variable is LIAY1

Date: 7-29-2000 / Time: 20:27

SMPL range: 1991 - 1999

Number of observations: 9

VARIABLE	COEFFICIENT	STD. ERROR	T-STAT.	2-TAIL SIG.
C	9.7924948	0.9069966	10.802130	0.0004
IAY1(-4)	-0.0001732	4.609E-05	-3.7580928	0.0198
IAX1	0.0042215	0.0010330	4.0865999	0.0150
IAX2	-0.0054015	0.0018235	-2.9622215	0.0415
IAX4	-0.0009691	0.0002270	-4.2694984	0.0130

R-squared	0.995535	Mean of dependent var	7.997505
Adjusted R-squared	0.991070	S.D. of dependent var	0.381805
S.E. of regression	0.036080	Sum of squared resid	0.005207
Log likelihood	20.77696	F-statistic	222.9681
Durbin-Watson stat	3.047520	Prob(F-statistic)	0.000060

وطبقاً لنتائج تقدير النموذج التي تم التوصيل إليها في القسم الحالي من الدراسة ، فإن القسم السابع من هذه الدراسة يختص بتفسير هذه النتائج .

٧- تفسير نتائج النموذج المقدر :-

اعتمادا على ما تم التوصل إليه من نتائج لتقدير النموذج في القسم السابق ، سنركز في هذا القسم على **أولاً**: تفسير المعلمات المقدرة لنموذج الاستثمار الخاص الحقيقي المصري باستخدام كل من المعايير الاقتصادية والإحصائية. **ثانياً**: تحديد الأهمية النسبية للمتغيرات التي أثرت في سلوك الاستثمار الخاص المصري خلال كل فترة على حدة من فترات الدراسة وذلك باستخدام تحليل ديناميكي .

أولاً: تفسير المعلمات المقدرة لنموذج الاستثمار الخاص المصري:

يمكن الحكم على مصداقية المعلمات المقدرة التي حصلنا عليها من تقدير النموذج وتفسيرها اعتماداً على كل من المعايير الاقتصادية والإحصائية، ومن نتائج تقدير النموذج في المرحلة الثانية خلال فترة الدراسة بأكملها وخلال كل فترة على حدة يتضح ما يلي :

١- إن العادات الاستثمارية ($IAY_1(-4)$) تؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهذا يتمشى مع منطق النظرية الاقتصادية. وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الإستثمارية (جدول (٧)) كلما تغيرت العادات الاستثمارية بنسبة ١٠% يتغير الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٢% . ويؤكد هذه النتيجة أن نمط الاستثمار الذي كان سائداً في القطاع الخاص المصري في السبعينات كان نمطاً تقليديا وجامدا وتم تعديله واتجاهه نحو النمط الأمثل مما انعكس في زيادة حجم الاستثمارات الحقيقية المنفذة من قبل القطاع الخاص .

وخلال فترة السبعينات لم تكن العادات الاستثمارية من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي حيث لم يحدث أي تعدي في هذه

العـــادات. أمـــا فـــي فترة الثمانينات حدثت بداية تغير العادات الاستثمارية واتجهــت نحو النمط الأمثل للاستثمار الخاص الحقيقي. وفي فترة التسعينات أصبح تأثير العادات الاستثمارية عكسيا بسبب أن هذه الفترة غلب عليها طابع الخصخصـــة، وتمثلــت الاستثمارات التي تمت في هذه الفترة في نقل ملكية الأصول العامة إلى الملكية الخاصة.

جدول (٧)

متوسط مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة

متوسط فترة الدراسة	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للصادرات الحقيقية	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي
١٩٧٤-١٩٩٩	٠,٢٠	٣,١	٠,٥٦-	١,٨٢	٠,٩٦-	٩,٨٩-

٢- يوضـــح النموذج المقدر - أيضاً - أن التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (IAX_1) يؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهو ما يتمشى مع منطق نظرية معجل الاستثمار. وطــبقاً لمــرونة الاســتثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي الموضحة في جدول (٧) يتضح أنه كلما زاد الناتج المحلي الإجمالي الحقيقــي بنســبة ١٠% يزيد الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٣١% مع بقاء العوامــل الأخــرى على حالها ، وهذا يدل على ارتفاع قيمة المرونة ومن ثم يعــد التغــير فــي الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أهم العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها. وكما يتضح من نتائج التقدير خلال فترتي السبعينات والثمانينات أن الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لــم يكــن من أهم العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي ، ذلك لأن

معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي كانت سالبة في أواخر الثمانينات. أما في فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١-١٩٩٩) أصبح تأثير التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي في الاستثمار الخاص الحقيقي تأثيراً طردياً وهذا يتمشى مع منطق النظرية الاقتصادية يعني أن سياسات الإصلاح انعكست في زيادة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ومن ثم الاستثمار الخاص الحقيقي.

٣- ويلاحظ أن متوسط الاستثمار العام الحقيقي (IAX_2) يؤثر تأثيراً عكسياً وجوهرياً* في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها وهذا يتمشى مع ما توصلت إليه بعض الدراسات السابقة والتي أكدت على أن الاستثمار العام يزاحم الاستثمار الخاص (Crowding out Effect). وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي (جدول (٧)) يتضح أنه كلما زاد الاستثمار العام الحقيقي بنسبة ١٠% يقل الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٥,٦% مع بقاء العوامل الأخرى على حالها، وهذا الأثر يعني أن الاستثمار العام في الاقتصاد المصري كان الجزء الأكبر منه يوجه إلى المشروعات الإنتاجية وليس لمشروعات البنية الأساسية.

ومن نتائج تقدير دالة الاستثمار الخاص الحقيقي في السبعينات يتضح أن الاستثمار العام الحقيقي كان له تأثيراً تكاملياً في الاستثمار الخاص الحقيقي. وفي الثمانينات لم يكن الاستثمار العام الحقيقي من العوامل المؤثرة في الاستثمار الخاص. وفي فترة التسعينات كان الاستثمار الخاص يزاحم الاستثمار العام بسبب عملية الخصخصة.

٤- ويشير النموذج المقدر سابقاً خلال فترة الدراسة بأكملها إلى أن التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية (IAX_3) تؤثر تأثيراً طردياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وهذا يتمشى مع ما توصلت إليه بعض الدراسات السابقة. ووفقا لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة

---

* وذلك عند مستوى معنوية ٨%.

للقيمة الحقيقية للصادرات (جدول (٧)) كلما زادت القيمة الحقيقية للصادرات بنسبة ١٠% زاد الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ١٨,٢%مع بقاء العوامل الأخرى على حالها. وهذا يعني أن الصادرات المصرية ساهمت في توفير موارد النقد الأجنبي من أجل استيراد السلع الرأسمالية اللازمة لإقامة المشروعات الاستثمارية الخاصة ، ومن ثم زيادة حجم الاستثمار الخاص الحقيقي .

ولكن يتضح من نتائج إعادة تقدير النموذج خلال السبعينات والتسعينات إن الصادرات لم تكن من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي، وخلال فترة الثمانينات كانت الصادرات من المتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص الحقيقي .

٥- يوضح النموذج المقدر سابقاً خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩ أن متوسط سعر الصرف (IAX_4) يؤثر تأثيراً عكسياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وهذا يتمشى مع التوقعات القبلية. وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف (جدول (٧)) كلما ارتفع سعر الصرف بنسبة ١٠% ينخفض الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٩,٦% مع بقاء العوامل الأخرى على حالها. كما يتضح أنه خلال جميع فترات الدراسة كان تأثير سعر الصرف تأثيراً عكسياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي ، ولكن كان التأثير أكثر قوة في فترة الانفتاح الاقتصادي ثم فترة الإصلاح الاقتصادي ثم فترة الثمانينات.

٦- يلاحظ أن متوسط سعر الفائدة الحقيقي (AX_5) يؤثر تأثيراً عكسياً وجوهرياً في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة الدراسة بأكملها ، وهذا يتمشى مع منطق النظرية الكينزية ، وطبقاً لمرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي (جدول (٧)) كلما ارتفع سعر الفائدة الحقيقي بنسبة ١% ينخفض الاستثمار الخاص الحقيقي بنسبة ٩,٨% مع بقاء العوامل

الأخرى، ومن الواضح أن سعر الفائدة الحقيقي كان أقل المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي .
ويلاحظ من إعادة تقدير النموذج خلال الفترات الثلاثة أن سعر الفائدة الحقيقي لم يكن من المتغيرات المؤثرة في الاستثمار الخاص الحقيقي.

٧- يشير النموذج المقدر – سابقاً خلال فترة الدراسة بأكملها – أن معامل التحديد للنموذج يساوي ٠,٩٨٦ ويعني أن التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي في مصر يمكن تفسير ٩٨,٦% منه بدلالة كل من العادات الاستثمارية والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والتغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية، والتغير في متوسط سعر الصرف ، ومتوسط سعر الفائدة الحقيقي. أما النسبة الباقية ١,٤% فهي ترجع إلى المتغيرات الأخرى غير المدرجة في النموذج المقدر. وفي فترة السبعينات كان معامل التحديد = ٠,٩٩ وهذا يعني التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترة السبعينات تم تفسير ٩٩% منه بدلالة كل من التغير في الاستثمار العام الحقيقي، والتغير في متوسط سعر الصرف. في الثمانينات تم تفسير ٩٤,٨% من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي بكل من العادات الاستثمارية والتغيرات في الصادرات السلعية والخدمية والتغير في متوسط سعر الصرف. في التسعينات تم تفسير ٩٩,٥% من الاستثمار الخاص الحقيقي بدلالة كل من العادات الاستثمارية والتغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والتغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغير في متوسط سعر الصرف.

ثانيا : التحليل الديناميكي للاستثمار الخاص الحقيقي المصري :

يهدف هذا التحليل إلى اختبار مدي فاعلية السياسات المختلفة في تأثيرها في الاستثمار الخاص الحقيقي.* كما يهدف هذا التحليل إلى تحديد

*كما يهدف هذا التحليل إلى الإجابة على سؤال محدد ، وهو هل تتزايد فاعلية السياسات المختلفة في تأثيرها في الاستثمار الخاص الحقيقي .. الزمن ، أم تتناقص ، أم تظل ثابتة ؟ وللإجابة على هذا

الأهمـــية النسبية للمتغيرات التي أثرت في الاستثمار الخاص الحقيقي. وقد تم حســـاب مـــرونات الاســـتثمار الخـــاص الحقيقـــي بالنسبة لكل من العادات الاســـتثمارية (MIY_1) ، الـــناتج المحلـــي الإجمالـــي الحقيقي (MIX_1) ، والاستثمار العام الحقيقي (MIX_2) ، والقيمة الحقيقية للصادرات (MIX_3)، وســـعر الصـــرف (MIX_4) ، وســـعر الفائدة الحقيقي(MIX_5) خلال فترة الدراسة بأكملها كما يتضح ذلك من جدول (٨)

جدول (٨) مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي

obs	MIY1	MIX1	MIX2	MIX3	MIX4	MIX5
1974	NA	1.175150	-0.150560	0.527810	-0.216010	-8.844772
1975	NA	1.212056	-0.212191	0.599141	-0.213975	-26.04497
1976	0.009902	1.324146	-0.263496	0.671220	-0.203742	-32.55259
1977	0.009733	1.538838	-0.320260	0.741304	-0.203186	-36.62166
1978	0.011273	1.741612	-0.369718	0.870592	-0.210754	-33.08007
1979	0.020489	1.966818	-0.447922	1.164739	-0.279191	-24.72132
1980	0.035918	2.106538	-0.518631	1.438866	-0.340307	-32.78493
1981	0.052049	2.240646	-0.575353	1.744255	-0.384956	-21.18053
1982	0.063000	2.430247	-0.612094	1.886514	-0.363012	-24.25769
1983	0.084777	2.616080	-0.626466	1.910649	-0.339605	-8.511332
1984	0.124947	2.867962	-0.637639	1.823541	-0.320765	-22.60235
1985	0.166262	3.009321	-0.668518	1.671948	-0.320282	-15.87170
1986	0.231155	3.141427	-0.693538	1.425082	-0.338331	-34.54605
1987	0.270977	3.210399	-0.796767	1.290022	-0.383272	-41.32214
1988	0.309401	3.193699	-0.759264	1.271103	-0.408612	-55.40924
1989	0.309625	3.145358	-0.732041	1.372717	-0.494893	-46.19558
1990	0.313928	3.140007	-0.590930	1.610874	-0.766032	-37.02516
1991	0.332816	3.169453	-0.543735	1.932555	-1.325891	-24.14948
1992	0.388633	3.344564	-0.535020	2.380962	-1.786281	5.778034
1993	0.403944	3.496618	-0.539849	2.707017	-2.047743	23.53792
1994	0.372182	3.748169	-0.565127	2.719970	-2.074664	37.26754
1995	0.296785	4.012518	-0.549439	2.648129	-2.140334	20.04838
1996	0.245338	4.266424	-0.551181	2.577106	-2.175525	23.43448
1997	0.222908	4.558372	-0.518538	2.639740	-2.120029	28.56762
1998	0.230032	4.839323	-0.499318	2.565000	-2.080681	53.55366
1999	0.273315	5.201818	-0.470575	2.511277	-2.051769	61.30658

السؤال يتم قياس مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي عبر سلسلة زمنية. ومرونة المتغير التابع بالنسبة للمتغير المستقل في حالة الصيغة اللوغاريتمية – الخطية يتم حسابها باستخدام الصيغة التالية:

مرونة المتغير التابع بالنسبة للمتغير المستقل = قيمة المعلمة المقدرة للمتغير المستقل × قيمة المتغير المستقل. (عطية ، ١٩٩٠: ١٩٤-١٩٩٩)

ويشير جدول (٨) إلى تزايد مرونة الاستثمار الخاص بالنسبة للعادات الاستثمارية (MIY_1) عبر الزمن ، فقد زادت المرونة كمتوسط من ٠,٠٢ خلال الفترة ١٩٧٤ –١٩٨١ إلى ٠,٢١ خلال الفترة ١٩٨٢– ١٩٩٠، ثم زادت ٠,٣١ خلال الفترة ١٩٩١-١٩٩٩ (جدول (٩)) .كما زادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي (MIX_1) عبر الزمن من ١,٨٢ إلى ٢,٩٧ إلى ٤,٠٧ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة (جدول (٩)). وكذلك زادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للقيمة الحقيقية للصادرات (MIX_3) عبر الزمن من ١,١١ إلى ١,٥٩ إلى ٢,٥٢ كمتوسط خلال نفس الفترات السابقة (جدول (٩)) . وزادت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف (MIX_4) عبر الزمن من –٠,٢٧ إلى –٠,٤١ إلى –١,٩٨ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة. بينما تقلبت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي (MIX_2) من –٠,٤٢ إلى –٠,٦٨ إلى –٠,٥٣ كمتوسط خلال نفس الفترات الثلاثة السابقة ، كما تقلبت مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي (MIX_5) بين القيم الموجبة والسالبة من –٣٠,١٥ إلى – ٣١,٧٥ إلى ٢٥,٤٨ خلال نفس الفترات السابقة (جدول (٩)).

جدول (٩) متوسط مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي خلال الفترة ١٩٧٤ – ١٩٩٩

متوسط فترة الدراسة	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية MIY_1	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة الاستثمار المحلي للإجمالي الحقيقي MIX_1	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام الحقيقي MIX_2	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للصادرات الحقيقية MIX_3	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف MIX_4	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة الحقيقي MIX_5
١٩٧٤ –١٩٨١	٠,٠٢	١,٨٢	–٠,٤٢	١,١١	–٠,٢٧	–٣٠,١٥
١٩٨٢ –١٩٩٠	٠,٢١	٢,٩٧	–٠,٦٨	١,٥٩	–٠,٤١	–٣١,٧٥
١٩٩١– ١٩٩٩	٠,٣١	٤,٠٧	–٠,٥٣	٢,٥٢	–١,٩٨	٢٥,٤٨

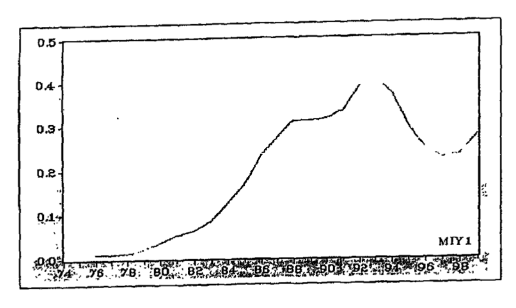
ويشـــير جـــدول (١٠) إلى تقدير المسار الزمني لمرونات الاستثمار الحـــاص الحقيقي، ويتضح منه أن معدلات النمو السنوية لمرونات الاستثمار الخـــاص الحقيقـــي بالنســـبة لكل من العادات الاستثمارية، وسعر الصرف، والصـــادرات الحقيقـــية، والناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والاستثمار العام الحقيقي ، سعر الفائدة الحقيقي بلغت ١٤,٧% ، ١١,٣% ، ٥,٦% ، ٥,٢%، ٢,٨% ، ١,٨% علي التوالي خلال الفترة ١٩٧٤ -١٩٩٩ .

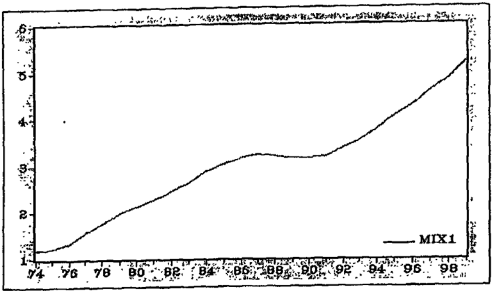
جدول (١٠)

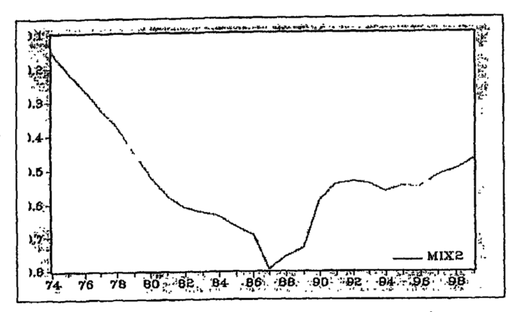
تقدير المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي

المتغير التابع	الدالة المقدرة خلال الفترة ١٩٧٤-١٩٩٩	مستوى المعنوية	R^2
$LMIY_1$	$LMIY_1 = -4.23 + 0.147T$ (0.32) (0.02)	0.00	0.71
$LMIX_1$	$LMIX_1 = 0.30 + 0.052T$ (0.05) (0.003)	0.00	0.92
$LMIX_2$	$LMIX_2 = -1.07 + 0.028T$ (0.13) (0.008)	0.00	0.29
$LMIX_3$	$LMIX_3 = -0.31 + 0.056T$ (0.11) (0.007)	0.00	0.75
$LMPX_4$	$LMIX_4 = -2.04 + 0.113T$ (0.13) (0.01)	0.00	0.88
$LMPX_5$	$LMIX_5 = 3.03 + 0.018T$ (0.22) (0.015)	0.05	0.24

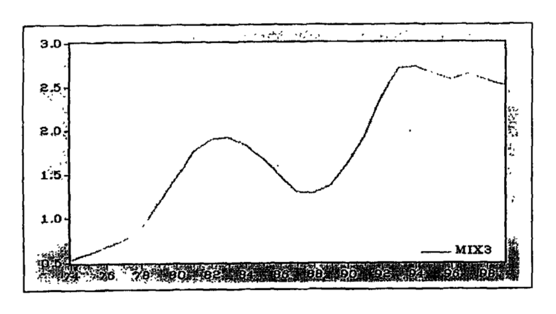
ويشـــير شـــكل (١) إلى المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال فترة الدراسة.

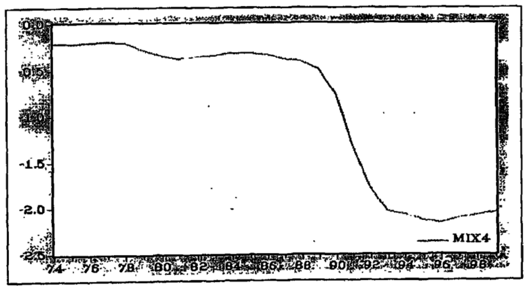


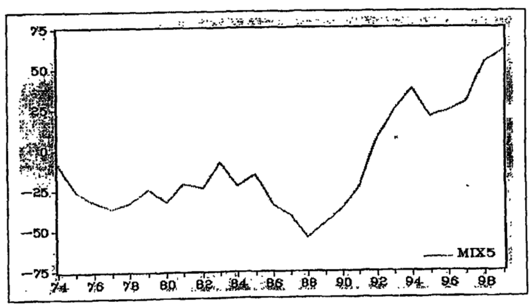




شكل (١-أ) مرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية وللناتج المحلي الإجمالي الحقيقي وللاستثمار العام الحقيقي







شكل (١-ب) مرونات الاستثمار الخاص ألحقيقي بالنسبة للصادرات الحقيقية ولسعر الصرف ولسعر الفائدة الحقيقي

يتضح من شكل (١) السابق، أن المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والصادرات الحقيقة وسعر الصرف كان متزايداً عبر الزمن، ولكن معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف أكبر من معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للصادرات الحقيقية وكلاهما أكبر من معدل نمو مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي ومن ثم فإن فاعلية سياسات الصرف الأجنبي أكبر من فاعلية السياسات الاستثمارية التصديرية أكبر من فاعلية السياسات الإنتاجية، بينما كان المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من العادات الاستثمارية والاستثمار العام الحقيقي وسعر الفائدة الحقيقي كان متقلباً ما يدل على انخفاض فاعلية السياسات الإنفاقية وفاعلية السياسات النقدية في تأثيرها على الاستثمار الخاص في الاقتصاد المصري خلال فترة الدراسة .

تحديد الأهمية النسبية للمتغيرات المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترات الدراسة: لتحديد الأهمية النسبية للمتغيرات المستقلة المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي تم حساب متوسط لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل متغير مستقل ، وذلك لكل فترة زمنية على حدة باستخدام النموذج المقدر لكل فترة على حدة فكانت النتائج التي تم التوصيل إليها الموضحة بجدول (١٠) .

جدول (١٠) متوسط مرونات

الاستثمار الخاص الحقيقي خلال فترات الدراسة المختلفة

متوسط فترة الدراسة	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للعادات الاستثمارية MIY_1	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي MIX_1	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للاستثمار العام MIX_2	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة للقيمة الحقيقية للصادرات MIX_3	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الصرف MIX_4	مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر العائدة الحقيقي MIX_5
١٩٧٤-١٩٩٩	٠,٢٠	٣,١٠	٠,٥٥-	١,٨٢	٠,٩٦-	٩,٨٩-
١٩٧٤-١٩٨١	—	—	٢,٧٧	—	١,١٣-	—
١٩٨٢-١٩٩٠	٠,٩٣	—	—	١,٤٦	٠,٣٨-	—
١٩٩١-١٩٩٩	٠,٤٧-	١,٤٦	١,٩-	—	٠,٨٩-	—

ويلاحظ من جدول (١٠) أنه خلال فترة ١٩٧٤- ١٩٩٩ كان التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي ويليه في الأهمية التغيرات في الصادرات الحقيقية. بينما خلال فترة الانفتاح الاقتصادي (١٩٨٧٤- ١٩٨١) كان التغير في الاستثمار العام الحقيقي هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي يليه في الأهمية التغير في سعر الصرف. وخلال فترة الثمانينات (١٩٨٢- ١٩٩٠) كانت التغيرات في الصادرات الحقيقية هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي يليه في الأهمية العادات الاستثمارية وفي فترة التسعينيات (١٩٩١-١٩٩٩) فترة الإصلاح الاقتصادي كان التغير في الاستثمار العام الحقيقي هو أكثر المتغيرات أهمية في التأثير على الاستثمار الخاص الحقيقي يليه في الأهمية التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

٨- نتائج البحث

تناولت هذه الدراسة العوامل المؤثرة في سلوك الاستثمار الخاص وفقاً للنظرية الاقتصادية ، وللدراسات السابقة لقياس الاستثمار الخاص في الدول النامية وفي مصر ، واعتماداً علي ذلك تم صياغة نموذج قياسي للاستثمار الخاص الحقيقي المصري ، وتم تقدير هذا النموذج وتفسير معلماته المقدرة خلال الفترة ١٩٧٤- ١٩٩٩، ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة ما يلي :

١- أن أهم المتغيرات التي أثرت في سلوك الاستثمار الخاص الحقيقي المصري هي : العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية ، متوسط سعر صرف الدولار بالجنية، الائتمان المحلي الخاص الحقيقي. بالإضافة إلى متوسط سعر الفائدة الحقيقي، ومعدل التضخم، والسياسات الاقتصادية الكلية مثل سياسة الانفتاح الاقتصادي وسياسة الإصلاح الاقتصادي .

٢- تحدد الاستثمار الخاص الحقيقي المصري خلال الفترة ١٩٧٤- ١٩٩٩ بستة متغيرات وهي : العادات الاستثمارية، التغيرات في كل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، والقيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية ، متوسط سعر صرف الدولار بالجنية. بالإضافة إلى متوسط سعر الفائدة الحقيقي. وقد اتضح أن هذه المتغيرات تفسر ٩٨,٦% من التغير في الاستثمار الخاص الحقيقي ، وكان التغير في الناتج المحلي الإجمالي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي، ويليه في الأهمية التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات.

٣- في فترة الانفتاح الاقتصادي (١٩٧٤- ١٩٨١) تحدد الاستثمار الخاص الحقيقي بمتغيرين فقط وهما التغير في الاستثمار العام الحقيقي ، والتغير في متوسط سعر صرف الدولار بالجنية ، وقد اتضح أن هذين المتغيرين يفسرار

٩٩% مـــن التغـــير في الاستثمار الخاص الحقيقي وكان التغير في الاستثمار العام الحقيقي أكثر المتغيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي.

٤- تـــم تحديد الاستثمار الخاص الحقيقي خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٩٠ بثلاثة متغـــيرات ، وهـــي العـــادات الاســـتثمارية ، التغـــيرات في القيمة الحقيقية للصـــادرات الســـلعية والخدمـــية، والتغير في متوسط سعر صرف الدولار بالجنية، وقد فسرت هذه المتغيرات ٩٤,٦% من التغير في الاستثماز الخاص الحقيقي وكانت التغيرات في القيمة الحقيقية للصادرات السلعية والخدمية أكثر المتغـــيرات أهمية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي يليها في الأهمية العادات الاستثمارية.

٥- فـــي فترة الإصلاح الاقتصادي (١٩٩١-١٩٩٩) تحدد الاستثمار الخاص الحقيقـــي بأربعـــة متغيرات، هي العادات الاستثمارية والتغيرات في كل من الـــناتج المحلـــي الإجمالي الحقيقي ، الاستثمار العام الحقيقي ، ومتوسط سعر صـــرف الدولار بالجنية. وقد فسرت هذه المتغيرات ٩٩,٥% من التغير في الاســـتثمار الخـــاص الحقيقي، وكان التغير في الاستثمار العام الحقيقي أكثر المتغـــيرات أهمـــية في التأثير في الاستثمار الخاص الحقيقي يليه في الأهمية التغير في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

٦- فـــي الســـبعينات ظهـــرت العلاقة الطردية بين الاستثمار العام الحقيقي والاســـتثمار الخاص الحقيقي ، حيث كان يمارس الاستثمار العام أثراً تكاملياً علـــى الاســـتثمار الخاص Crowding in Effect لأن الاقتصاد المصري مـــازال في طور بناء وتحديث البنية الأساسية ، لذلك فإن معظم الاستثمارات العامـــة توجـــد إلى مشروعات البنية الأساسية ، بينما في التسعينات وخلال الفترة كلها كان الاستثمار العام يزاحم الاستثمار الخاص.

٧- أن تأثـــير ســـعر الفائدة الحقيقي في الاستثمار الخاص الحقيقي كان متقلباً بســـبب تقلب مرونة الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لسعر الفائدة بين القيم الموجبة والسالبة ، ولم يكن هناك تأثير واضح له في كل فترة على حدة.

٨- يـــدل المسار الزمني لمرونات الاستثمار الخاص الحقيقي بالنسبة لكل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ، والاستثمار العام الحقيقي ، والقيمة الحقيقية للصـــادرات ، وسعر الفائدة وسعر الصرف ، أن أكثر السياسات الاستثمارية فاعلـــية وكان لها تأثير واضح في الاستثمار الخاص الحقيقي ، هي سياسات الصـــرف الأجنبـــي فالسياسات التصديرية ، فالسياسات الإنتاجية ، بينما كان تأثير السياسات الإنفاقية والسياسات النقدية متقلباً وغير مستقراً.

المراجع

المراجع الأجنبية

1- Ackley, G., "**Macroeconomic Theory**", 4th edition, Macmillan company, New York, 1963.

2- Aschaver, D., "Does Public Capital Crowd out private capital?" Journal of **Monetary Economics**, Vol. 24, 1989, PP 171-188.

3- Blejer, M.I. & Khan, M.S, "Private Investment in Developing Countries," **Finance & Development,** I.M. F. and W.B. Washington, Vol. 21, June 1984, PP. 26-29.

4- Caballero, R.J, "Aggregate Investment," **National Bureau of Economic_Research,** INC. Working Paper 6264, November 1997.

5-Cardoso, E., " Private Investment in Latin America", **Economic Developing_and Cultural Change,** Vol. 41, No.4, 1993, PP. 833-848.

6- Fry, M.J., " Saving , Investment, Growth and the Cost Financial Repression," **Working Paper. Vol. 8, World Development,** the World Bank, 1980.

7- Ghars El-Din, M., " **Government Policy and private Investment Egypt (1952-1990),** Helwan University, Cairo, 1990.

8- Gordon, R.J., " **Macroeconomics**", 6th. edition, Harper. Collins College Publishers, New York, 1993.

9- Greene, J. & Villanueva, D., "Private Investment in Developing Countries: An Empirical Analysis", **I.M.F. Staff Paper 38,** 1991, PP. 33-58.

10- Hall, R.E. & Jorenson, D.W, "Tax Policy and Investment Behavior, American Economic Review 57, No.3 , 1967.

11- International Monetary Fund, **International Financial statistics yearbook,** 2000.

12- Jorgenson, D.W, "Capital Theory and Investment Behavior, **American Economic Review 53**, No.2, 1963

13- Keynes, J.M., "**The General Theory Of Employment Interest and Money**", San Diego: Harcourt Brace Jovanovich, 1936.

14- Koyck, L.M., " **Distributed Lags and Investment Analysis**", Amesterdam, North Holland, 1954.

15- Musalem, A., "Private investment in Mexico: An Empirical Analysis," **The World Bank, Working Paper 183**, 1989.

16- Occampo, J.A, "Investment Determinants and Financing in Colombia," **A paper presented at the world Bank Conference on Latin American**, Caracas, 1990.

17- Sachs, L., "**Macroeconomic in The Global Economy**" Mc Grow-Hill, New York, 1993.

18- Seneenens, H.R., "Investment and Inflation Unemployment Trade- off in a Macroeconomic Rationing Model with Monopolistic Competition," **European Economic Review 31**, No.3, 1987.

19- Serven, L., "Does Public Capital crowed out private capital: Evidence From India," **Working paper No. 1613, The world Bank**, May 1996.

20- Serven, L. & Solimano, A., "**Private Investment and Macroeconomic Adjustment: A Survey, in Striving For Growth After Adjustment: The Role of Capital Formation**", Edit by Serven, L & Solimano, World. Bank, 1994.

21- Shafik, N., "Modeling Investment Behavior In Developing Countries: An Application to Egypt, **World Bank, Working paper**, No. 39, June 1992, PP. 263-277.

22- Stiglitz, J.E. & Weiss, A., "Credit Rationing in Markets with Imperfect Information", **American Economic Review 71**, No.3,1981.

23- Sundarajan, V. & Thakur, S., "Public Investment, Crowding out and Growth: A Gdynamic Moriel Applied to India and Kerea," **I.M.F staff papers**, Vol. 27,1982.

24- Tobin, J., "A General Equilibrium Approach to Monetary Theory," **Journal of Money, Credit and Banking,** No.1, 1969.

25- World Bank, "Private Sector Development in Egypt: The Status and the Challenges, **world Bank Report,** Cairo, October 1994.

المراجع العربية

١- إبراهيم مختار : **بنوك الاستثمار** ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٨٧ .

٢- صباح البدري : الاستثمار الخاص والعوامل المؤثرة فيه في الأردن ، **مجلة آفاق اقتصادية** ، المجلد ١٩ ، العدد ٧٤، ١٩٩٨ .

٣- عبد القادر عطية وآخرون: **التطور الاقتصادي: الأسس والمراحل** ، قسم الاقتصاد، كلية التجارة - جامعة الإسكندرية، ١٩٩١.

٤- عبد القادر عطية: **طرق قياس العلاقات الاقتصادية مع تطبيقات الحاسب الإلكتروني**، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ١٩٩٠.

٥- ليلى الخواجة: المحددات الاقتصادية الكلية للاستثمار الخاص: دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري (١٩٧٤ - ١٩٩٢) ، **مجلة مصر المعاصرة** ، العددان ٣٤٩/٣٤٠ ، يوليو/أكتوبر ١٩٩٥.

٦- مجدي أبو السعود: تقييم فاعلية برنامج الإصلاح الاقتصادي في تشجيع الاستثمار الخاص في مصر، **مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية** ، العدد الأول ، ١٩٩٦.

٧- وزارة التخطيط: وثيقة مرجعية عن أهم متغيرات الاقتصاد القومي عن الفترة ٥٩/١٩٦٠ إلى عام ١٩٩٩/٢٠٠٠.

مستقبل منظمة
التجارة العالمية

أ.د. مصطفى سلامه
عميد كلية حقوق الاسكندرية

مستقبل منظمة التجارة العالمية

===========

منذ انتهاء دورة أوروجواى للمفاوضات الدولية التجارية متعـــددة الاطراف ، وما تمخض عنها من ابرام اتفاقات التجارة متعددة القطاعـــات (السلع - الخدمات - حقوق الملكية الفكرية) ، انهمك الباحثون فى دراســة آثار هذه الاتفاقات على كل من مجمل ومفردات التجارة العالمية لكل دولــة أو مجموعة من الدول . أن مثل هذا التوجه لابد منه ليس من اجل تحقيــق اغراض اكاديمية فقط ، ولكن ايضا من اجل العمل على مواجهـــة آثــار اتفاقات ١٩٩٤ المختلفة بتعظيم ايجابياتها وتحجيم سلبياتها .

وبعد مرور ما يقرب من سبع سنوات على التوقيع علـــى اتفاقيـــة مراكش لانشاء منظمة التجارة العالمية ، فانه لابد من تجاوز هذا الانهماك فى دراسة آثار اتفاقات التجارة العالمية بمواجهـــة ســريانها مــن خـــلال التصدى لبحث مدى امكانية المنظمة المذكورة فى الادارة والاشراف علـى تنفيذ هذه الاتفاقيات . أن مثل هذا البحث يصبح ضروريا فى ضوء تعـــثر منظمة التجارة العالمية بعد أزمة مفاوضات سياتل فى اواخر عام ١٩٩٩.

إن هذه المنظمة تواجه نوعين من التحديات احدهما ذات طبيعـــة تنظيمية تتعلق بالمنظمة ذاتها ، والاخرى ذات طبيعة واقعية تتصل بواقـــع كل من المسائل محل التنظيم والدول ذاتها . وايا كانت هـــذه التحديـــات ، فإنه يظل للمنظمة من عناصر للقوة تكفل لها المقـــدرة فـــى اداء دورهـــا المنتظر فى ادارة العلاقات الدولية .

ويحسن قبل التعرض للمسائل السابقة البدء بالقاء نظرة على معالم

المنظمة المذكورة .

اولا – نظرة على منظمة التجارة العالمية

فى الخامس عشر من ابريل (نيسان) عام ١٩٩٤ تم التوقيع على اتفاقية مراكش لانشاء منظمة التجارة العالمية . إن لهذه المنظمة هدفا محددا ترتبط به مجموعة من المبادئ ، تتحقق جميعها من خلال اجهزة متعددة .

١- الهدف – المبادئ :

أن الهدف الاساسى من انشاء منظمة التجارة العالمية تحقيق حرية التجارة الدولية . ويتم بلوغ ذلك من خلال الالتزام بالمبادئ التالية :

أ- مبدأ (شرط) الدولة الاكثر رعاية .

ب- مبدأ (شرط) المعاملة الوطنية .

جـ- مبدأ الخفض العام والمتوالى للرسوم الجمركية .

د – مبدأ الغاء القيود الجمركية .

هـ- مبدأ الشفافية .

إن هذا الهدف وتلك المبادئ تفضى وفقا لما ورد فى اتفاقية مراكش إلى تحرير التجارة الدولية من الحواجز ، والعقبات . وبذلك يمكن انتقال السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية عبر الدول استنادا إلى ما تتمتع به كل دولة من مزايا نسبية (تنافسية) فى حلبة التجارة الدولية .

منظورا إلى ذلك ، تم تحديد مهام منظمة التجارة العالمية على النحو التالى : –

١- تسهيل تنفيذ وادارة واعمال اتفاقية مراكش والاتفاقات الدولية متعددة الاطراف والعمل على تحقيق اهدافها ، بتوفير اطار مناسب لتنفيذ ادارة اعمال هذه الاتفاقيات .

٢- توفير محفل للتفاوض فيما بين اعضائها بشأن علاقاتها التجارية

متعددة الاطراف فى المسائل التى تتناولها الاتفاقات الواردة فى هذه الاتفاقية .

٣- الاشراف على سير وثيقة التفاهم المتعلقة بالقواعد والاجراءات التى تنظم تسوية المنازعات .

٤- ادارة آلية مراجعة السياسة التجارية .

٥- التنسيق فى وضع السياسة الاقتصادية العالمية بتعاون منظمة التجارة العالمية على نحو مناسب مع صندوق النقد الدولى والبنك العالمى والوكالات التابعة له .

٢- الأجهزة :

تتنوع اجهزة منظمة التجارة العالمية . فهناك اجهزة ذات اختصاص عام تمارس اختصاصها بالنسبة لمجمل الاتفاقيات (السلع - الخدمات - حقوق الملكية الفكرية) واجهزة اخرى ذات اختصاص محدود تباشر اختصاصاتها لقطاع معين من قطاعات التجارة الدولية .

<u>أ- الاجهزة ذات الاختصاص العام :</u> وتشمل :

١- المؤتمر الوزارى

٢- المجلس العام

٣- الأمانة

٤- جهاز تسوية المنازعات

٥- آلية استعراض السياسة التجارية

<u>ب- الأجهزة المتخصصة :</u> وتشمل :

١- المجالس (مجلس تجارة السلع - مجلس تجارة الخدمات - مجلس تجارة حقوق الملكية الفكرية) .

٢- اللجان (لجنة التجارة والتنمية - لجنة قيود ميزان المدفوعات - لجنة الميزانية والمالية) .

ثانيا – التحديات التنظيمية

الغرض الأساسى منن انشاء منظمة التجارة العالمية العمل على تأسيس اطار تنظيمى لادارة العلاقات الدولية التجارية . ومع أن واضعى اتفاقية مراكش لعام ١٩٩٤ قد انتهوا إلى مجموعة من القواعد التى تكفل تحقيق هذا الغرض من خلال انشاء اجهزة تم اسناد اختصاصات محددة لها ، فإن المنظمة تبقى مع ذلك معرضة لمواجهة مجموعة من التحديات التى تؤثر على مباشرتها لعملها . وتتمثل هذه التحديات فى كل من أساس ، واطار عملها .

١- أساس العمل :

نظرة فاحصة على منظمة التجارة العالمية تبين انها لم تنشأ من فراغ ، بل هى امتداد للاطار التنظيمى الذى كان قائما من قبل : جات ١٩٤٧ . إن هذه الحقيقة ليست مجالا لأى تشكيك . وهكذا ، فإن الفقرة الاولى من المادة السادسة عشرة من اتفاقية مراكش قد نصت على أنه "باستثناء ما ورد خلاف ذلك يموجب هذه الاتفاقية أو الاتفاقات التجارية متعددة الاطراف" ، تسترشد المنظمة بالقرارات والاجراءات والممارسات المعتادة التى كانت تتبعها الأطراف المتعاقدة فى اتفاقية جات ١٩٤٧ والاجهزة التى انشئت فى اطار جات ١٩٤٧ "ومع ايراد هذا الحكم العام لمجمل المسائل محل اختصاص المنظمة ، تعددت النصوص التى تؤكد هذا الامتداد . فأمانة اتفاقية جات ١٩٤٧ ، تصبح فى الحدود الممكنة" أمانة للمنظمة ، ويصبح المدير العام للأطراف المتعاقدة فى اتفاقية جات ١٩٤٧ هو المدير العام للمنظمة إلى أن يعين المؤتمر الوزارى مديرا عاما (المادة ٢/١٦ من اتفاقية مراكش) . هذا إلى أنه بالنسبة لآلية فض المنازعات تنص المادة ١/١٣ من الملحق رقم (٢) لاتفاقية مراكش بشأن

التفاهم المتعلق بهذه المسألة على تأكيد "الاعضاء تقيدها بمبادئ ادارة المنازعات المطبقة حتى تاريخه بموجب المادتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين من اتفاقية جات ١٩٤٧ ، وبالقواعد والاجراءات الموسعة المعدلة له فيه" .

أن هذا الامتداد ولو أنه يعد ارتباطا بممارسات هامة لاطار تنظيمى سابق عبر نصف قرن لا يمكن اسقاطها ، أو اغفالها ، فإنه يمثل فى نفس الوقت تحدياً تنظيما لا يمكن اغفاله .

فمن ناحية ، فإن جات ١٩٤٧ كانت تقتصر على مجموعة من المسائل المحدودة التى كانت تنصب على ما يتعلق بقطاع تجارة السلع بالنسبة لبعضها وليس كلها . مثل هذا الوضع لابد أن يصبح معرضاً للتغيير أو اعادة النظر مع امتداد اختصاص منظمة التجارة العالمية ، وشموله اضافة إلى تجارة معظم السلع ، قطاعات اخرى كالخدمات والملكية الفكرية . إن هذه القطاعات لم تكن هناك من ممارسات بشأنها ، وهى إن كانت قد باتت خاضعة للمبادئ العامة للتجارة الدولية ، فإن التصدى لادارتها من جانب المنظمة سيكون مصدرا لمشاكل مستجدة لم تكن موجودة من قبل فى ظل جات ١٩٤٧ .

ومن ناحية أخرى ، فإن اتساع نطاق عضوية المنظمة بالنسبة لكل من الدول . والأقاليم الجمركية لابد أن يثير حتماً هو الآخر مشاكل لم تكن فى يوم من الايام محلاً للتعامل معها فى اطار جات ١٩٤٧ .

وترتيباً على ما تقدم ، فإن ممارسات جات ١٩٤٧ تعد غير كافية مما سيجعل منظمة التجارة العالمية معرضة لمواجهة تعامل مكثف وجديد فى علاقاتها مع اعضائها . يضاف إلى كل ما تقدم أن ممارسات جات ١٩٤٧ كانت بدورها غير ثابتة ، أن عدم الثبات المقترن بهذه الممارسات وان كان يبرر بضرورة مواجهة الاعتبارات العملية والمستجدة (١) ،

وهى أمور مرتبطة بالمسائل الاقتصادية لا يمكن التغاضى عنها ، فإنــها لا تؤلف فى مجموعها ما من شأنه أن يجعل منظمة التجارة العالمية تعــــول عليها تعويلاً أساسياً فى اطار تعاملها مع كل من اعضائها واختصاصاتــها. لذلك ، فإن المنظمة ستواجه بشبكة معقدة من العلاقات ، والمسائل تتطلــب عملاً مكثفاً لمواجهة مقتضيات أداء دورها المنتظر .

٢- إطار العمل :

لا شك أن منظمة التجارة العالمية باطارها المعتمد فـــــى اتفاقيــة مراكش لعام ١٩٩٤ قد وضعت أسس التنظيم الدولـــــى التجـــارى ســـواء بالنسبة لمجمل أو مفردات التجارة الدولية . وينهض دليـــــلا علـــى ذلـــك مجموعة الاجهزة التى تم النص عليها فى الاتفاقية سواء الاجهزة العامـــة أو المتخصصة أو الفرعية . ودون استباق لما ســـــيتم فـــى إطـــار هـــذه المنظمة. فإنه لابد من ابداء الملاحظات التالية المتعلقـــة بمجموعـــة مـــن المسائل أهمها :

الملاحظة الأولى : مع تعدد أجهزة المنظمة ، فإنه يصعب الربـــط فيما بينها . حقيقة لقد تكفلت اتفاقية مراكش وملاحقها ببيان اختصاص كـــل جهاز ونطاق عمله . غير انه لا يمكن اغفال صعوبة احداث التناغم بيـــن هذه الاجهزة سواء فيما يتعلق بالاتجاه العام الموجه لها ، أو فيما يتصـــــل بأوضاع القطاع أو المسائل محل البحث . أو الدولة موضع التعامل . فمــن المتوقع حدوث تضارب أو ازدواج فى اداء عمل الاجهزة . إن مثل هـــذا الاحتمال لا يمكن استبعاده فى ضوء ظاهرة عدم التنسيق بيـــن الاجـــهزة التى واجهت منظمة الأمم المتحدة (٢) .

الملاحظة الأخرى : لقد كان من المتصور مراعاة لطبيعة المســائل الاقتصادية ، والتجارية منها تجئ فى المقدمة أن يتم الاتجاه نحو التبســيط

بصدد مسألة حل المنازعات فى إطار منظمة التجارة العالمية . ولكن من الواضح أن مثل هذا الاتجاه لم يتم اعتماده فى اتفاقية مراكش .

فلقد تعددت ، وتعاقبت ، وتداخلت الوسائل بحيث سيتمخض الأمر عن حدوث تعقيد لاجراءات فض المنازعات مما لا يتفق مع طبيعة المسائل التجارية التى تتطلب السرعة والمرونة فى هذا الشأن . يضاف إلى ذلك أن محاولة الربط بين الاعتبارات الاقتصادية والاعتبارات القانونية ليس بالأمر السهل أو اليسير .

ولعل الاسترشاد بممارسات جات ١٩٤٧ مفيد فى هذا النطاق . إذ قد يسمح بالتخفيف من الوضع السابق ليس فيما يتعلق بالطبيعة المعقدة لاجراءات حل المنازعات ، فمثل ذلك يعد مستبعداً فى ضوء ما جاء فى تفاهم تأيسى آلية فض المنازعات . ولكن من خلال استمرار سريان الطابع العام لحل المنازعات فى اطار جات ١٩٤٧ : المرونة وتسهيل الحل للخلافات .

أن أى قراءة لاتفاقية مراكش لابد ألا تبقى مقيدة فى اطار وضع السكون ، وانما لابد أن تتعداها إلى ما سيعتريها فى اطار وضع الحركة مناط عمل أجهزة المنظمة ، ومعيار الحكم على فاعليتها .

ثالثا – التحديات الواقعية

تتبع هذه التحديات وتتمحور حول حقيقة واحدة وهى أن اتفاقات التجارة لا تخرج عن كونها ائتلاف مصالح متباينة جاء نتيجة مساومات طويلة ومتعددة حاولت فيها كل دولة بقدر ما تملك من عناصر قوة أن تحصل على وضع يحفظ وينمى من مقدرتها التنافسية فى العلاقات الدولية التجارية محل ادارة منظمة التجارة العالمية . ويترتب على وجود هذه الحقيقة أن المنظمة المذكورة ستبقى معرضة رغم كل الترتيبات والاحكام الواردة فى ميثاقها والاتفاقات المقترنة به تدور فى فلك مدى امكانياتها فى

التوائم مع كل من طبيعة المسائل الاقتصادية ، وواقع تطبيق الاتفاقيات والدور المؤثر للدول الاعضاء فى هذا الاطار التنظيمى لذلك ستواجه المنظمة بالتحديات التالية :

١- طبيعة المسائل الاقتصادية :

تعترف مختلف فروع القانون بخصوصية القواعد القانونية المنظمة للعلاقات الاقتصادية . إن هذه القواعد تتأثر بصفة أساسية بالظروف والأحوال الاقتصادية Conjoncture Economique .

فهذه القواعد ترتبط فى تكوينها ، ومضمونها ، وتطبيقها بمدى تغير الظروف الاقتصادية . وغنى عن البيان أن المسائل التجارية محل اختصاص منظمة التجارة العالمية تخضع لهذا التأثير . وإذا كان واضعو اتفاقيات التجارة ١٩٩٤ قد تمكنوا بالمقارنة بجات ١٩٤٧ من القيام باسباغ الصفة الالزامية الكاملة على تكوين القواعد المتفق عليها ، وأوردوا تحديدات على مضمونها ، فإنهم - وهذا هو التحدى المرتبطة بهذه القواعد - سيواجهون بمسألة صعوبة توقيع الجزاءات على الدول المخالفة لأحكام الاتفاقات .

فالجزاء يجب إلا ينظر إليه كمجرد اجراء منصوص عليه ، لابد من توقيعه لدى عدم احترام من يخاطبه النص . إن الجزاء ما هو إلا اسلوب يستلزم اتخاذ تدابير محددة ، ويتطلب شروطا لاقراره ، ووضعه موضع التنفيذ . وليس بخاف ما تتعرض له عملية تقرير الجزاءات من صعوبات :

فالالتجاء إلى توقيع الجزاء يتطلب توافر الاوضاع المناسبة لتحقيق فاعليته . وأمام صعوبة الحصول على توافق الارادة السياسية للدول الاعضاء فى المنظمات الدولية ، يصبح فى حكم الاستثناء فرض

الجزاء ومن ثم تطبيقه . لذلك ليس بغريب أن ينتهى البعض لحقيقة عـــدم الالتجاء إلى توقيع الجزاءات إلا بصفة نادرة ، وانها – فى حــد ذاتــها – ذات مدى محدود [٣] .

وهكذا ، فإن البنك العالمى لا يلجأ – بوجه عام إلى الجـزاءات إلا نادرا . بل إنه فى نطاق جات ١٩٤٧ ، فقد لوحظ انه مـــن بيـن اربـع وعشرين حالة [٤] لم يتم الالتجاء إلى الجزاءات إلا مرة واحدة . كما أنــه خلال ثلاثين عاما ، فإن مجموع ما تم اقراره من تدابـــير ضــد الـدول المخالفة لقيود التحلل بمقتضى شرط الحماية المقرر فى الجات طبقا للمـادة ١٩ أربع حالات فقط من مجموع مائة حالة تم الالتجاء فيـــها إلــى هــذا الشرط [٥] .

ويمكن أن نفسر سلوك المنظمات الدولية الاقتصاديـة فــى عــدم استخدام الجزاءات باتجاهها نحو تفادى حدوث مواجهة وقطيعة مع الـدول الاعضاء : فهى تمتنع عن توجيه اللوم للحكومة المعنية رغبة فـــى عــدم اثارة غضبها ، والنيل من كبريائها ، ولكى تسهل فى النهاية – عودة مثـل هذه الدولة إلى الامتثال للسلوك الواجب . فكل منظمة تهدف إلى توســيع نطاق نشاطها ، وليس إلى وضع اعضائها فى نطاق مـــن العزلـة فــهى ترمى إلى حث الدول الاعضاء لتحقيق الاهداف التى من أجلها تم انشــاء المنظمة المعنية ، وليس منها العمل على استبعاد الـدول الاعضــاء مــن دائرة نشاطها .

إن الاتجاه نحو الاحتفاظ بعلاقات مع الدول المخالفة يعلو ، ويتقـدم على الاعتبارات الأخرى على أمل حدوث تغيير للأوضاع المخالفة . هــذا بالاضافة إلى روح التسامح Tolerance التى تسود فى نطاق العلاقـــات الاقتصادية . لذلك يفضل – غالباً – التعبير عن عــدم رضــاء المنظمــة

المعنية عن السلوك المخالف للدولة العضو باتباع اجراءات اخرى للبحث على حدوث احترام لاحق للنصوص .

٢- مقتضيات واقع تطبيق النصوص :

لم يفت واضعو اتفاقيات جات ١٩٩٤ ادراك حقيقة ما يقابله تطبيق نصوص هذه الاتفاقيات من صعوبات تتعلق بمدى قابليتها للسريان فور ابرامها من ناحية ، أو بالنسبة لنشوء ظروف قد تلحق ببعض الدول تمنع من تنفيذ بعضها من ناحية أخرى . لذا ، تم اقرار الاعفاءات أو الاستثناءات التى تهدف إلى احداث نوع من المساواة الفعلية فيما بين الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية .

وهكذا ، فلقد تم منح الدول النامية فترة معينة لسريان بعض الاتفاقات كتلك المتعلقة بالزراعة أو الملكية الفكرية ، كما تم السماح للدول المختلفة بفرض قيود كمية على واردتها لدى نشوب أزمات تلحق بميزان المدفوعات ، أو بفرض الحماية عند حدوث ازمات تلحق بالانتاج الوطنى.

إن هذه الاعفاءات الخاصة أو العامة سواء من حيث المدة أو النطاق فى مواجهة نصوص اتفاقيات الجات تدور كلها حول فكرة محورية مقتضاها انه يجب مراعاة واقع تطبيق النصوص . ولكن ذلك لا يسقط حقيقة أن الاعفاءات اما انها مؤقتة أو محدودة . هذه هى الفلسفة التى تحكم كل الاعفاءات الواردة فى اتفاقيات جات ١٩٩٤ .

غير أن هذا التأقيت فى المدة ، وذلك التحديد فى النطاق مرشحان للاستمرار والامتداد معاً . فلقد اسفرت ، واثبتت ممارسات المنظمات الدولية الاقتصادية المختلفة أن الاعفاءات أو الاستثناءات قابلة للاستمرار والامتداد مراعاة ونزولا على واقع الدول المختلفة ، بحيث اصبح هناك ما

يسمى بالتحلل المشروع من الالتزامات الدولية . إن هذا التحلل يتوافر لدى وجود معاهدات تتضمن شروطا أو نصوصا تستطيع الدول استنادا إلى بعضها أن تتحلل من بعض أو اغلبية أو كل الالتزامات الواردة في هذه المعاهدات (٦) . فتنفيذ المعاهدات نتيجة لذلك لا يصبح عاما أو مستمرا ، بل يعتريه الحد تجاه اثرها الالزامى . وهكذا ، فإنه بمقتضى التحلل المشروع من الالتزامات الدولية تصبح امام وضع يتم بمقتضاه منح الدول امكانية عدم تطبيق النصوص الدولية سواء بالنسبة لبعضها أو معظمها أو حتى فى مجملها بصورة دائمة أو لفترة مؤقتة بالنظر لوجود حالات أو مبررات مشروعة تسمح باتيان هذا السلوك . وبرغم النص على مجموعة من الضمانات التى تعد بمثابة قيود على ممارسة الاعفاءات أو التحلل المشروع من الالتزامات ، فإنه يلاحظ صعوبة تقييد الالتجاء اليها لاسباب متعددة أهمها :

غموض مبرر التحلل ، وصعوبة تحديده ، مع ضعف دور اجهزة الرقابة فى القيام بمهامها تجاه هذه الاحوال . وهكذا ، "فإنه فى اطار جات ١٩٤٧ ، فلقد باتت قواعده تقترن بالاستثناءات (حالات التحلل) بحيث اصبح هناك من يرى أن منظمة الجات لم تعد تستطيع البقاء بدون اقرار هذه الحالات للتحلل المحدود . إن اثر مباشرة هذه الحالات من التحلل جعلت الالتزامات التى تم اقرارها فى هذا الاتفاق عام ١٩٤٧ ، والتى كانت مثل أى اتفاق دولى تهدف إلى تحقيق التماثل والعمومية لمبادئه ، يحل محلها نظما متعددة سواء بالنسبة لتطبيقها أو مستوى الالتزامات التى تتضمنها " (٧) .

ويؤيد ذلك دراسة سابقة لنا – بصدد تطبيق المادة ٢٤ من الجات ، وهى لازالت باقية فى اطار جات ١٩٩٤ ، المتعلقة بالتكامل الاقليمى ، فصور التكامل الاقليمى من مناطق حرة ، واتحادات جمركية تعد استثناء

طبقا للمادة ٢٤ على المبدأ العام الوارد فى المادة الاولى أى شرط الدولة الاكثر رعاية . وهكذا ، فإنه بصدد صورة التكامل الاقليمى فيما بين دول العالم الثالث " فإنه ينظر إلى التكامل الاقليمى – فى مجمله – بخصوص دول العالم الثالث ، على انه ليس وسيلة لتحرير التجارة الدولية ، وإنما كوسيلة لدفع عملية التنمية ، حيث يتم – بمقتضاه – توسيع نطاق الاسواق القائمة ، وتنمية مستوى الصناعة . لقد قبلت منظمة الجات بوجود اكثر من تعريفة مشتركة ، واستمرار بعض أوجه الحماية . والتأخر فى التوصل إلى انجاز برنامج لتحقيق التكامل فى فترة محدودة . وترتيبا على ما تقدم ، فإن المنظمة المذكورة قد أقرت بمشروعية صيغ التكامل بين دول العالم الثالث ، واقتضت توافر الشروط المنصوص عليها فى الاتفاق العام . غير أن الصعوبات التى تواجه الدول المتخلفة أدت إلى التسامح فى تطبيق بعض الشروط ومضمونها ، بل ادى ذلك إلى تطويع النصوص لتصبح متوائمة مع ظروف دول العالم الثالث (٨) .

لقد كان واقع تطبيق النصوص أمرا ماثلاً أمام واضعى نظام صندوق النقد الدولى . فترتيبا على المادة الثامنة من هذا النظام يحظر على الدول الاعضاء اتيان أنماط معينة من السلوك الدولى النقدى كفرض قيود على المدفوعات الجارية أو الالتجاء إلى ترتيبات نقدية ذات طبيعة تمييزية أو استخدام أسعار متعددة للصرف ومع ذلك ، فإن المادة الرابعة عشرة من ذات النظام تسمح لدى توافر ظروف معينة – بالالتجاء إلى التدابير السابقة . وترتيبا على وجود هذا الاستثناءات قامت اكثر من مائة وثلاثين دولة باستخدام الاستثناء والاستمرار فيه (٩) .

وهكذا ، فإن الممارسات السابقة تثبت حقيقة صعوبة اغفال واقع تطبيق النصوص . وهذا وحده يشكل أهم التحديات التى ستواجه منظمة التجارة العالمية . إن هناك خطورة تتمثل فى امكانية أن يصبح تنفيذ

الالتزامات المتولدة عن اتفاقية ١٩٩٤ اختياريا (١٠) . هذا إلى جـــانب أن استمرارية الاعفاءات وقابليتها للامتداد تجعل من النظام العـــام الواجـب السريان على كل الدول وعلى كل الاعضاء ، قابلا لان ينشأ بجواره نظـلم خاص مواز له ، مما يفض فى النهاية إلى تعدد النظم القانونية فى اطـــار منظمة التجارة العالمية . وهذا واقع لابد أن تخضع له المنظمة .

٣- الدور المؤثر للدول الاعضاء :

برغم ابرام اتفاقات جات ١٩٩٤ وتحديد أهداف لـــها ، ومبـادئ يجب على الدول أن تلتزم بها ، وانشاء اجهزة تكفل بالادارة والاشـــراف على تنفيذ هذه الاتفاقات ، فان دور الدول الاعضاء المؤثر لا زال قائما.

فالمنظمات الدولية بوجه عام لم تحقق إلا - بقـــدر - ضئيـل - فكرة الاستقلالية عن الدول الاعضاء . فالتبعية لهذه الدول لا زالت أمـــرا واضحا - ويقصد بالتبعية " أن مناط عمل المنظمة الدولية يعتمد اعتمـــادا كاملا على ما ترتئيه الدول الاعضاء ، بحيث أن مجال العمـل الذاتـــى أو الانفرادى لاجهزة المنظمة ذو نطاق ضيق ومحدود . ويرجع ذلك إلـــى أن النصوص أو الاحكام الواضحة المحددة المعالم ، القابلة للتطبيق الفـــورى التلقائى دون أية عقبات أو قيود بما تتضمنه مـــن الرجـــوع إلـــى الـــدول الاعضــاء غير متواجـــدة فى النظم القانونيــــة الحاليــــة للمنظمـــات الدولية " (١١) . ويؤيد ذلك نظرة عامة على نظام أو آلية فض المنازعـــات فى اطار منظمة التجارة العالمية فهذا النظام يعد الطابع الارتضائى امـــرا ملازما له أى لابد من توافر رضاء الدول من أجل مباشرة هـــذه الآليـــة لعملها .

بل أن هناك من الدول ما قد تحاول استنادا إلى وضعها المتمـــيز فى العلاقات الدولية التجارية أن تقحم اعتبارات سياسية من اجل التحـــايل

على تنفيذ التزاماتها التجارية . ويكفى الاشارة إلى القوانين التى اعتمدتها الولايات المتحدة الامريكية فى مواجهة رعايا الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية بشأن اتخاذ تدابير الحكومة الامريكية متعددة ذات طبيعة عقابية ضدهم إذا باشروا نشاطات أو اقاموا علاقات مع دول مثل كوبا وليبيا وايران .

إن مثل هذه القوانين هدفها سياسى محض كمقاومة الدول غير الديمقراطية أو التى تساعد على الارهاب . ولكن ليس بخاف أنه لا يوجد فى اتفاقية مراكش أو ملاحقها ، ما يؤيد الالتجاء إلى مثل هذه التدابير . ومع ذلك ، فإنه لا يمكن اغفال أن اتجاها مثل الذى تتبعه الولايات المتحدة كفيل بالنظر إلى دورها المتميز فى العلاقات الدولية التجارية أن يؤثر على عمل منظمة التجارة العالمية ، وعلى النظام القانونى الذى تتكفل بادارته .

رابعا – عناصر القوة

برغم تعدد التحديات التى ستواجه منظمة التجارة العالمية ، فإن هناك من عناصر القوة ، ما قد يمكن هذه المنظمة من مواجهة هذه التحديات أو على الاقل التخفيف من حدتها . وتكمن هذه العناصر فى مجموعة من المسائل تتصل بكل من النظام الذى تستند إليه هذه المنظمة ، والوسط الذى تتواجد فيه ، ومجال ووسائل عملها .

١- النظام :

بمقارنة اتفاق ٩٤ باتفاق ١٩٤٧ ، لابد من رصد تقدم واضح متعدد الجوانب ، فإذا كان جات ١٩٤٧ لا يخرج عن كونه مجرد ترتيبات ناجمة عن اعتماد قسم من ميثاق هافانا كان من المتوقع السير فى اعتماده

لولا معارضة الكونجرس الامريكى وبعض الدول له ، وكانت هذه الترتيبات فى اقصى تقدير مجرد اتفاق دولى فى صورته المبسطة أو اتفاق تنفيذى تم تطبيقه بمقتضى بروتوكول مؤقت بين الدول الموقعة عليه [(١٢)] ، فان اتفاقية مراكش وملاحقها المبرمة عام ١٩٩٤ معاهدة تتوافر لها بكل وضوح عناصر الالزامية .

ومع هذه الالزامية المتوافرة لاتفاق ١٩٩٤ ، فإن نطاقه القانونى قد راعى إلى حد كبير التعايش بين مسألتين : التماثل والتنوع فى التعامل مع الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية . فالتماثل يبدو واضحا بسريان شرطى الدولة الاكثر رعاية ، والمعاملة الوطنية لرعاية الدول فى الدول الاخرى مع منح كل الدول ذات الحقوق القانونية فى اطار عضويتها للمنظمة . أما التنوع فيبدو ظاهرا باقرار الاعفاءات من تطبيق احكام الاتفاقيات متعددة الاطراف .

أن التماثل والتنوع صنوان متجاوران غير متعارضين تم بمقتضاهما كفالة أسس النجاح لعمل منظمة التجارة العالمية . إن هذا المنهج الذى يشكل عنصر قوة لاتفاق ١٩٩٤ ينزع عن المنظمة الوقوع فى أحد محظورين : التعلق بأهداب نظام يسعى إلى احداث التماثل فيما بين الدول دون مراعاة اوضاعها الفعلية ، أو قيام نظام متعددة وفقا للاوضاع المختلفة للدول . لذا أحسن واضعو الاتفاقيات صنعا بجعل التماثل فى المعاملة هو القاعدة ، واقرار الاعفاءات فى مجالات محددة مما يضمن وحدة النظام القانونى للعلاقات الدولية التجارية .

٢- الوسط :

يعد الوسط الذى ستمارس فيه منظمة التجارة العالمية مواتيا لنجاحها فى تحقيق اهدافها . فمن ناحية لم تعد هناك مواجهة أيديولوجية

بين دول تنتمى إلى نظام اشتراكى وأخرى تنتمى إلى نظـــام رأســمالى . فبعد انهيار النظام الاشتراكى ، بات نظام اقتصاد السوق بما يتضمنه مـــن تحرر من القيود الداخلية أو الخارجية وانحسار دور الدولة المسيطر فـــى العلاقات الدولية التجارية هو السائد فى معظم الدول .

ومن ناحية أخرى ، فإن المواجهة بين العالم المتقـــدم ، والعـــالم المتخلف قد خفت أو تلاشت تقريبا حدتها . فعوامل المواجهة التى بـــرزت وتصاعدت انشاء نظام اقتصادى عالمى جديد تراعى فيه احتياجـــات دول العالم الثالث ، قد خمدت ، وحل محلها الاتجـــاه نحـــو الحـــوار وليـــس المواجهة . وان هذا الحوار ، الذى لم يحقق حتى الآن اية نتائج ملموسة ، لابد أن يشكل وسطا جديدا ، على الأقل بصدد استمرار الاعفاءات أو مـــن نطاق سريانها . فدول العالم الثالث بانضوائها تحت راية نظـــام اقتصـــاد السوق ، وانتهاء أزمة الطاقة ، والمستوى المتدنى فى معدلات نموها اثـــر فشل أو تعثر كثير من تجاربها التنموية ، قد باتت تقبل مـــا انتـــهى إليـــه الامر بابرام اتفاقية مراكش وملاحقها . أى ما ارتضته الدول المتقدمـــة ، والذى لم تجد الدول المتخلفة أمامها من ســبيل إلا الرضـــوخ . فكمـــا أن السلام يصنعه الاقوياء عسكريا ، فإن الاقتصاد يفرضه الاقوياء اقتصاديا.

وأياً كان تقدير مثل هذه التطورات ، فإنه ممـــا لا شـــك فيـــه أن الوسط الذى ستمارس فيه منظمة التجارة العالمية يعـــد مواتيـــا لانجـــاز اهدافها .

٣- المجال :

يعد مجال منظمة التجارة العالمية عنصر قوة فى أداء مهامـــها . فشمولية اختصاصها لكل قطاعات التجارة الدولية ، وعالميـــة عضويتـــها بانضواء معظم الدول إليها ، سيمكنها دون شك من ادارتها للتنظيم الدولـــى

التجارى . فالمنظمة من خلال الاتفاقات التى ستشرف على تنفيذها ، والاجهزة المتعددة التى ستباشر عملها عن طريقها ستعجل منها المرجعية الدولية بالنسبة لما قد يثور من مشاكل تتعلق بالتجارة الدولية . وتبدو أهمية هذه المرجعية . ويعزز من هذا الاساس تناوله لمسائل ترتبط ارتباطا رئيسيا باحتياجات الدول والافراد من الناحية التجارية . لذا ، فإن وجود اطار دولى للمعاملات الدولية التجارية لابد أن يجعل الدول تحاول أن يتطابق سلوكها مع أسس هذا الاطار . فالممارسات خارج نطاق هذا الاطار الشامل والعالمى ، سيعد خروجا على ما ارتضته الجماعة الدولية ، وهذا ما لن تحاول ألا ترتكبه معظم الدول .

٤- الوسائل :

لم يكتف واضعو اتفاقية مراكش وملاحقها بتحديد الاهداف ، وبيان السياسات ، ووضع التدابير اللازمة لأداء التنظيم الدولى التجارى لاهدافه من خلال منظمة التجارة العالمية ، بل أقاموا مجموعة من الاجهزة التى تملك الاختصاص للنهوض بالمهام الممنوحة لها . فإذا كان الهيكل التنظيمى للمنظمة متعددة الجوانب ، متشعب النواحى ، مثار جدل حول فاعليته ، فانه لا يمكن اغفال حقيقة أنه قام كل جهاز بأداء مهامه ، فإنه فى أعقاب الممارسة ، ستصبح القواعد الدولية التجارية محلا لتعامل مستمر ، وتقويم متعاقب ، يمكن فى النهاية من استخلاص الجوانب الايجابية والجوانب السلبية لفاعلية هذه القواعد .

أى أن دور الاجهزة لن يقتصر فقط على ممارسة الاختصاص ، بل سيسهل استنتاج مدى بلوغ التنظيم الدولى التجارى لأهدافه المتوخاة من انشاء منظمة التجارة العالمية .

يضاف إلى كل ما تقدم ، أن اسلوب التوافق فى اتخاذ العديد من

القرارات يتناسب مع طبيعة المسائل الاقتصادية التى تتطلب الوصول إلى حلول تصالحية للمسائل محل الخلاف .

ولكن تتبقى المسألة المتعلقة بالدول النامية ومنها مصر تحتل موقع الاهتمام . إن هذه الدول ليس أمامها من مجال للخروج على قواعد الجات ، حتى لا تقع تحت طائلة المسؤولية الدولية وهكذا ، فيجب على هذه الدول ليس اغفال الواقع وإنما التعامل معه على النحو التالى :

١- محاولة مد نطاق الاعفاءات المقررة لها سواء بالنسبة للمدة ، أو القطاعات محل التنظيم إن ذلك يفترض حث الدول المتقدمة على ضرورة مراعاة المشاكل المزمنة التى تقابل الدول المتخلفة . ولعل فى اقرار مبدأ الاعفاء ، ما يوحى بأن هذا الادراك كان ماثلاً امام واضعى اتفاقية مراكش وملاحقها ، وهو ما يؤكده ممارسات جات ١٩٤٧ من التسامح والمرونة فى تطبيق قواعدها على الدول النامية . بل إنه ، وكما سبق أن أشرنا ، فإن الاستثناءات المؤقتة فى ظل النظام القانونى لصندوق النقد الدولى لا زالت سارية المفعول برغم مرور نصف قرن على اقرارها . وفوق كل ذلك ، فإن نصيب الدول النامية من التجارة الدولية لا يشكل ما من شأنه أن يهدد مصالح الدول المتقدمة التى جاءت اتفاقات جات ١٩٩٤ لصيانتها وتنميتها .

هذا بالاضافة إلى الالتجاء إلى الاعفاء من خلال المادة التاسعة من اتفاقية مراكش ، والذى لا تخرج عن معاملة منفردة مع كل دولة من الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية بشأن طلب الاعفاء من تطبيق نصوص الاتفاقية المذكورة .

٢- إن ما تقدم ليس إلا توجهاً دفاعياً ، قد يسنده توجه هجومى متشعب الجوانب . فمن ناحية يجب على الدول النامية اعادة النظر فى سياساتها التجارية لمواجهة استحقاقات اتفاقات الجات . فالاستحقاقات

المقدر لها عدة سنوات قد أخذ يقترب ميعاد أداؤها . فهذا واقع لا يمكن التقاعس عن الاستعداد له . فسواء كانت اتفاقات الجات مرغوبة أو مفروضة ، فلابد وبقدر الامكان من الاستعداد لمتطلباتها حتى يمكن مواجهة آثار المزايا النسبية التى تتمتع بها الدول فى هذا الشأن ، ومن ناحية أخرى ، فلابد أن تتكتل الدول النامية فى مواجهة الدول المتقدمة واستنادا لمبدأ حرية التجارة الدولية . فلا يمكن سريان المبدأ على قطاعات دون أخرى . وهكذا فإنه من الضرورى مطالبة الدول النامية للدول المتقدمة بسريان مبدأ حرية التجارة الدولية على العمالة . ففى هذا القطاع للدول النامية مقدرة تنافسية واضحة وملموسة . غير ذلك معناه ازدواجية المعاملة فى العلاقات الدولية التجارية ، بأن يتم تطبيق سريان مبدأ حرية التجارة الدولية على البعض دون البعض الآخر ، وفى ذلك ظلم بين تأبى مبادئ الحرية والعدالة تواجده أن المطالبة بالسريان العام لمبدأ الحرية على كل التجارة الدولية ، قد يضطر الدول المتقدمة إلى تقديم تنازلات لصالح الدول النامية فيما يتعلق بمد أجل ونطاق الدول المتقدمة إلى تقديم تنازلات لصالح الدول النامية فيما يتعلق بمد اجل ونطاق الاستثناءات المقررة لها . فإثارة ضرورة سريان مبدأ الحرية التجارية على العمالة ورفض الدول المتقدمة لذلك . سيجعلها تسمح للدول النامية كمقابل Contre Partie بالتساهل تجاهها فى تطبيق اتفاقات الجات.

وأخيرا ، فإنه فى عصر التكتلات التجارية سيبقى الانضواء تحت نطاق أحد صور التكامل الاقليمى من منطقة تجارة حرة أو اتحاد جمركى ، ما يكفل للدول النامية المقدرة على المنافسة مع الدول المتقدمة . والاعفاء من تطبيق نصوص اتفاقات الجات على العلاقات فيما بينها طبقا للمادة ٢٤ من الاتفاقية العامة للتجارة للتعريفات الجمركية .

المراجع

====

١- انظر :

Flory (Th), L.G.A.T.T. droit international et commerce mondial, L.G.D.I. Paris, 1968, p. 167 et sriu.

٢- انظر الدكتور مصطفى سلامة : الامم المتحدة ، دار النهضة العربيـــة ، القاهرة ١٩٦٨ .

٣- الدكتور مصطفى سلامة : المنظمـــات الدوليـــة ، دار المطبوعــات الجامعية ، بيروت ١٩٩١ ، ص ٤٥ .

٤- الدكتور مصطفى سلامة ، الحد من تطبيق القانون الدولى العــام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ١٩٩٢ ، ص ١٦٥ .

٥- Jouanucau D. le G.A.T.T, P.U F, Paris, 198, p.74

٦- الدكتور مصطفى سلامة ، المرجع السابق ، ص ٤ وما بعدها .

٧- الدكتور مصطفى سلامة ، تطور القانون الدولى العام ، دار النهضـــة العمومية ، القاهرة ١٩٩١ ، ص ١٢٦ - ١٢٧ .

٨- انظر رسالتنا لنيل دكتوراه الدولة : الرقابة الدوليـــة علـــى سياســات الدول النامية ، باريس ١٩٨١ ، ص ٢٩٣ وما بعدها .

٩- انظر - لنا - الحد من تطبيق القانون الدولى العام ، المرجع الســـابق ص ١٨ .

١٠- المرجع السابق ص ١٧٧ وما بعدها .

١١- انظر - لنا - المنظمات الدولية ، المرجع السابق ص ٣٨-٣٩ .

١٢- Carreau, Flory, Juillard, Droit international économique, L.G.D.J, Paris, 1980, p 67-68.

العولمة بين التهويل والتهوين
اطلالة قانونية

أ.د. مصطفى سلامه

عميد كلية حقوق الاسكندرية

العولمة بين التهويل والتهوين :
اطلالة قانونية

===========

اصبح مصطلح العولمة من اكثر المصطلحات استخداما وشـيوعا على المستويين الوطنى والدولى ، حيث يتم استخدامه بالتمجيد من اجـل التحفيز للانطواء والخضوع لمقتضياته تارة ، وبـالتنديد بـه مـن اجـل التخويف والابتعاد عن نتائجه تارة اخرى .

ان العولمة تعنى بايجاز ان كـلا مـن المجـالات الاقتصاديـة والسياسية والثقافية تخضع لقواعد دولية محورها انحسار دور الحكومـات فى تنظيمها ، وترك المجال للحرية للعمل فى اطار المجالات السـابقة دون فرض قيود تعوق او تحد من ممارسة هذه الحرية .

ففى المجال الاقتصادى فان قطاعـات التجـارة والمـال والنقـد اصبحت تخرج من نطاق القواعد والتنظيمات الوطنيـة ليسـرى عليـها ويحكمها قواعد دولية هدفها تيسير انتقـال كـل مـا يرتبـط او يتصـل بالقطاعات المذكورة من معاملات وتحركات المستندة الى تشجيع المنافسـة والتبادل .

وفى المجال السياسى ، فان على الدول منح الانسان مجموعة مـن الحقوق سواء كانت سياسية ومدنية اقتصادية او اجتماعية . فلا يتم منـع منح الحقوق او ممارستها من خلال تشريعات وتنظيمات وطنية حيـث ان مصدرها اتفاقات ومعايير دولية . نفس الحرية تمتد لتشمل اخيرا المجـال الثقافى : فالمعلومات والحق فى المعرفة عبر كل وسائل الاتصـال مـن

كومبيوتر واقمار صناعية وشبكات الانترنت وغيرها من وسائل الاتصال امر ضرورى ، والتقييد لها غير وارد ، بل غير ممكن القيام به . فانسياب المعرفة والمعلومات وانتقال الثقافات والقيم غير خاضع ايضا لفرض القيود . وهكذا ، فانه وفقا للعولمة تدخل الدول منبوذ وغير مطلوب ، والانخراط فيها حتمى ، والانكفاء عنها غير واقعى .

ومن خلال متابعة للمتناولين لمصطلح وظاهرة العولمة ، فان ثمة توجهين رئيسين :

التوجه الاول : ويرى انه لا مناص امام الدول من القبول ومن ثم الرضوخ لمقتضيات العولمة . فالعولمة اردنا ام لم نرد امر مطلق وحتمى فيه النفع فى نهاية المطاف للبشرية .

اما التوجه الاخر ، فانه مع تعامله مع العولمة يرى انها امرا مفروضا على الدول يجب العمل على التخلص من تداعياتها التى تؤثر على الخيارات الوطنية ، والهوية الذاتية لكل دولة من الدول . ان التوجهين المتقدم ذكرهما ماثلان ومتداولان ، ولا يمكن اغفالهما . ولكن يلاحظ ان هذين التوجهين فى مجملهما ينظران للعولمة من خلال تحليل جزئى .

فالحقيقة وسط بين وجوب الخضوع للعولمة من ناحية ، وامكانية مواجهتها والحد من آثارها من ناحية اخرى . فالامر لا يخرج عن وجود تهويل لظاهرة العولمة لدى اصحاب التوجه الاول ، وتهوين لآثارها لدى اصحاب التوجه الاخر .

اولا – التهويل

برغم وجود مظاهر متعددة للعولمة ، فان ثمة تهويلا فـــى تقويـــم هذا الامر . صحيح انه لا يمكن لاحد أن ينكر أو يتغافل عن أن التجـــارة العالمية باتت تخضع لقواعد دولية محورها الحرية بحيث لا تفرض قيـــود على انسياب السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية عبر الـــدول ، وان الجميع يتعامل فى علاقاته التجارية بدون تمييز حيث يخضع المواطنـــون والاجانب لذات القواعد التى تم اقرارها بمقتضى اتفاقات انشـــاء منظمـــة التجارة العالمية (١) . وصحيح أن المعاملات الدولية النقدية باتت تخضـــع للحرية بمقتضى نظام صندوق النقد الدولى : فلا تقييد لانتقالها عبر الـدول ، ولا تمييز بين العملات المختلفة ، ولا تدخل حكومى بصفـــة تحكميـــة فـــى اســـعار الصـــرف ... الـــخ (٢) . وصحيـــح أن رؤوس الامـــوال والاستثمارات تتمتع هى الاخرى بحرية الحركة عبر الدول ، وحيث توجد الظروف مواتية لعملها ، وحيث تتمتع بضمانات متعددة من اجل تحفيزهـــا على اداء دورها المنتظر (٣) . ان هذه المظاهر المتعددة للعولمـــة التـــى تجعل النشاط الدولى محكوما بقواعد دوليـــة ، تفضـــى الـــى ان الصفـــة الوطنية للنشاط مصدرا ومحلا وتنظيمـــا لا تجـــد الفرصـــة للســـريان . فالعولمة تلحق بالنشاط. وهكذا ، فالاندماج قائم بين الاسواق العالمية وفقـــا لقواعد ومعايير اقتصاد السوق السائد ، وحيث هناك التدويـــل لكـــل مـــن التجارة والمال والنقد.

نفس الحقيقة تنطبق فى المجال السياسى . فحقوق الانســـان هـــى الاخرى عالمية فى مصدرها ومحلـــها وتنظيمـــها . فالمعـــايير الوطنيـــة تتوارى وتنزوى لتنطبق المعايير الدولية المعتمدة (٤) . نفس الامر بالنسـبة للمجال الثقافى حيث اصبحت المعرفة مجالا متاحا للجميـــع ، فـــلا تقييـــد

لانسياب المعلومات ايا كان مصدرها او متلقيها . فالعولمة تشمل كل المجالات المذكورة . ان المتمسكين بالعولمة ذهبوا فى توجههم الى الحد الذى جعلهم يعتبرون العولمة حقيقة مطلقة . ان هذه النتيجة تنطوى على تهويل كبير ومبالغ فيه فى ظل وجود الادلة التالية :

١- ان العولمة من حيث النطاق لا تشمل كل الدول وكل القطاعات :

أ) فالدول الاقل نموا او الاكثر فقرا تم اعفاؤها على سبيل المثال من الخضوع للمبادئ الواردة فى اتفاقيات منظمة التجارة العالمية (٥).

ب) وقطاع العمالة لم يتم منحه حتى الان حرية الانتقال ، وهو قطاع هام من قطاعات التجارة الدولية .

٢- تم اقرار مجموعة من الرخص يسمح للدول بمقتضاها بحماية مصالحها الوطنية حينما تصبح مهددة : اى عدم تحقق العولمة : ولذلك فالبعد الوطنى لم يتم اسقاطه .

أ) ففى المجال الاقتصادى : تقرر اتفاقية انشاء منظمة التجارة العالمية حق الدول فى تقييد تجارتها الخارجية لدى حدوث حالات الاغراق (٦) او وجود ازمات تلحق بميزان مدفوعاتها (٧) ، وحماية منتجاتها لدى وجود ضرر خطير يلحق بالصناعة الوطنية(٨) الى جانب وجوب الحفاظ على الآداب العامة والنظام العام (٩) . هذا الى جانب اعفاءات من حرية التجارة الدولية تم اقرارها لصالح الدول النامية بالنسبة لبعض منتجاتها او لمدة سريان قواعد التجارة الدولية (١٠) . وفى صندوق النقد الدولى للدول اتخاذ تدابير تقييدية تستخدمها الدول بصفة شبه دائمة بغرض حماية معاملاتها النقدية الدولية (١١) . هذا الى جانب اسقاط بعض ديون الدول الاكثر فقرا .

ب) وفى المجال السياسى : فبرغم عالمية حقوق الانسان والزاميتها ، فانه قد تم الترخيص للدول فى حالات الظروف الاستثنائية من حروب دولية ، وفتن داخلية [١٢] ومقاومة الارهاب من التحلل المشروع من احترام حقوق الانسان . وبالنظر لديمومة هذه الحالات ، فان سريان حقوق الانسان لا يصبح متحققا . اضافة الى ما تقدم ثمة انتهاج من جانب الدول لسياسة ازدواجية المعايير " الكيل بمكيالين " فى التعامل مع حقوق الانسان ، مع عدم توقيع العقوبات على مخالفيها [١٣] .

٣- ولا تتحقق العولمة دائما فى المجال الثقافى . إذ ان وسائل الاتصال المتعددة ليست دائما متاحة ، ولا فى مقدور كل فرد حيازتها ولا توجد الرغبة دائما فى الحصول عليها . ففى الدول المتخلفة ، فان الحاجة للغذاء تفوق اى اهتمام بمتابعة احوال الآخرين . هذا الى وجود اتجاهات متصاعدة نحو التمسك المفرط بالثقافة والهوية الوطنية والعودة الى التراث.

٤- وتتبقى حقيقة الحقائق وهى ان القول بان العولمة امر مطلق يتناقض مع منطق التاريخ . فالتاريخ حلقات متتالية من السياسات والمناهج . لا يمكن لسياسة او منهج معين ان يبقى خالدا . فهناك من العوامل والعناصر المتعددة والمتنوعة المعلومة وغير المعلومة ما من شأنها ان تؤثر على مفهوم معين او نظام محدد . ويكفى الاشارة فى هذا الصدد الى انه ما ان مرت الا خمس سنوات فقط على المناداة بان العولمة تفترض اطلاق الحرية كل الحرية لاقتصاد السوق حتى سرعان ما ظهرت توجهات جديدة بضرورة ضبط او انضباط السوق من خلال تدخل الدولة . الى جانب ظهور ما يطلق عليه الخيار او الطريق الثالث او مراعاة البعد الاجتماعى .

ان ما تقدم من ادلة يؤكد ان ثمة تهويلا فى الادعاء بان العولمة اصبحت امرا مطلقا . فهى شأنها وشأن غيرها من المفاهيم قابلة للتقييد نطاقا ومضمونا . غير ذلك معناه الجمود ، وهذا امر مناف للمفاهيم الاجتماعية ولكن هل يعنى ذلك التهوين من شأن مفهوم العولمة ؟

ثانيا – التهوين

يستند التهوين من شأن العولمة الى امكانية الدول فى فرض قيود على انسياب وحرية التجارة والمال والنقود والثقافة على المستوى الدولى. فالتوجه نحو فرض سياج من العزلة والانزواء داخل حدود الدولة يعد المحور الذى بمقتضاه يمكن تلافى آثار العولمة . ومع وجود مبررات متعددة لضرورة مواجهة العولمة فى ابعادها ، فان امكانية التهوين من هذه الظاهرة تكمن فيما يتوافر للدول من رخص تسمح لها اما بالتحلل من القواعد الدولية سواء بعدم الانضمام اليها او التحفظ على بعضها ، وتفسير مضمونها وفق لفكرة المصالح والمناداة بحتمية الاستقلال والانكفاء فى مواجهة الخارج بكل مخاطره . ان التهوين من العولمة لا يمكن القبول به ايضا بالنظر الى وجود الحقائق التالية :

١- لا يمكن للدول فى مجموعها انكار وجود ثوابت راسخة فى العلاقات الدولية لا يمكن اسقاطها واغفالها . فالسعى نحو العزلة الاقتصادية امر لا تستطيع اية دولة فى العالم القيام به ، لسبب بسيط ان العزلة تعنى الانقطاع الذى لا يمكن ان يضمد امام ضرورات الاعتماد المتبادل فيما بين الدول . فهل يمكن على سبيل المثال لدولة رفض الاستيراد من الخارج والمطالبة بالسماح لها بالتصدير ؟ وهل يمكن اغفال الارتباط بين اسواق المال والمصارف عبر العالم ؟ كذلك ، فانه لا توجد دولة تستطيع ان تعلن انها ضد حقوق الانسان .

فالملاحظ انه حتى الدول التى تحاول التملص من احترام هذه الحقوق تبحث عن ذرائع لتبرير هذا السلوك بوجود ظروف استثنائية مع وعدها بالاحترام العام والكامل لهذه الحقوق فى فترة لاحقة . نفس الامر يسرى على الحصول على المعلومات والتكنولوجيا التى لا يمكن لدولة ان تتقاعس عن التزود بها على الاقل لحماية امنها ، وتلبية احتياجاتها. فالانكفاء والعزلة والابتعاد عن العولمة غير وارد.

٢- بالنظر الى ارتباط المسائل الاقتصادية بالمسائل السياسية ، يصبح من العسير على الدول تجزئة قبول العولمة: فلقد بات من الملاحظ ان الدول تتعامل وبالذات الغنية منها مع الدول الفقيرة وفقا لسياسة متكاملة قوامها الربط بين المبادلات الاقتصادية ومدى احترام حقوق الانسان (١٤) . لذا ، فمحاولة بعض الدول القبول بقواعد اقتصاد السوق واغفال حقوق الانسان لا يؤدى الى سهولة تعامل الآخرين معها فى المجال الاقتصادى . فالتهوين او اغفال بعض عناصر العولمة امر غير قابل للتحقق .

٣- ان ما سبق بيانه بشأن وجود ادلة لدحض التهويل من العولمة لا يؤدى الى القول ان الرخص المقررة للدول فى المجالين الاقتصادى والسياسة مطلقة وانه استنادا اليها يتم التهوين من العولمة . فالخروج على العولمة يتم وفقا لما تم اقراره بين الدول وبمقتضى قيود وضمانات محددة تخضع للرقابة الدولية (١٥) .

٤- هناك طبقات وفئات جديدة نشأت وترعرعت مع العولمة يطلق عليها: العولميون وهم وان تمتعوا بجنسية دولة معينة فانه لا هم ولا شاغل لهم الا عالم السندات والبورصات والعملات والكومبيوتر والتوكيلات التجارية . هذه الفئات وتلك الطبقات لا يمكن التهوين من شأنها وتأثيراتها والتى ترفض وتضغط ضد محاولات تقييد وافراغ العولمة

من مضمونها ونطاقها .

وهكذا ، فان التهويل من شأن العولمة ينصب على القول بأنها مطلقة المضمون ، شاملة النطاق ، اما التهوين فيتركز على امكانية مواجهة العولمة بتقييدها وصولا الى تفريغها من مضمونها ونطاقها . ولكن يتبقى التساؤل عن مصير العولمة : هل هى قابلة للصمود والازدهار والانتشار ؟

برغم تداخل وتشابك عوامل متعددة فى اعداد اجابة عن هذا التساؤل ، فانه يمكن الانتهاء الى تسجيل الحقائق التالية :

١- ان بقاء العولمة مرتبط بمراعاة مصالح اطرافها المتعددة . بمعنى ان فرض مظاهر العولمة من جانب فئة من الدول (الدول الغنية) على الدول الاخرى (الدول الفقيرة) دون مراعاة مشاكلها ومصالحها فيه نوع من التهديد لقابلية العولمة للرسوخ ومن ثم الاستمرار . فالتوازن بين المصالح امر ضرورى غير ذلك معناه بعث وتربية اتجاهات لدى الدول الفقيرة غير القادرة على التنافس ومواجهة متطلبات العولمة بان الاخيرة ظالمة لها وتفضى الى تهديد استقرار هذه الدول.

٢- ان العولمة لا يجب الا يقتصر اهتمامها على المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية ، بل يجب ان تشمل المجال الاجتماعى . فالبعد الاجتماعى او مراعاة الجوانب الاجتماعية امر ضرورى ، حيث يعد بمثابة صمام الامن لتلافى حدوث مظاهر متعددة لعدم الاستقرار . ان ثبات الاوضاع الاجتماعية فى الدول هو الشرط الاساسى لنمو المبادلات الدولية واستمرارها .

٣- ان الحرية كمبدأ يوجه العولمة ، لا يمكن ان يسقط وجوب ضبط مسارها . فالتنظيم لا يتعارض مع الحرية . وعليه ، فترك الباب مفتوحا للحرية دون اية ضوابط من جانب الحكومات يفضى الى

الاهتزاز والفوضى ولعل فى تجربة دول جنوب شرق آسيا ما يؤكد ذلك . فدور الحكومات مطلوب .

٤- انه بمقدار ما تقوم به كل دولة بتدعيم مقدرتها التنافسية اقتصاديا ، وتدعيم نظامها سياسيا ، وترسيخ ثقافتها بمقدار ما تستطيع مواجهة آثار العولمة الضارة بها .

٥- واخيرا ، فان على الدول النامية وفى مواجهة العولمة ان تنسق جهودها ليس من اجل رفض العولمة ، ولكن من اجل التعايش معها بالعمل على تعظيم ايجابياتها وتحجيم سلبياتها وتحسين فرص وشروط التبادل الدولى . وحتى يمكن ان تصبح الدول النامية فى وضع يتيح لها قوة تفاوضية ، فان عليها الانطواء فى التكتلات الاقتصادية . فالتكتل الاقتصادى ليس مجرد انتماء جغرافى او قومى (الدول العربية) بل يعد الوسيلة الفعالة لمواجهة عالم اليوم : عالم العولمة ..

...

ويلاحظ أنه منذ بداية التسعينات لم يعد لاى مراقب للعلاقات الدولية ان يغفل او يتغافل عن ظهور وبروز واستقرار مفهوم العولمة كمبرر من ناحية وكذريعة من ناحية اخرى للقبول او الخضوع لمجموعة من القواعد والمعايير الدولية التى تنظم مجالات كانت تدخل فى صميم سيادة كل دولة . فمن حقوق الانسان فى المجال السياسى وصولا الى اقتصاد السوق فى المجال الاقتصادى وما يتضمنه ذلك من رفع للقيود وللحواجز واطلاق حرية الانتقال للافراد والسلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية بات الجميع يتعامل عن رغبة او رهبة مع العولمة ومقتضياتها .

ولكن يبدو ان الاسابيع الاخيرة من القرن العشرين شهدت احداثا

مؤثرة ان دلت على شئ ، فانما تدخل على ان دعائم العولمة بالفعل وليس بالقول غدت تهتز بشدة مما يجعل المفهوم ذاته فى محل التساؤل عن مصيره المرتقب . ويكفى للتدليل على ذلك الاشارة الى ممارستين واضحتين للكافة الاولى تتعلق بالمجال السياسى والاخرى تتعلق بالمجال الاقتصادى . ففى المجال السياسى ، فانه غنى عن البيان ان من دعائم العولمة الاساسية وجوب اقرار ومن ثم احترام حقوق الانسان باعتباره امرا يعلو على اى اعتبار اخر . وهكذا ، وخضوعا لعولمة حقوق الانسان ، فانه من اجل حماية الاكراد من اضطهاد حكومة بغداد تم انشاء منطقة آمنة للحماية فى شمال العراق (١٦) . وبالمثل فانه فى مواجهة ما ارتكبته قوات الصرب من فظائع فى مواجهة البان كوسوفو تم شن حملة عسكرية كثيفة من حلف الاطلنطى ضد يوغسلافيا (١٧) . واخيرا ، فان الحماية الدولية لحقوق الانسان امتدت لتشمل شعب تيمور الشرقية فى مواجهة القوات المؤيدة لاندونيسيا . فى الحالات الثلاث المتقدم ذكرها ظهرت العولمة وتم اعمالها استنادا الى وجوب وضرورة حماية حقوق الانسان باعتبارها الدعامة السياسية لهذه العولمة . غير ان هذه العولمة سرعان ما بدأت تهتز وتتزعزع بل تترنح مؤخرا فى مواجهة الحملة العسكرية الروسية فى الشيشان . فلقد خفت بريق العولمة ، وتلاش ضجيجها ، واقتصرت على مجرد كلمات وتصريحات ودعوات بالاستنكار ، حيث لم يتم اتخاذ اى تدبير او عمل فى مواجهة ما يعانى منه شعب الشيشان من جانب القوات الروسية ! فأى وجه يتبقى بعد ذلك للادعاء بانه بمقتضى العولمة لابد من حماية حقوق الانسان !

واخذت العولمة تهتز مرة اخرى فى المجال الاقتصادى : فبعد المناداة بحرية التجارة الدولية كهدف لانشاء منظمة التجارة العالمية باتفاقاتها المتعددة ، وقواعدها المعروفة اذا بالجميع يشاهد كيف انه فى

سياتل [١٨] تضاربت المصالح بين جميع الاطـــراف ، وتـــاهت حريـــة التجارة العالمية امام هذا الوضـع: فثمة تناقض بين الدول المتقدمة والـــدول المختلفة ، وآخر بين الدول المتقدمة . وايضا هناك اختلاف بيـــن الـــدول المستوردة والدول المصدر للسلع ، وآخـــر حـــول مســـائل المشـــتريات الحكومية والاستثمار والسلع الزراعية والخدمات .. .. الخ . هذه الاوجـــه المختلفة للتنافر والتى شهدتها جميع شعوب الارض بالصوت والصـــورة افضت الى طرح تساؤل منطقى عن مدى التوافق على عولمـــة التجـــارة الدولية من اساسه .

ما معنى ما تقدم من ممارسات ؟

المعنى واضح لا ريب فيه ثمة تناقض قائم وراسخ فى العلاقـــات الدولية لا يمكن اغفاله او اسقاطه . ويرجع هذا الموقف الى حقيقة ان مـــا تم من قواعد ومعايير للسلوك الدولى فى اطار ما يطلق عليه العولمة ليس الا مجرد فرض نمط معين من السلوك من جانب دول معينـــة (الـــدول الغربية) على الدول الاخرى . هذه هى نقطة البداية الحقيقية للتعامل مـــع مفهوم العولمة . لذا ، فانه فى كل مرة يكشف النقاب عن خـــروج علـــى قواعد ومعايير العولمة ، فان الامر يرجع الى ان هناك خلـــلا فـــى هـــذه القواعد وتلك المعايير . مثل هذا الخلل قابل للاحتواء يوم ان تكون هنـــاك مراعاة لمصالح الجميع وليس لمصالح مجموعة من الدول علـــى الـــدول الاخرى .

ان هناك حاجة ضرورية لان تنضوى الدول فى مجموعها تحـــت مظلة قواعد ومعايير دولية . غير ان مثل هذا الانضواء يرتبـــط باعمـــال وملاحظة مجموعة من الاعتبارات اهمها :

١- ان العولمة ومن خلال تعريفها لا تقتصر فقط علـــى سـريانها علـــى جميع الدول ، بل نفترض مقدما وقبل كل شئ مشاركة جميع الدول فـــى

وضع قواعدها ومعاييرها فلا يمكن ان تقوم بعض الدول دون غيرها بوضع قواعد ومعايير العولمة وتطبيقها دون مشاركة من الدول الاخرى . فالتدخل من اجل حماية حقوق الانسان لا يمكن ان يبقى تحديده في يد الدول الغربية سواء بالنسبة لشروط او مضمونة ، بينما تقف الدول الاخرى فى وضع المتفرج لا تملك الا القبول المطلق بذلك. لذا ، فيجب ان تتم مشاركة كل الدول فى تحديد معالم حماية حقوق الانسان وضمان احترامها . ايضا ، فان مفاوضات التجارة الدولية لا بد ان تشترك فى تحديدها ومحتواها كل الدول . لذا كان محزنا ان تنفرد الدول المتقدمة بمحاولة وضع بيان لمفاوضات سياتل حيث استبعدت الدول النامية من المشاركة فى هذا العمل . ان دمقرطة المفاوضات الدولية اى مشاركة جميع الدول امر لا مناص منه من اجل كفالة فاعلية اى مسعى لسريان قواعد معينة على العلاقات فيما بين الدول .

٢- ترتيبا على ما تقدم ، فان اى مسعى لوضع قواعد ومعايير العولمة لابد ان يراعى مصالح وتطلعات كل الاطراف . فلا يمكن ان يتم منح البان كوسوفو الحماية ، بينما يحرم منها شعب الشيشان لا لشئ الا لاختلاف المصالح الاستراتيجية للدول المتدخلة او القادرة على التدخل (صفقة الشيشان مقابل العراق) وبالمثل ايضا لا يعقل ان يتم مطالبة الدول النامية بفتح اسواقها لكل الواردات من الدول المتقدمة بينما الدول الاخيرة تضع العقبات والعراقيل امام الفرص الضئيلة لصادرات الدول النامية اليها فالعولمة تقتضى مراعاة مصالح جميع الأطراف وتطلعاتهم ، والا استمرت فى التزعزع بل التهاوى لتكريسها عدم المساواة من خلال التمييز فى المعاملة

٣- بمراعاة الاعتبارين المتقدم ذكرهما ، فانه وبالذات فى نطاق مسائل

التجارة الدولية ، فلا بد من العمل على مراعاة التوصل الى قدر كبير من التعايش بين مسألتين : التماثل والتنوع فى التعامل مع الدول اعضاء منظمة التجارة العالمية . فالتماثل يبدو واضحا بالنسبة لسريان المبادئ العامة التى تفضى الى تحقيق هدف حرية التجارة الدولية كمبدأ الدول الاكثر رعاية ، والمعاملة الوطنية لرعايا الدول فى الدول الاخرى . اما التنوع فيتجلى باقرار امتيازات فى تطبيق احكام اتفاقات التجارة العالمية. ان هذا مطلب مشروع وعادل لصالح الدول النامية . فهذه الدول فى حاجة الى منحها – مراعاة لظروفها الصعبة – لمعاملة تفصيلية تشمل :

أ) تنفيذ الدول المتقدمة لتعهدها بمساعدة الدول النامية وفقا لاتفاقية مراكش لعام ١٩٩٤ .

ب) استمرار سريان الاعفاءات المقررة للدول النامية ، ومدها الى قطاعات اخرى .

ج) التخلى عن ربط التجارة مع الدول النامية بشروط تعسفية بل تعجيزية كتلك المتعلقة بالعمل والبيئة فمثل هذه الشروط معناها بوضوح القضاء على ما تتمتع به الدول النامية من مزايا نسبية او تنافسية .

د) التساهل فى تحرير تجارة الدول النامية وفقا لسياسة التحرير المتدرج مراعاة لاوضاعها .

هـ) تشجيع اقامة التكتلات الاقليمية بين الدول دون اقتضاء فرض معايير متشددة كتلك المطبقة على الدول المتقدمة .

وهكذا ، فانه فى ظل الممارسات الحالية من جانب الدول الغربية تصبح العولمة قابلة للزعزعة طالما انطلقت واستندت الى اعتبارات مصلحية فقط ، وتفضى بدون اى شك الى التحلل من الغاية منها . حقيقة لا يمكن اغفال سعى كل طرف الى تحقيق مصالحه . غير ان الحفاظ

على هذه المصالح لا يمكن ان يغفل وجود مصالح للآخرين . ان الامـــــر يقتضى التحلى بالموضوعية وبالمسئولية معا اذا كان هنـــاك مـــن نوايـــا صادقة لوجود مجتمع دولى الاستقرار منهجه والتعايش والتآلف غايته .

يغير ذلك ، فان مفهوما كالعولمة – اذا اســـتمرت الـــدول علـــى سلوكها الحالى – مرشح ليس فقط للزعزعة بل التهاوى والاندثار . فثمـــة خشية حقيقية للتحول من العولمة الى العزلة .

المراجع

====

١- وذلك بمقتضى شرط الدولة الاكثر رعاية ، ومبدأ المعاملة الوطنية للأجانب : انظر المادتان ١ ، ٣ من اتفاق الجات .

٢- وهذا ما نصت عليه اجمالا المادة الاولى ، والمادة الرابعة من نظام صندوق النقد الدولى .

٣- انظر على سبيل المثال المبادئ العامة التى تم اعتمادها عام ١٩٩٨ بمقتضى مشروع منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية .O.C.D.E وفقا للاتفاق متعدد الاطراف حول الاستثمار .A.M.I حيث لا يستطيع طرف من اطراف هذا الاتفاق المصادرة أو التأميم المباشر أو غير المباشر لاستثمار قائم على ارضه أو يتخذ تدابير مماثلة من نفس الطبيعة إلا بتوافر الشروط التالية : أ) أن يكون ذلك بهدف المنفعة العامة ب) وبدون تمييز جـ) وبمقتضى القانون د) وان يكون مقترنا بتعويض مناسب وفعال .

٤- بالنسبة لكل حقوق الانسان السياسية والمدنية بالذات . انظر حول قانون حقوق الانسان : الدكتور الشافعى محمد بشير : فى مكتبة الجلاء الجديدة المنصورة ١٩٩٨ ص ٣ وما بعدها .

٥- المادة ١١ ، من الجات (افضليات) : المادة ١٦ من اتفاق الزراعة ، المادة من اتفاق الدعم والتدابير التعويضية من اضافة إلى القرار المعتمد من الدول لدى توقيعها على اتفاق مراكش فى ١٥ ابريل ١٩٩٤ حيث لا تلزم الدول الاقل بمنح مبادلات تجارية إلا وفقا لاحتياجاتها التنموية ، والتمويلية ، ومقدرتها الادارية والتنظيمية .

٦- المادة السادسة من الجات .

٧- المادة ١١ من الجات .

٨- المادة ١٩ من الجات .

٩- المادتان ٢٠ ، ٢١ من الجات .

١٠- كالمادة ١٥ من اتفاق الزراعة ، والمـــادة ٢٧ مــن اتفــاق الدعــم والتدابير التعويضية .

١١- المادة ١٤ من نظام صندوق النقد الدولى .

١٢- الماد   ة من العهد الدولى لحقوق الانسان السياســية والمدنيــة والما   من الاتفاقية الاوروبية لحماية حقوق الانسان والحريــات السيا ية .

١٣- انظر حول ذلك : د.مصطفى سلامة : تطور القانون الدولى العـلم - دار النهضة العربية - القاهرة ١٩٩١ ، ص ١٧٢ - ١٧٤ .

١٥- انظر د. مصطفى سلامة : الحد من تطبيق القانون الدولى العـــام : دراسة للتحلل المشروع من الالتزامات الدولية ، دار النهضة العربيــة ، القاهرة ١٩٩٢ ، ص ٨١ وما بعدها .

١٦- وذلك من خلال التفسير الواسع للقرار ٦٨٨ الصادر عـــن مجلــس الامن ، وحيث تقوم الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا بممارســة مجموعة من العمليات العسكرية ضد العراق .

١٧- وهذا ما تم فى ربيع عام ١٩٩٩ .

١٨- فى نهاية نوفمبر عام ١٩٩٩ .

مؤتمر تجارب التكامل الاقتصادى **فى أوروبا والعالم العربى**
تنظمه **كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية** **بالاشتراك مع معهد الشئون الدولية بروما/ إيطاليا**
الإسكندرية **٢٢-٢٣/١٠/١٩٩٩**

دراســـــة

حول تطور وتقييم مفاوضات المشاركة العربية - المتوسطية / الأوروبية من منظور المصالح الاستراتيجية والاقتصادية العربية الجماعية

(إعـداد)

فاروق حسنين مخلوف

وزير مفوض تجارى سابق

الممثل الدائم الأسبق لمصر لدى منظمة (الجات) جنيف

المستشار الاقتصادى للأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية

المستشار الاقتصادى للاتحاد البرلمانى العربى

المحتويـــــات

مقدمــــة

تعتبر دول الاتحاد الأوروبى الشريك الأول فى العلاقات الاقتصادية لمجموعة الدول العربية، بكافة جوانب هذه العلاقات : تجارة، عمالة، تكنولوچيا .... الخ. ويرجع ذلك إلى عوامل عديدة منها الروابط التاريخية التقليدية والقرب الجغرافى والمصالح المتبادلة. وتتسم هذه العلاقات بملامح واضحة لتأثر الاقتصادات النامية بالتطورات فى الاقتصادات الخارجية فى الدول الصناعية المتقدمة، بفعل ما تملكه هذه القوى من إمكانات الاستئثار بالمنافع، فى إطار علاقات غير متكافئة تربط مجموعتين ، يفصل بون شاسع بين مستويات النمو فيها ،يتم من خلالها تركيز جغرافى للتجارة الخارجية العربية مع دول الاتحاد الأوروبى تصديراً واستيراداً، وتركيز مالى لاستمثار الجزء الأكبر من عوائد الصادرات العربية من النفط والغاز فى دول (الاتحاد) ،وتركيز بشرى لاستقطاب الأدمغة العربية والعمالة الماهرة إلى هذه الدول.

وقد شهدت العلاقات العربية - الأوروبية محاولات لتنظيم جماعى شامل من خلال الحوار العربى/الأوروبى (١٩٧٤ - ١٩٩٢)، إلا أنها تعثرت حتى الآن فى الوصول إلى النتائج المرجوة، وقد استحدثت هياكل تنظيمية أخرى لإدارة العلاقات بين الجانبين، بعضها ثنائى يتمثل فى اتفاقيات التعاون بين (الاتحاد) وبعض الدول العربية الواقعة فى جنوب البحر الأبيض المتوسط، وبعضها متعدد الأطراف ومباشر من خلال الاتفاقية الإطارية بين مجلس التعاون لدول الخليج العربية و(الاتحاد) ،والتى كان يفترض أن تنبثق عنها اتفاقيات تفصيلية لتنظيم قطاعات التعاون الرئيسية بدءاً بالتجارة (بإقامة منطقة تجارة حرة)، وهو مالم يتحقق حتى الآن، وبعضها متعدد الأطراف وغير مباشر من خلال (اتفاقية لومى) بين الاتحاد و(٨٠) دولة نامية فى أفريقيا والمحيط الهادى ومنطقة الكاريبى(ACP)والتى تضم عدداً من الدول العربية الأقل نمواً.

وبالرغم من أهمية العلاقات بين الطرفين، وحجم المنافع المتبادلة، فإن المصالح

العربية تتعرض لإجراءات يتخذها الجانب الأوروبى فى مجالات مختلفة، مثل فرض رسوم إضافية على بعض وارداته النفطية والبتروكيماوية من دول الخليج، أو تطبيق قيود على العمالة العربية المقيمة فى دول (الاتحاد) أو القادمة إليه،أو استحداث ضوابط تؤثر سلبا على النشاط المصرفى أو الاستثمارى العربى ....الخ.

وتجرى الآن خطوات جديدة لإعادة تنظيم العلاقات العربية الأوروبية، وذلك مع الدول العربية المتوسطية فى إطار (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ،إلى جانب محاولات تنشيط المفاوضات بين (الاتحاد) ودول مجلس التعاون الخليجى. ومن بين العوامل الرئيسية وراء هذه الخطوات اتفاقية (الجات ١٩٩٤)، والتنافس الأمريكى - الأوروبى فى المنطقة العربية الذى بدأت تظهر بوادره.

ولا شك أن الدول العربية تكون فى أفضل الأوضاع الملائمة لإعادة تشكيل علاقاتها الاقتصادية مع (الاتحاد الأوروبى)، إذا أدارت مفاوضاتها معه من موقع الثقل الجماعى، وهو أن تسارع ببناء مشروعها الاقتصادى القومى، الذى لم يكتمل حتى الآن، والمقصود بذلك أن يكون لديها تكتل اقتصادى عربى تكاملى، هو (السوق العربية المشتركة الموسعة)، التى تضم كافة الدول العربية،وتمتلك من خلاله مركزاً تفاوضيا قويا، ولا يكون فيه الجانب العربى مجرد الدول العربية المتوسطية (مصر، سوريا ،لبنان، الأردن، تونس،الجزائر، المغرب، ليبيا)، بل كافة الدول العربية، مثلما كان عليه الأمر فى آلية الحوار العربى/الأوروبى، الذى لم تكتمل مسيرته، بحيث يعكس موقفها الجماعى وزنها الاقتصادى : الموارد الطبيعية والمالية والبشرية وحجم السوق، ويجسد إمكاناتها كشريك استراتيجى وحضارى واقتصادى للاتحاد الأوروبى، يتعامل معه على أساس من الندية والفرص المتكافئة.إن من شأن هذا أيضا أن يدعم المشروع الاقتصادى القومى العربى، والنظام الإقليمى العربى برمته.

وتشمل وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) الصادرة فى نوفمبر ١٩٩٥، عددا كبيراً من المحاور هى: منطقة التجارة الحرة المستهدف إقامتها عام ٢٠١٠، دعم النمو، الاستثمار، التحديث الصناعى، البيئة، الأحياء المائية، المصايد، موارد المياه، الزراعة، التنمية الريفية، البنية التحتية (وخاصة المواصلات والنقل والاتصالات والمعلومات)، الخدمات، العلوم والتكنولوچيا، الإحصاء، الطاقة ، التخطيط الإقليمى، السياحة.

(القسم الأول)

تحليل وتقييم مجالات التعاون العربى/الأوروبى
(الإيجابيات والسلبيات)

أولاً- العلاقات التجارية :

١- رغم أن علاقات التجارة العربية - الأوروبية تؤتى منافع كثيرة للطرفين، إلا أنه يطغى عليها عدم التكافؤ واختلال التوازن. وتدل على ذلك مؤشرات كثيرة، فالدول العربية تعتمد اعتمادا شديدا بل ومفرطا على الاتحاد فى مبادلاتها التجارية، حيث استأثر الاتحاد خلال الأعوام ١٩٩١-١٩٩٥ بنسبة ٣٢٪ فى المتوسط من إجمالى صادراتها، ونسبة ٤١٪ من إجمالى وارداتها،وبذلك فإنه يحتل المركز الأول بين الشركاء التجاريين للدول العربية،تاركا بعيداً خلفه كلا من اليابان والولايات المتحدة. وفى المقابل لم تزد حصة الدول العربية من إجمالى الصادرات والواردات الأوروبية عام ١٩٩٥ عن نسبة ٣٪. وقد انقلبت التجارة الأوروبية من فائض لصالح الدول العربية، قاربت قيمته ٤١ مليار دولار عام ١٩٨٠، إلى عجز تزايد من حوالى ٥ مليار دولار عام ١٩٨٣ إلى أكثر من ١٥ مليار دولار عام ١٩٩٥. ومن أهم الأسباب وراء عجز الميزان التجارى مع أوروبا، اتخاذ الاتحاد سياسة تعمد التقليل من استهلاك البترول، الذى هو أهم السلع العربية المصدرة إليه، وكذلك اتخاذه إجراءات لتنويع مصادر الطاقة، والتقليل من الاعتماد على النفط العربى، بالإضافة إلى انخفاض قيمة الدولار أمام جميع العملات الرئيسية، والتراجع المطرد فى أسعار النفط. وتوضح هذه الظاهرة حساسية هيكل الصادرات العربية للسياسات التى يمكن أن يعتمدها الشركاء للإضرار به ، ففى مقابل تنوع الصادرات الأوروبية إلى العالم العربى ، تتركز الصادرات العربية إلى الاتحاد فى عدد محدود جداً من السلع ، على رأسها النفط والغاز الطبيعى اللذين يمثلان معاً ٨٥٪ من الصادرات العربية إلى دول الاتحاد. ويتفاقم الوضع إذا ما أضفنا إلى الميزان التجارى تجارة الخدمات ، حيث تسجل موازين مدفوعات الدول العربية عجزاً

كبيراً ، علماً بأن مايقرب من نصف عجز الدول العربية فى تجارة الخدمات هو مع دول (الاتحاد) . ومع ذلك توجد بعض المؤشرات على أنه ربما يطرأ بعض التحسن فى المستقبل القريب ، على الميزان التجارى للدول العربية مع الاتحاد ، نتيجة للإقبال المتزايد على الغاز الطبيعى العربى ، حيث بدأت مفاوضات حول إمكانية تزويد أوروبا بالغاز السائل من قطر ، إضافة إلى الشروع فى بناء أنبوب الغاز المغاربى الأوروبى .

٢ - ينتهج الاتحاد سياسات تجارية ذات أثر سلبى على الصادرات العربية إليه- ومن بين هذه السياسات :

(أ) تفرض دول (الاتحاد) (ضريبة الكربون) على النفط الخام بصورة تدريجية ، ومتفاوتة اختيارياً ،(علما بأنه لا يخضع لرسوم جمركية) ، وذلك بحجة حماية البيئة ، بواقع ٣ دولار على كل برميل نفط فى المرحلة الأولى ، تتدرج لتصل إلى ١٠ دولارات بحلول عام ٢٠٠٠. وترى الدول العربية المصدرة للنفط أن هذه الضريبة هى مجرد أداة للحصول على موارد ضريبية إضافية مفرطة لدول (الاتحاد) ، تلحق الضرر بالمنتجين وتثقل المستهلكين ، تحت ستار مخاوف بيئية لا تستند على يقين علمى . وبجانب ذلك فإن الذريعة الأوروبية حول انبعاث غاز ثانى اكسيد الكربون، إذا صح الادعاء بأن له دوراً فى ارتفاع حرارة الأرض، هو مشكلة عالمية لاتنهض الضريبة بمفردها كوسيلة ناجحة للحد منها في دول (الاتحاد) . وتلحق هذه الضريبة أضراراً بمكاسب الدول العربية المصدرة للنفط، باعتبار النفط عاملاً أساسياً فى ماضى المنطقة العربية وحاضرها ومستقبلها، سياسياً واقتصادياً واستراتيجياً ، وهو من أبرز مصادر أهمية المنطقة الحقيقية بالنسبة للعالم الخارجى ، لاسيما فى ضوء عدة حقائق هامة منها : أن النفط العربى يشكل حالياً نحو ٣٠٪ من الإنتاج العالمى ، وتمتد خارطة الدول العربية فوق ٦٢٪ من احتياطى النفط الخام فى العالم ، وتعتمد الإيرادات الحكومية للدول المنتجة للنفط بنحو ٧٤٪ على الإيرادات النفطية.

(ب) سياسة (الاتحاد) فى الحد من نفاذ صادرات المنتجات النفطية العربية إلى أسواقه، عن طريق فرض رسوم جمركية وضرائب متزايدة على هذه المنتجات، قد تصل إلى ثلثى سعر المستهلك النهائي . فقد بلغت جملة الضرائب مؤخراً نحو(٥٧) دولاراً للبرميل ، بينما بلغ سعر المستهلك نحو (٩٦) دولاراً ، وبلغ سعر سلة خامات أوبك نحو (٢٠) دولاراً للبرميل . وبهذا استمر تفاقم التمييز الضريبى الذى ترزح تحته المنتجات البترولية مقارنة بمصادر الطاقة الأخرى، وبما يفصم العلاقة بين ما يتقاضاه مصدر النفط، وبين مايدفعه المستهلك النهائى فى دول (الاتحاد) . أما بالنسبة للرسوم الجمركية على هذه المنتجات ، فإن (الاتحاد) لايفرض رسوماً على المنتجات المستخدمة كلقيم فى صناعة البتروكيماويات . إلا أنه يفرض رسوماً قدرها ٦٪ على المنتجات الخفيفة والمتوسطة و٣,٥٪ على زيت الغاز الذى يزيد محتواه الكبريتى عن ٠,٢٪ و ٣,٥٪ على زيت الوقود . .

ويستثنى من هذه التعرفة عدة دول منها : دول البحر المتوسط عدا ليبيا وتونس والجزائر ومصر وسوريا ، والدول التى تتمتع بنظام الأفضليات المعمم (GSP) . وقد قرر الاتحاد فى ديسمبر ١٩٩٤ تغيير قواعد العمل بنظام الأفضليات المعمم، وذلك بإخضاع الواردات البترولية للاتحاد من السعودية وليبيا لتعرفة جمركية، وبذلك تفرض رسوم جمركية بواقع ٥٠٪ من التعرفة اعتباراً من أبريل ١٩٩٥، ١٠٠٪ من التعرفة اعتباراً من يناير ١٩٩٦، وتفرض رسوم على المنتجات البترولية الليبية بواقع ٥٠٪من التعرفة اعتباراً من يناير ١٩٩٦، ١٠٠٪ اعتباراً من يناير ١٩٩٧ . وبعد ذلك ستقوم دول الاتحاد بتخفيض التعرفة الجمركية على وارداتها من المنتجات البترولية بشكل تدريجى، بنسب تتراوح بين ٣٠٪ - ٤٠٪ ، وسوف يتدرج تطبيق الرسوم المخفضة وفق اتفاقية الجات (جولة أورجواى) على المنتجات البترولية، بحيث تصل عام ١٩٩٩ إلى ٤,٧٪ على المنتجات الخفيفة والمتوسطة، وإلى ٣,٥ ٪ على زيت الغاز وزيت الوقود.

(جـ) بالنسبة للمنتجات البتروكيماوية العربية المستوردة إلى (الاتحاد) ، فقد ألغى بالنسبة اليها نظام الأفضليات المعمم، الذى كان يسمح بحصص محددة

مخفضة أو معفاة، على أن تخضع لرسوم جمركية تتراوح بين ٨٪، ١٠٪، ١٣٪ اعتباراً من عام ١٩٩٥، ثم تتراوح هذه النسب طبقاً لاتفاقيات الجات (جولة أورجواى) على مدى ٥-١٠ سنوات ، لتصبح ما بين ٥،٥٪ ، ٥،٦٪ ، مع إعفاء كل من الإيثيلين والبروبيلين والستايرين.

(د) تتعرض منتجات دول المغرب العربى المصدرة إلى (الاتحاد) لإجراءات يفرضها ، كالحصص التى تحد من استيراد منتجاتها الزراعية، وبعض مصنوعاتها كالمنسوجات، إضافة إلى الصعوبات المترتبة على المنافسة الشديدة من المنتجات المثيلة لكل من أسبانيا والبرتغال واليونان، واعانات المزارعين فى دول (الاتحاد) التى تؤدى الى تخفيض أسعارهم. ويصعب على الدول المغاربيةأن تعيد هيكلة اقتصاداتها لتتلاءم مع احتياجات أسواق دول الاتحاد ، كأسواق رئيسية لصادراتها (٦٠٪-٧٠٪ من الصادرات). ويضاف إلى ذلك مسألة حقوق الصيد التى تعتبر حيوية ، حيث أن الثروة السمكية هى أهم رافد للاقتصاد المغربى (٤٥٪ من حصيلة الصادرات)، وكذلك بالنسبة للاقتصاد الموريتانى، لاسيما بعد تدهور الأسعار العالمية للحديد الخام، مما تشتد معه حاجة البلدين للحفاظ على ثرواتهما البحرية .

(هـ) تتعرض صادرات مصر ولبنان والأردن وسوريا إلى (الاتحاد)، لممارسات تقييدية أيضاً ، تتمثل فى حصص وأسعار المنتجات الزراعية ومعايير المواصفات وقواعد المنشأ، إضافة إلى إلغاء نظام الأفضليات المعمم، ووقف الإفادة من بعض الاتفاقيات التفضيلية ، ويؤدى كل ذلك إلى الحد من الصادرات.

ثانياً - العلاقات المالية :

١ - ينطبق على العلاقات المالية العربية - الأوروبية، ما سلفت الإشارة اليه من عدم التكافؤ والاستئثار بالمنافع ، المترتب على تأثير اقتصادات الدول الأوروبية كدول متقدمة، على اقتصادات الدول العربية كدول نامية.

٢ - يمكن أن يقاس عدم توازن العلاقات فى هذا المجال بعدة معايير أو مؤشرات ، منها اتجاه الفوائض المالية بسبب مناخ الاستثمار والطاقة الاستيعابية

المحدودة فى المنطقة العربية، إلى دول (الاتحاد)، التى تقوم بإعادة تدويرها واجتذابها بشتى الوسائل .

٣ - يلاحظ تركز الاستثمارات الخارجية العربية فى الدول الأوروبية (ودول صناعية أخرى)، مما يجعلها تسهم بصورة كبيرة فى تنمية هذه الدول وفى رفاهية مجتمعاتها، كما يجعل أنماط توظيفها وحصيلة عوائدها، مرهونة بظروف أسواق رأس المال فى تلك الدول ، ويعرّض ما استقطبته المصارف الأجنبية بصفة خاصة لمخاطر أخرى ، منها التجميد والمصادرة لأسباب سياسية، والتقلبات المفاجئة فى أسعار الأوراق المالية وأسعار الفائدة والذهب.

٤ - يمكن إلقاء الضوء على الجوانب الرئيسية للعلاقات المالية العربية - الأوروبية وانعكاساتها على المصالح العربية - فيما يلى :

(أ) الاستثمارات العربية فى أوروبا :

جذبت الأسواق المالية الأوروبية جانباً كبيراً من الفوائض المالية العربية الباحثة عن الاستثمار ، والتى اتخذت عدة صور منها : ودائع لدى البنوك الأوروبية ، وشراء أصول مالية، واستثمارات مباشرة. ورغم ندرة المعلومات التى تشير إلى حركة رؤوس الأموال ، إلا أن المعلومات المتوافرة تشير إلي أن حجم الاستثمارات العربية فى أوروبا بلغ ذروته فى نهاية عقد الثمانينات، عند تقديرات تتراوح بين ٦٢٠-٦٧٥ مليار دولار أمريكى . إلا أن الانخفاض المستمر لأسعار النفط منذ عام ١٩٨٦، مع تدنّى القيمة التداولية للدولار، وتكلفة حرب الخليج الثانية ، وارتفاع الحاجة التمويلية فى عدد من الدول العربية المصدرة للنفط ، قد قلص حجم الاستثمارات العربية فى الخارج عموماً وفى أوروبا خصوصاً ، وهى تقدر اليوم فى أوروبا بمبلغ ٤٦٥مليار دولار. وربما تشهد السنوات القادمة مزيداً من انخفاض حجم هذه الاستثمارات ، إذا استمرت الدول الأوروبية فى إشهار سلاح التجميد لأسباب سياسية كما حدث فى الماضى ، وكانت ضحيته أموال مملوكة لعدة دول عربية. وبالإضافة إلى الاستثمارات العربية السالف الإشارة إلى أنواعها، هناك استثمارات فى صورة مشروعات مشتركة، ولكنها لا تزال محدودة،

ومن أهمها مشروع أنبوب الغاز المغاربى - الأوروبى ، والذى بدأ بأسبانيا عام ١٩٩٦، ثم يمتد لاحقاً إلى فرنسا وألمانيا، ويشار فى هذا الصدد أيضاً إلى مشروع الربط بين أوروبا والمغرب العربى عبر مضيق جبل طارق . وتشير الدراسات الأولية إلى أن هذا الربط يمكن أن يتم ببناء جسر طوله ٢٨كم وبتكلفة ٨ مليار دولار، وينفذ على عشر سنوات، كما يمكن أن ينفذ بإقامة نفق سكة حديد، على غرار مشروع المانش، بطول ٣٧كم ، بتكلفة ٥ مليار دولار.

(ب) العلاقات المصرفية :

تمكنت بعض المؤسسات المالية العربية بعد تصحيح أسعار النفط، من إيجاد موطئ قدم لها فى الأسواق المالية الأوروبية، وساهمت فى استثمار جزء غير قليل من رؤوس الأموال العربية فى الخارج. إلا أنه ابتداء من أوائل عقد الثمانينات ، فرضت التطورات الأوروبية الاقتصادية والمالية، بعض الصعوبات على المصارف العاملة فى أوروبا ، بما فيها المصارف العربية - وكان من أهمها :

- إزالة القيود على العمليات المصرفية وعمليات الأسواق المالية داخل حدود الاتحاد الأوروبى .
- إزدياد حدة المنافسة بظهور نظام موسع يسمح للمؤسسات المالية غير المصرفية بتقديم جميع الخدمات المالية على مستوى عالمى .
- إصدار قواعد جديدة للملاءة المالية للمصارف من قبل (لجنة بازل) .

وتواجه المصارف العربية الآن داخل الاتحاد الأوروبى صعوبات ، تفرض عليها جهداً لتعزيز قدرتها التنافسية ، والحفاظ على وجودها فى السوق فى ظل المتغيرات المذكورة. ويشار فى هذا الصدد إلى اتباع أساليب متشددة غير معتادة، وتخطيط متعمد من قبل البنوك المركزية فى بعض الدول الأوروبية، تجاه بنوك عربية ذات طابع دولى ، انتهت أحياناً بتصفيتها.

(جـ) التمويلات الإنمائية والاستثمارية الأوروبية للمنطقة العربية :

تشير التقديرات الأوروبية إلى أن الحجم الإجمالى التراكمى للتمويلات

الإنمائية والاستثمارية للمنطقة العربية ، المقدمة جماعياً من (الاتحاد) أوثنائياً من دول أوروبية، قد بلغت عام ١٩٩٥ حوالى ٣٥ مليار دولار، وأن هناك برنامج مساعدات للسنوات القادمة في إطار اتفاقيات التعاون والتجارة مع الدول العربية والمتوسطية الأخرى (وإعلان وبرنامج عمل برشلونة).

ويلاحظ على السياسة الأوروبية للعون الإنمائي والاستثمارات تجاه الدول العربية مايلى :

- لايتجاوز نصيب إجمالى الاستثمار الأوروبى المباشر القائم فى البلاد العربية مبلغ٣مليار دولار.

- إن حجم الدعم المالى من الاتحاد الأوروبى، والمقدم فعلياً للدول العربية، فى إطار اتفاقيات للتعاون مع عدد من هذه الدول، يقصر عن القيام بدور فاعل فى تمويل التنمية ، ويعتبر متواضعاً إذا ماقورن بمجموع العون الأوروبى أو العون العام الذي تتلقاه الدول العربية ، أو العون الأوروبى لدول شرق ووسط أوروبا.

- لايقدم العون الأوروبى من (الاتحاد) لمجالات حيوية غالباً فى الدول العربية، فى حين أنه يخصص لدول متوسطية أخري (مثل إسرائيل) للبحث العلمى والتكنولوجى ، ولتوطين صناعات متقدمة. ويعود ذلك إلى التسييس المتنامى للمعونة ، وخضوعها لمدى تقدير البرلمان الأوروبى لظروف لاتقوم على معايير دقيقة ومتفق عليها (كمفهوم الديمقراطية وحقوق الانسان ...الخ). وقد حصلت دول عربية غير متوسطية فى إطار اتفاقية (لومى - ٤) للفترة ١٩٩٠ - ٢٠٠٠ على موافقة الاتحاد على معونات ترتبط بأربعة معايير هى : التصحيح الهيكلى ، التعاون المالى ، التعاون التجارى ، حقوق الإنسان . ووافق (الاتحاد) على أن تكون المعونة المالية للتصحيح الهيكلى، إضافة صافية إلى إجمالى العون الأوروبى إليها.

- تشير المعلومات المتوافرة حول سياسة العون الأوروبية، المخططة للسنوات القادمة فى إطار الاتفاقيات الجديدة ، أن معدل المساعدات المقترحة للفرد فى أوروبا الشرقية والوسطى (المتحولة) ٦,٨ وحدة نقد أوروبية حسابية، مقابل ٢,٤ وحدة للفرد فى دول البحر المتوسط . كما لوحظ أن نسبة العون الإنمائي

الذى تحصل عليه دول المغرب العربى (تونس ، الجزائر، المغرب ، موريتانيا) من الاتحاد ، لاتتجاوز ٥ , ١٪ من العون الإنمائي العام الذى يقدمه الاتحاد .

- أشارت بعض الدراسات الأوروبية ، إلى أن عدم توجيه جزء من المنافع المكتسبة من إنجاز السوق الموحدة ، إلى دول جنوب حوض البحر المتوسط، قد يؤدى إلى تصعيد هجرة العمالة فيها إلى دول (الاتحاد)، وأن الحفاظ على مستوى مناسب من العلاقات ، بعد إغلاق أبواب الهجرة إلى دول (الاتحاد) أمام هذه العمالة، يقتضى فى المقابل جهداً أوروبياً أفضل فى نقل التكنولوجياوالاستثمار وتقديم المساعدات المالية ، التى تمكن هذه الدول من استيعاب العمالة الفائضة فى مشروعات مشتركة متقدمة .

- إزاء المؤشرات حول ضعف المساعدات المالية الأوروبية المتوقعة فى إطار السياسة المتوسطية الجديدة (للاتحاد) ، دعت بعض الدول الأوروبية إلى زيادة مخصصات المساعدة من معدلها الحالى البالغ ٥ , ٪ من الناتج المحلى الإجمالى إلى ١٪ منه، وتوجيه ربع الزيادة الإضافية إلى دول الساحل الجنوبى للبحر المتوسط . وقرر مؤتمر (الاتحاد) المنعقد فى مدينة كان (فرنسا) آخر يونيو ١٩٩٥، زيادة مقدار المساعدات الموجهة للدول المتوسطية ، لتصل إلى ٤,٥ مليار وحدة أوروبية حسابية (إيكو) خلال خمس سنوات ، مقابل ٥ , ٥ مليار وحدة إلى دول أوروبا الوسطى والشرقية (المتحولة). ثم قرر مجلس (الاتحاد) فيما بعد زيادة الرقم الأول إلى ٥مليار وحدة ، مقابل ٧ مليار وحدة لدول شرق ووسط أوروبا.

- من الواضح الآن أن المبلغ المخصص نهائياً للمساعدات الأوروبية للدول المتوسطية للسنوات الخمس القادمة (وعددها ١٢ دولة - منها ٧ دول عربية)، والذى يعادل ٦,٢ مليار دولار ، يعتبر متواضعاً للغاية بالقياس للأهداف الطموحة والمجالات المتعددة التى سوف تتناولها الاتفاقيات (تعاون اقتصادى ، تجارى ، تكنولوجى ، علمى ، ثقافى ...الخ).

ثالثاً - العمالة :

١ - لم يعتمد (الاتحاد) الأوروبى حتى الآن سياسة اجتماعية موحدة للتنظيم الجماعى لموضوع العمالة والهجرة ، حيث تصدر أكثر القرارات التى تخص

العمالة الأجنبية عن البلدان الأوروبية فرادى ، فى صورة إجراءات وترتيبات إدارية لاتعالج القضية بصورة جذرية . وتأتى فرنسا فى طليعة دول (الاتحاد) فى استخدام العمالة العربية ، حيث يقدر عدد العمال المهاجرين المغاربة فيها بـ٥ ,١ مليون عامل .

٢ - تتراوح الاتجاهات المضادة للعمالة العربية فى دول الاتحاد الأوروبى ، بين استخدامها لتفسير الصعوبات الاقتصادية فى أوروبا (بما فى ذلك البطالة) ، أو تغذيتها للصراعات الاجتماعية والصدامات الدينية ، أو الإخلال بالأمن ، وتكون أحياناً مجرد تعبير عن كراهية الأجانب، مع التركيز على العرب والمسلمين . وهى تتجاهل جميعاً الإسهام الكبير الذى اضطلعت به العمالة المهاجرة فى تطور الصناعات فى دول الاتحاد ، كما تتجاهل عشرات الآلاف من حملة الشهادات العالية، الذين تمثل هجرتهم استنزافاً للأدمغة العربية ، وهدراً لطاقات عربية ثمينة ، ببعدها عن الإسهام فى تطوير بلادها ومجتمعاتها الأصلية.

٣ - بدأت دول الاتحاد الأوروبى منذ عام ١٩٧٣ فى اتباع سياسة التوقف عن استقبال عمال جدد أو تقييدها ، وأصبحت المشكلة بالنسبة إليها تتلخص فى اندماج العمالة المقيمة فى المجتمعات الأوروبية ، بعد أن تبين أنها هاجرت لتبقى ، وأنه لاتوجد فرصة معقولة لحملها على العودة لأوطانها الأصلية. وفى نفس الوقت يحرص (الاتحاد) بنفس الأهمية على محاصرة الهجرة غير النظامية ، التى مازالت تتدفق بفعل وجود عوامل طرد فى الدول المصدرة (ضيق سوق العمل) ، وعوامل جذب فى دول الاتحاد (إقبال مؤسسات القطاع غير المنظم على العمالة المؤقتة الرخيصة التى يمكن الاستغناء عنها بسهولة متى دعت الظروف الاقتصادية إلى ذلك). ولم تعد الهجرة غير النظامية قاصرة على تخلف القادمين بعد انتهاء فترة زيارتهم المرخصة لأوروبا ، بل أصبحت تأخذ أشكالاً منظمة أشد خطورة .

٤ - بالنسبة لدول المغرب العربي ودول عربية أخرى بدرجة أقل ، لم تعد الهجرة إلى دول الاتحاد الأوروبى ، تمثل إلا تخفيفاً هامشياً لضغوط البطالة المتنامية. ويقدر البنك الدولى نسبة العاطلين عن العمل في الجزائر وتونس

والأردن والضفة الغربية وقطاع غزة واليمن حوالى ٢٠٪ وفى مصر والمغرب حوالى ١٥٪.

٥ - أشارت بعض الدراسات إلي أن عدم توجيه جزء من المنافع المكتسبة من إنجاز توحيد سوق (الاتحاد)، إلى دول البحر المتوسط الجنوبى ، قد يؤدى إلى تصعيد هجرة العمالة، وأن الحرص على الحفاظ على مستوى مناسب من العلاقات فى وجه إغلاق أبواب الهجرة إلى بلدان (الاتحاد) أمام العمالة العربية، يقتضى فى المقابل جهداً أوروبياً أفضل فى منح المساعدات والتكولوچيا ، التى تمكن الدول العربية المتضررة من استيعاب العمالة القائضة فى مشروعات مشتركة متقدمة، يشجعها التكامل العربى، سواء نتيجة لفتح الأسواق العربية والتوسع فى الإنتاج، أو نتيجة لحركة رؤوس الأموال للاستثمار فى دول العجز، وهى الدول المصدرة للخدمات العمالة.

٦- أيا كان الأمر فإن هناك افتراضات وتوقعات قوية، بأنه حتى لو غيرت الدول الأوروبية سياساتها ، وفتحت باب الهجرة المنظمة للعمالة الأجنبية من جديد، فإن عوامل كثيرة ترشح دول أوروبا الوسطى والشرقية لتكون أول المستفيدين من هذا الإجراء، لا سيما فى نطاق تضامن الاتحاد الأوروبى مع (الديمقراطيات الجديدة) فى البيت الأوروبى المشترك، فى ضوء (القابلية للاستيعاب) لمجموعات سكانية تتشابة فى سماتها العقائدية والثقافية مع بلدان الاتحاد ، وتتسم بوفرة اليد العاملة. وتجدر الإشارة إلى أن مجموع سكان أوروبا الوسطى والشرقية (ألبانيا، بلغاريا ، بولندا ، المجر ، التشيك، سلوفاكيا ، رومانيا ، يوغوسلافيا قبل تفككها) ، حوالى ١٢٠ مليون نسمة، من ضمنهم ٨٠ مليونا بلغوا سن العمل، أى ما يعادل ٦٦,٤٪ ، بينما يبلغ مجموع سكان الاتحاد ٣٤٥ مليون، من ضمنهم ٢٣٠ مليون فى سن العمل (٦٨,٧)٪.

★ ——— ★

القسم الثانى

مسارات وتطور العلاقات الاقتصادية العربية الأوروبية
مع مجموع الدول العربية والثنائيات والتجمعات شبه الإقليمية

أولاً : الحوار العربى / الأوروبى :

١ - انطلق هذا الحوار في منتصف السبعينات ، على أساس رغبة سياسية مشتركة فى إقامة علاقة خاصة ومنتظمة بين دول المجموعتين ، واعتبر أيضاً آنئذ أنه محور هام من محاور الحوار بين الشمال والجنوب . وتم إقامة عدة أجهزة لتفعيل الحوار، منها اللجنة العامة المشتركة التى تجتمع على مستوى وزراء الخارجية أو السفراء، وسبع لجان عمل متخصصة في ميادين : الصناعة ، الزراعة ، البنية الأساسية ، الأساسية، التجارة، المال ، العلوم والتكنولوجيا ، الثقافة ، بالإضافة إلى مجموعة متخصصة تنبثق عن هذه اللجان، وتتولى القيام بالدراسات التفصيلية للمشروعات المشتركة .

٢ - كان من أهم الأهداف الاقتصادية للحوار ، إقامة تعاون قادر على تهيئة الشروط الأساسية من أجل تنمية العالم العربى وتطويره ، وتضييق الفجوه التكنولوجية التى تفصل بين بلدان المجموعتين ، واتخاذ التدابير والخطوات الفعالة فى جميع الميادين، من أجل توزيع عادل للعمل بينهما ، حيث يملك الجانب الأوروبى إمكانات ضخمة فى ميادين التكنولوجيا وانتاج المعدات والخدمات ، بينما يملك الجانب العربى نصيباً وافراً من المواد الأولية والإمكانات المالية والبشرية .

٣ - وضع الطرفان بعض الضوابط لتحقيق الأهداف المرجوة من الحوار ، كان من أهمها ضرورة التركيز على المشاريع الكبرى التى لا يمكن تحقيقها عبر التعاون الثنائى . وتم تحديد الأولويات وتكوين المجموعات المتخصصة لدراستها . واتفق الطرفان على بعض المشروعات لزيادة الإنتاج الزراعى ، وأن يتحمل الجانب الأوروبى جزءاً من

تكاليف دراسة الجدوي لكل مشروع ، واعتمدت مخصصات لتمويل دراسات جدوى بعض المشروعات، وتنظيم بعض الندوات .

٤ - قام الجانب الأوروبى بتجميد الحوار عام ١٩٧٩، إثر توقيع مصر على اتفاقية كامب ديفيد وتعليق عضوية مصر فى جامعة الدول العربية . وكانت الجماعة الأوروبية قد أحرزت نجاحاً فى التخفيف من الاعتماد على البترول العربى ، فى إطار خطتها للحد من استهلاك الطاقة وتحسين نظام التخزين وتنمية مصادر الطاقة البديلة . واستمر هذا التجميد سنوات ، انتهت بانعقاد المؤتمر الوزارى العربى / الأوروبى فى باريس عام ١٩٨٩، حيث بدأت مرحلته الثانية بإعادة هيكلة أجهزته، واعتماد أهداف أقل طموحاً من أهداف المرحلة الأولى ، فاستحدثت لجنة سياسية على مستوى وزراء الخارجية ، وتم تقليص عدد لجان العمل من سبع إلى ثلاث (الاقتصادية ، التقنية ، الثقافية ، والاجتماعية). ثم عقدت اجتماعات دبلن (يونيو ١٩٩٠) ولشبونة (أبريل ١٩٩٢) ، وتم تبنّى عدد من المشروعات. ولكن الحوار دخل مرحلة ثالثة ، عندما طلبت الجماعة الأوروبية عقد اللقاءات على مستوى الأمانتين بدلاً من ممثلى الدول ، مما لاينسجم منع طبيعة الحوار وأهدافه ، وآليات اتخاذ القرار، وقد أدى ذلك إلى دخول الحوار في مرحلة ركود ثم توقف .

٥ - ويمكن تركيز النتائج التى توصل اليها الحوار : بأنه توصل إلى بلورة عدد من الأطر الحيوية للتعاون ، كمشروع اتفاقية حماية الاستثمارات وتشجيعها، ووثيقة الشروط العامة للعقود ، ومشروع غير مكتمل لمركز نقل التكنولوجيا . ومنذ توقف الحوار لم يتوفر بديل له ، لا من خلال قنوات التعامل الثنائي ولا من خلال التجمعات العربية شبه الإقليمية.

ثانياً : التعاون الخليجى / الأوروبى :

١ - بالرغم من أن حجم التبادل التجارى بين الجانبين يصل إلى حوالى ٣٧ مليار دولار، إلا أن الميزان التجارى يميل لصالح الجانب الأوروبى منذ عشر سنوات . ولم تحقق المفاوضات بينهما نتائج حاسمة عبر ١١عاماً .

٢ - عقدت اتفاقية مبادئ إطارية بين الاتحاد الأوروبى ومجلس التعاون الخليجى، للتعاون الاقتصادى والتجارى عام ١٩٨٨، تمهيداً لاتفاقيات مفصلة أخرى لاحقة، من أجل تطوير وتنظيم سبل التعاون فى قطاعات التجارة والطاقة والصناعة والزراعة، وإقامة (منطقة تجارة حرة) ومشروعات مشتركة في مجالات نقل التكنولوجيا والتدريب . وتنص الاتفاقية الإطارية (أو اتفاقية المرحلة الأولى) أيضاً على التطبيق المتبادل لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية . غير أن هذه الاتفاقيات القطاعية المشار إليها سلفاً، لم يتم التوصل إلى أى منها حتى الآن.

٣ - اتسمت جولات المفاوضات التجارية بين الطرفين (الأوروبى والخليجى) بالعمومية لبعض الوقت، مما دعا دول مجلس التعاون الخليجى إلى تغيير طريقة التفاوض، بالتركيز على المجالات ذات الأولوية كل على حدة ، وتخصيص جولة تفاوضية لكل منها ، وبالطبع كان قطاع الطاقة في مقدمة اهتمامات مجلس التعاون لاعتباره يمثل نحو ٩٠٪ من صادراته للاتحاد الأوروبى، وعلى أساس أن ينصب البحث على إيجاد حل متوازن لمعادلة : تتمثل فيها مصلحة الجانب الأوروبى فى استمرار الإمدادات المنتظمة من خامات الطاقة الخليجية ، ومصلحة مجلس التعاون في نفاذ صادرات النفط ومنتجاته والبتروكيماويات الخليجية إلى أسواق الاتحاد الأوروبى دون قيود . وكانت دول الخليج تسعى بصفة خاصة إلى تضمين اتفاقية مع الاتحاد، التزاما بعدم خضوع هذه المنتجات لضرائب جمركية أواجراءات أخرى ذات أثر مماثل، بالإضافة إلى تعريف جمركى دقيق للمنتجات البترولية المكررة ، وأحكام تعالج الفترة الانتقالية ، للتحول من ترتيبات نظام الأفضليات المعمم إلى ترتيبات (منطقة التجارة الحرة)، مع التأكد من أن الامتيازات أو السقوف لن تقل عما هو متاح حالياً للدول والمجموعات الاقتصادية الأخرى ، وإيجاد نص يعالج الحواجز التجارية غير الجمركية (ذات الطبيعة الايرادية أو الفنية أو الادارية)، وكذلك موضوع عدم التمييز، للتأكد من أن تلك الحواجز أو السياسات الأوروبية المماثلة (كسياسة الطاقة أو البيئة) لن تؤثر سلباً فى مكاسب دول مجلس التعاون .

٤ - هناك عدة عوامل أعاقت تقدم المفاوضات بين الجانبين حتى الآن، نحو إقامة (منطقة تجارة حرة)، ومن أهم هذه العوامل:

(أ) قرار الاتحاد استبعاد المنتجات البتروكيماوية من تبادل الإعفاءات بين الجانبين، بحجة أنها منتجات حساسة، ووجود اختلافات عديدة بين الجانبين، بشأن تحديد سلع ومستوى وفترات الحماية الجمركية، التى تطبقها كل من الدول الخليجية والأوروبية.

(ب) فرض ضرائب متزايدة على المنتجات البترولية ، قد تصل إلى ثلثى سعر المستهلك النهائي .

(جـ) الاتجاه إلى فرض ضريبة الكربون كنسبة على كل برميل نفط حماية للبيئة، وإن كان لم يتخذ قرار نهائي جماعى ملزم حتى الآن ، وترك الأمر مؤقتاً لكل دولة على حدة فى تطبيق هذه الضريبة .

(د) عدم توصل دول مجلس التعاون الخليجى حتى الآن إلي اتفاق بشأن توحيد التعرفة الجمركية ، أى الانتقال إلى مرحلة الإتحاد الجمركى، مما يعوق التفاوض على الخفض الجماعى المتبادل المتدرج للرسوم الجمركية انتهاء بالغائها كلية.

٥ - عقد اجتماع ثلاثى وزارى بين الجانبين فى غرناطة فى يوليو ١٩٩٥، واجتماع خبراء فى الرياض فى نوفمبر ١٩٩٥، ولم يتم التوصل فيه إلى نتائج هامة ، وعقد اجتماع لوزراء خارجية الجانبين فى أبريل ١٩٩٦ فى لوكسمبورج. وقد جرى تقييم شامل لواقع ومستقبل العلاقات الخليجية / الأوروبية، فى اجتماع مشترك عقد فى نوفمبر، أكتوبر ١٩٩٦ لوزراء الخارجية والمالية والنفط لدول مجلس التعاون الخليجى، تم فيه التركيز على ضرورة إحداث تحول فى العلاقات الخليجية الأوروبية، من خلال الدخول فى شراكة اقتصادية شاملة ، تغطى كافة الجوانب ، من طاقة وتجارة واستثمار وتدريب وتكنولوجيا ... الخ ، فى إطار من التكافؤ والمصالح المتوازنة.

ثالثاً - خصوصية التعاون المغاربى / الأوروبى :

١ - ترتبط ثلاث من دول المغرب العربى (تونس ، الجزائر ، المغرب) باتفاقيات ثنائية

للتعـاون مع الاتحاد الأوروبى ، منذ منتصف السبعينات ، تحصل بمقتضاها على إعفاءات جمركية وحرية دخول محددة بحصص لبعض منتجاتها الزراعية ومنتجاتها والمصنعة (مثل النسيج والسردين) . وقد تعرضت الدول المغاربية لإجراءات تقييدية ضارة بصادراتها إلى الاتحاد الأوروبى، مع تقدم خطوات توحيد أسواقه، تهدف إلى استثناء أو تحديد حصص لمنتجات زراعية أو صناعية معينة ذات أهمية قصوى لاقتصاداتها التصديرية ، بجانب معاناة هذه الدول من المنافسة فى (الاتحاد) من الأسعار الزراعية المدعومة ومنتجات أسبانيا والبرتغال واليونان الأعضاء فى الاتحاد ، إضافة إلى تأثرها بسياسات العمالة فى دول الاتحاد .

٢ - فى مواجهة هذه التطورات كان أمام دول المغرب العربى أحد خيارين : إما أن تحاول كل دولة على حدة أن تعيد هيكلة اقتصاداتها ، لتتوافق مع المتطلبات الجديدة لدول الاتحاد الأوروبى ، أو أن تتعامل معه كطرف مغاربى واحد مما يعزز مركزها التفاوضى مع الاتحاد . وفى مسعى أوروبى يؤيد الخيار الأول ، تبنى المجلس الأوروبى فى يوليو ١٩٩٢ خطة لتحديث الإنتاج الزراعى وتنويعه في دول المغرب العربى الثلاث، الأطراف فى اتفاقيات التعاون مع الاتحاد ، وأكد المجلس على دعمه للنمو المتناسق والمنتظم للمنطقة المغاربية ، مما ييسر عملية اندماجها الاقتصادى ، ويمكنها من إقامة سوق حقيقية للعرض والطلب، ويساعدها على تحديث الأساليب الاقتصادية . ولا يخفى ما يواجهه هذا الحل من صعوبات، تعود لطبيعة الاقتصادات المغاربية ، مما يجعل من المتعذر على كل دولة على حدة أن تعيد هيكلة اقتصادها ليتلاءم مع احتياجات أسواق دول (الاتحاد) ، والتعامل معه بشكل منفرد ، إضافة إلى ضعف كل دولة على حدة للتعامل مع الاتحاد ، والحصول على شروط ومعدلات قابلة للإستمرار.

٣ - جاء قيام اتحاد المغرب العربى عام ١٩٩٢ ، والذى يضم دول أفريقيا العربية الخمس (ليبيا ، وتونس ، والجزائر، المغرب ، موريتانيا) ، محاولة لترجيح الخيار الثانى الجماعى، للتوصل إلى نتائج اقتصادية أفضل فى التعامل مع الاتحاد ، وتمشيا مع التطورات الدولية فى الاتجاه نحو إقامة التكتلات الاقتصادية الكبيرة، إلا أن دول

المغرب لم تتمكن من تحويل هذا (الاتحاد) إلى حقيقة اقتصادية إقليمية فاعلة، سواء على صعيد التكامل الحقيقى فيما بينها، أو على صعيد التعامل مع الاتحاد الأوروبى ، إضافة إلى ماطرأ من تعقيدات سياسية أضعفت من إمكانية انطلاقه ، وبذلك لم يتمكن من الجلوس على مائدة واحدة - كمجموعة - فى المفاوضات مع الاتحاد الأوروبى . وفى النهاية كانت الغلبة للإطار الثنائى ، حيث تفاوض الاتحاد الأوروبى مع كل دولة مغاربية على حدة ، فى نطاق سياسته المغاربية والمتوسطية ، وتم بالفعل عقد اتفاقيات تعاون وإقامة (منطقة تجارة حرة)، مع كل من تونس والمغرب تحل محل الاتفاقيتين السابقتين ، ولاتزال المفاوضات جارية مع الجزائر لعقد اتفاقية مماثلة. ولاتزال الجماهيرية الليبية خارج نطاق هذه المفاوضات.

رابعاً : التعاون الأوروبى مع الدول العربية المتوسطية :

١ - كانت للاتحاد عبر مراحله المختلفة سياسات تجاه دول حوض البحر الأبيض المتوسط، بشماله وجنوبه. ومنذ بداية عقد التسعينات تبلورت هذه السياسات فى إطار استراتيجى موسع جديد ، يتمثل فى إيجاد مجال أوروبى متوسطى للأمن والتعاون والسلام ، يرتبط بشكل خاص بأوروبا، يشمل انفتاحاً شاملاً على دول البحر المتوسط باعتبار كل منهما عمقاً استراتيجياً للآخر ، ويرتكز على إقامة منطقة تبادل حر معها ، وتقديم العون المالى ودعم التنمية ، وتوثيق علاقات التعاون الفنى والتكنولوجى والثقافى والتدريب المهنى .

٢ - لم ينتظر الاتحاد مقررات مؤتمر برشلونة (نوفمبر١٩٩٥)، وبدأ تحركا مبكراً عام ١٩٩٤ على المحاور الثنائية ، لعقد اتفاقيات مع (١٢) دولة متوسطية لإقامة مناطق للتجارة الحرة قبل عام ٢٠١٠، بجانب المجالات الأخرى للتعاون، وهذه الدول هى : ٨ دول عربية، إضافة إلى تركياوإسرائيل ومالطة وقبرص . إضافة إلى فلسطين التى يقدم الاتحاد دعماً مالياً لها فى إطار البرنامج الدولى للتنمية فيها. وقد تم التوصل بالفعل إلى اتفاقيات تعاون ومشاركة أوروبية/ متوسطية ثنائية، مع كل من تونس والمغرب وإسرائيل. وتجرى مشاورات أو جولات تفاوضية حالياً مع الدول الأخرى. ويهدف المشروع الأوروبى المعلن من خلال هذه الاتفاقيات ، والذى

تضمنه فيما بعد (إعلان وبرنامج عمل برشلونة)، إلى مساعدة دول جنوب المتوسط مالياً وتكنولوجيا وفنيا وتجارياً لتأهيل اقتصاداتها، لخوض غمار المنافسة في أسواقه وعلى النطاق العالمي ، ولتمكينها من السيطرة على المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يطرحها الاندماج في المحيط الأوروبي/ المتوسطي، وإقامة (منطقة تجارة حرة أوروبية / متوسطية) في نهاية المطاف .

٣ - شهد عام ١٩٩٦، ١٩٩٧ استمرار المفاوضات والمشاورات ، بين الاتحاد الأوروبي والدول العربية المستهدف عقد اتفاقيات معها، لإقامة (مناطق تجارة حرة) ، على مراحل متدرجة ذات فترات نمطية تتراوح بين ١٠-١٢ سنة ، مصحوبة بترتيبات للعون المالي والفني و الإنمائي، واجراءات لتنمية الاستثمار، ولتنظيم حركة القوى العاملة للحد من هجرة العمالة العربية إلى أوروبا وتحقيق حركة عكسية لها ، ترتكز على زيادة فرص العمل ، كنتيجة لتوسيع الاستثمارات وإقامة مشروعات كبرى . ومن المعلوم أن سلسلة هذه الاتفاقيات ، تمثل الركيزة الأساسية للسياسة الاقتصادية المتوسطية للاتحاد الأوروبي .

٤ - يبلغ عدد الدول المتوسطية المستهدفة ضمن هذه السياسة اثنا عشر دولة ، منها (٨) دول عربية هي : تونس، المغرب، الجزائر، سوريا ، مصر ، الأردن، لبنان ، ليبيا، وقد تم بالفعل توقيع اتفاقيات مع كل من تونس والمغرب . وتجرى مفاوضات متقدمة أو مشاورات تمهيدية مع الدول الستة الأخرى . ويبدو أن هناك تفاهم من حيث المبدأ على بحث إضافة الجماهيرية الليبية إلى ترتيبات التعاون المذكورة ، في مرحلة لاحقة في المستقبل ، على أن يبدأ ذلك بمشاركتها في الاجتماعات القادمة لتنظيمات (برشلونة) للتعاون المتوسطي / الأوروبي .

٥ - من الجدير بالملاحظة أن الاتحاد الأوروبي قد أكد في أكثر من مناسبة، على عدم ممانعته بل واهتمامه بقيام تكتل اقتصادي عربي !! وجاء أوضح موقف معلن في هذا الشأن، في الكلمة التي ألقاها السيد/ جاك سانتير رئيس المفوضية الأوروبية، في ملتقى عقد في غرفة التجارة العربية البريطانية في أكتوبر ١٩٩٥ . وقد تضمنت كلمته ثلاث مبادئ أوروبية هامة حول هذا الموضوع هي كما يلي :

(أ) تأييده (الاتحاد) لتكوين تكتل اقتصادي عربي جدي، على نمط الاتحاد الأوروبي وآسيان ونافتا، وأنه يجب على العرب الخروج من الحالة الراهنة إلى طريق التكتل .

(ب) أن هذا التكتل هو حاجة أوروبية وليس حاجة عربية فحسب ، ويحقق مصالح الجانبين .

(جـ) أن تعامل الاتحاد الأوروبي بصورة ثنائية مع كل دولة عربية على حدة ، ليس هو الأسلوب السليم أو المثالي لتحقيق المصالح الأساسية للجانبين، ولكنه هو المتاح حالياً.

ويمكن القول أن مصلحة الجانب الأوروبي في اتخاذ مثل هذا الموقف، تتمثل في عدة عوامل من بينها : توسيع السوق العربية الموحدة أمام المنتجات الأوروبية ، وإقامة استثمارات أوروبية فيها ترتكز على حجم هذا السوق (المقترح) الكبير المفتوح بلا قيود، وإيجاد فرص عمل جديدة في مشروعات عربية أو مشتركة كبرى تمتص العمالة العربية والمغاربية وتشجع على عودتها من دول (الاتحاد) وإيقاف هجرتها ،،والتنافس مع المخططات الأمريكية المماثلة في المنطقة، والتي تتعارض مع التكتل الاقتصادي العربي ولا تشجعه بل وربما أنها أيضاً تقاومه ، وتحاول إبداله بالمشروع الإقليمي الشرق أوسطي .



القسم الثالث

خطوط رئيسية لاستراتيجية عربية مستقبلية لإدارة التفاوض وتشكيل العلاقات الاقتصادية العربية / الأوربية

أولاً - المنطلقات والآليات الملائمة عربياً لإدارة التفاوض مع الاتحاد الأوروبى:

١- من الواضح أنه لا مجال لبحث التطوير المتوازن والمتكافئ بين الجانبين العربى والأوروبى ، مالم يكن هناك أصلاً جانب عربى واحد ، يتخذ صورة تكتل اقتصادى، متماسك يحدد المصالح العربية ، ويتخذ على أساسها مواقف مشتركة، ويصمم سياسات جماعية ، يتم التعامل من خلالها مع الطرف الأوروبى أو أى دول أو تجمعات اقتصادية إقليمية أو دولية أخري .

٢ - لاتضمن الدول العربية ، تحت الظروف الراهنة السلبية للعلاقات العربية ، وضعف العمل الاقتصادى العربى المشترك، أن تحقق فى المفاوضات المنفردة وإبرام الاتفاقيات الثنائية مع الاتحاد الأوروبى ، المحافظة على مصالحها، وملاحقة التطورات والمتغيرات المتسارعة فى العلاقات معه وفى منطقة البحر المتوسط .

٣ - يعتبر الحوار العربى / الأوروبى فى حالة تجمد فعلى ، وإن لم يقرر الطرفان فى أى وقت بصورة رسمية، تجميده أو إنهاءه، علما بأنه كان يمثل الإطار التنظيمى الوحيد، الذى كان يمكن من خلاله بحث وتنسيق سياسات جماعية عربية / أوروبية منسقة لتطوير التعاون، بدلاً من السياسات القطرية المنفردة، أو التحرك العربى بردود الأفعال لخطوات الاتحاد.

٤ - يظل الطريق الأمثل والفعال للدفاع عن المصالح العربية وتعظيمها على ساحة العلاقات الاقتصادية الدولية ، وفى المفاوضات والتعاملات مع الدول والتكتلات الاقتصادية الأخرى، ومنها الاتحاد الأوروبى هو <u>إقامة التكتل الاقتصادى العربي</u>.

٥ - إلى أن يتحقق قيام كيان اقتصادى عربى جماعى ، فإنه يمكن النظر فى البدائل المرحلية الأخرى والأقل مرتبة - وهى كما يلى :

(أ) إقامة إطار تنسيقى عربى للإعداد لحد أدنى من السياسات الاقتصادية العربية المشتركة تجاه الاتحاد الأوروبى والتكتلات الأخرى ، وكذلك المخططات الإقليمية (الشرق أوسطية) على السواء . ويعتبر ذلك إحياء لآلية التنسيق العربية السابقة فى الحوار العربى / الأوروبى .

(ب) تنشيط الحوار العربى / الأوروبى على مستويات مختلفة ، تبدأ بمستوى الخبراء أو السفراء ، وتنتهى بمستوى وزراء الخارجية ، تعاونهم أمانة فنية مشتركة . وتجدر الإشارة هنا إلى أن مثل هذه الخطوة، يمكن النظر إليها باعتبارها أحد أعمال التوازن الاستراتيجى مع تيار أو محور التعاون الإقليمى الآخر (الشرق أوسطى) المطروح على الدول العربية ، والذى يعتبر منافساً للاستراتيجية المتوسطية للاتحاد الأوروبى ، وقد يكون متصادما معها أيضاً فى المستقبل .

(جـ) الإسراع باقامة أجهزة وقنوات عربية / أوروبية للقطاع الخاص، لدعم التعاون على مستوى السوق، ولكى تكون موازية أو بديلة لأجهزة القطاع الخاص التى أقيمت أو ستقام فى نطاق (مؤتمرات التعاون الاقتصادى للشرق الأوسط وشمال أفريقيا) ، ولتخفف من أثر ودور هذه التنظيمات الأخيرة .

ثانياً - أهمية بلورة المصالح الاقتصادية العربية فى إطار المشاركة العربية / الأوروبية تطبيقاً لبيان وبرنامج عمل برشلونة : المبادئ والثوابت - والإطار الاستراتيجى :

لاشك أن مفهوم المشاركة العربية / الأوروبية فى إطار تطبيق ترتيبات (برشلونة) ، ينبغى أن يعكس ويجسد بصدق، المعانى المتداخلة التى تنطوى عليها كلمة (المشاركة) وهى :

النفع المتبادل ، والتضامن، والتكامل ، والتكافؤ، والاعتماد المتبادل ، والمصير الحضارى المشترك . وهذه المعانى لاخلاف عليها بين الجانبين.

وإذا كان الجانب الأوروبى ، يتوافر لديه تماماً وضوح الرؤية، حول غاياته وأهدافه ووسائله في نطاق هذا التعاون ، فإن الجانب العربى ، مطالب بأن يتوصل إلى نفس هذا الوضوح ، لكى يمكنه إدارة هذا التعاون من جانبه وزاويته ، والإفادة منه بصورة عادلة وموضوعية.

ويتطلب ذلك أن يتوصل الجانب العربى إلى عدد من المبادئ العامة والثوابت الأساسية العربية ، التى يتعين الالتزام بها أو على الأقل مراعاتها، فى التعامل العربى مع كل أو أهم عناصر البعد الاقتصادى لهذه المشاركة، مع الأخذ فى الحسبان الكامل الأهداف والمتغيرات التى ترد عليه ، وذلك من منطلق الرؤية العربية للمصالح القومية والقطرية فى المشاركة ، وكيفية الربط بين الأهداف والمتغيرات والمصالح ، لتحقيق الاستفادة القصوى منها ، وبطبيعة الحال في إطار النفع المتبادل لكافة الأطراف .

١- استعراض عام لمبادئ وثوابت وأبعاد التعاون من المنظور العربي :

تتحدد تلك المبادئ والثوابت في ضوء الروابط والمواثيق العربية ، ومسارات وخلفيات،وانجازات العمل العربى بوجه عام ، وعلى الصعيد الاقتصادى بوجه خاص، ومتطلبات تطوير ودفع هذا التعاون لصالح الطرفين ، إلى جانب وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة - نوفمبر ١٩٩٥)، والنتائج التى أسفر عنها مؤتمر القمة العربى المنعقد بالقاهرة فى يونيو ١٩٩٦.

ويمكن تركيز أهم هذه المبادئ والثوابت والأبعاد فيما يلى :

(أ) ضرورة التعامل مع الجانب الأوروبى /المتوسطى ، من موقف عربى موحد أو منسق، لاكتساب مزايا الثقل الجماعى للمصالح العربية ، ودعم المركز التفاوضى العربى . ولابد أن يتطور ذلك مستقبلاً إلى التعامل من موقع تكتل اقتصادى عربى واحد، تكون نواته مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى)، الصادر عن المجلس الاقتصادى والاجتماعى، والذى أقرته القمة العربية الأخيرة، ووجهت إلى الإسراع فى إقامته . علماً بأن هناك مؤشرات للتزامن التقريبى بين هذا المشروع والمنطقة الأوروبية / المتوسطية المماثلة، من حيث المدى الزمنى (١٠-١٢ سنة).

(ب) يلاحظ أن وثائق (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، تؤكد على قبول خصوصيات واستيعاب كيانات التجمعات شبه الإقليمية ، التى تضم دولا تربطها وشائج ومصالح وسمات خاصة ، وذلك فى إطار التعاون الإقليمى الأوروبى/ المتوسطى الأشمل. وهذه مسألة إيجابية، أكد عليها أيضاً المفوض الأوروبى العام المسيوجاك سانتير، فى أكثر من مناسبة، من بينها الخطاب الذى ألقاه فى الغرفة التجارية العربية / البريطانية فى خريف عام ١٩٩٥. وهذه الناحية حيوية للغاية ، لأنها تفتح باب الشراكة أمام الطرف العربى ، للدخول إليها كمجموعة ، سواء فى مراحلها الانتقالية ، أو بعد اكتمال مخططاتها النهائية ، وفى مختلف مجالاتها . وهذا يعنى أيضاً الحفاظ على الكيان والهوية والمصالح المتميزة للمجموعة العربية فى إطار الشراكة، وعدم تعويضها للمخاطر أو للتحدى ، مثلما هو وارد على ساحة التعاون الشرق الأوسطى. وهناك إمكانية لتطوير الحوار العربى / الأوروبى فى هذا الاتجاه، واستثمار ماتحقق من نتائج محدودة سابقة . وفى هذا الاتجاه أيضاً يمكن للجانب العربى بحث فكرة أن تضم الشراكة كافة الدول العربية (أى بما فى ذلك الدول غير المتوسطية منها) ، مثلما هى تضم دول الاتحاد الأوروبى غير المتوسطية .

(جـ) ينبغى الحذر من احتمالات الهيمنة الاقتصادية للطرف الأقوى فى المشاركة الأوروبية / المتوسطية ، وهو الاتحاد الأوروبى . وقد أشارت (مواثيق برشلونة) إلى دعم التنمية ، والعمل على ردم فجواتها ومراعاة ظروف الشركاء الأقل نمواً . وقد جاء الإعلان عن العون الموعود به من الاتحاد الأوروبى لهؤلاء الشركاء انعكاساً لذلك . ومن الضرورى أن تنعكس حقيقة فجوات التنمية بين أطراف الشمال والجنوب فى المشاركة ، على كافة ترتيبات التعاون الأخرى، وعلى رأسها منطقة التجارة الحرة الأوروبية/ المتوسطية، لكى تجئ تعبيراً صادقاً وعملياً عن واقع التعاون ، وعدم إعاقته أو إبطائه، ولكى تكون المشاركة قوة دافعة ومعجلة للنمو فى الدول الأطراف النامية والأقل نمواً ، إلى جانب تحقيق منافع ملموسة لكافة الأطراف على السواء . علماً بأن هذا المبدأ مقرر ومستقر فى المحافل الدولية، مثل الجات / المنظمة العالمية للتجارة والبنك والصندوق الدوليين ، وهيئة الأمم المتحدة .

(د) ضرورة التنسيق بين الدول العربية والأطراف المتوسطية (غير دول الاتحاد الأوروبى)، فى مجالات مشتركة محددة، تصون مصالحها تجاه الطرف الأوروبى، مثل قواعد المنشأ والتبادل التجارى والمشروعات الاستثمارية المشتركة ونقل التكنولوجيا ومشروعات البنية الأساسية الإقليمية .. الخ.

(هـ) يشمل البعد الاقتصادى للتعاون العربى/ الأوروبى (فى إطار إعلان وبرنامج عمل برشلونة)، عدد كبيراً من المحاور الحيوية، من أهمها منطقة التجارة الحرة (أو التبادل الحر) المستهدف إقامتها عام ٢٠١٠، ودعم النمو، والاستثمار، والتحديث الصناعى، والبيئة، والأحياء المائية والمصائد، وموارد المياه، والزراعة، والتنمية الريفية، والبنية التحتية (وخاصة المواصلات النقل والاتصالات والمعلومات) والخدمات، والعلوم التكنولوجيا والاحصاء، والطاقة، والتخطيط الإقليمى، والسياحة.

٢ - الإطار الاستراتيجى للتعاون الاقتصادى من المنظور العربى :

(أ) فى مجال التجارة :

مراعاة عدم التكافؤ بين دول الاتحاد الأوروبى والأطراف العربية المتوسطية، عند تصميم المشروع الموحد المتكامل لمنطقة التجارة الحرة الأوروبية / المتوسطية، وفى وضع الاتفاقيات الثنائية المرحلية المتبقية مع دول عربية متوسطية فى هذا الاتجاه، فيما يتعلق بدعم القدرات التنافسية (الإنتاجية والتسويقية). ويجب أن ينعكس ذلك على قواعد السياسات التجارية (مراحل تحرير التجارة). والقواعد الفنية المنظمة للتجارة (المواصفات، والمنشأ .. الخ) والمعونة الفنية المتعلقة بالتجارة (خاصة فى مجال التسويق وبناء المؤسسات وخدمات المعلومات ..الخ). ويلاحظ فى هذا الصدد أهمية توحيد قواعد التعامل لمجموعة الدول العربية المتوسطية مع الجانب الأوروبى فى هذه المجالات، وتطوير أساليب الإعداد للتصدير وتنمية التسويق، وتمكين التجارة المتبادلة من القيام بدور (محرك النمو) و(حافز الاستثمار)، والعمل في مرحلة لاحقة على دمج الاتفاقيات الثنائية لمناطق التجارة الحرة في اتفاقية واحدة، يتلوها التحول إلى اتفاقية جماعية لمنطقة تجارة حرة عربية/ أوروبية، شريطة أن يسبق ذلك إقامة تكتل اقتصادى عربى، والتفاوض من خلاله مع الجانب الأوروبى كمجموعة واحدة .

(ب) في مجال الصناعة :

رفع كفاءة الصناعة وزيادة قدرتها التنافسية فى الدول العربية المتوسطية ، من خلال اتفاقيـــات محددة لمشـــروعات التعاون الفنى القطاعية ، تشمل الجوانب التقنية والتنظيم والإدارة والتدريب، بحيث تنعكس مباشرة علي تحسين الإنتاجية ، فى المجالات ذات الميزة النسبية العربيـة ، وتحديد مجالات الاستثمـار الصناعى والتصنيع ذات الأولوية، وتعميق مساحات وفرص التكامل ، سواء مع الصناعة الأوروبيـــة، أو فيمـا بين الصناعـات فى الدول المتوسـطية (داخلها وفيمـا بينها)، لإيجاد تنسيق وترابط عضوى فيها، ويكون قابلاً للاستمرار والنمو والانعكاس على السـوق . مع إيلاء اهتمام خاص للمشـــروعات الصغيرة والمتوسطة ولاسيما المغذيـة للصناعات الكبرى .

(جـ) في مجال الزراعة :

تحديث الزراعة فى كافة تقنياتها ومتطلباتها ومراحلها ، مع التركيز على دعم الأمن الغذائي المحلى والإقليمى ، فى إطار من الاعتماد المتبادل ، وتحسين إمكانات التجهيزوالتعبئة والتخزين ، والتسويق ، وتيسير أوضاع وإمكانات وصول المنتجات الزراعية المتوسطية للأسواق الأوروبية وجذب المستهلك الأوروبى ، ودعم التنمية الريفية .

(د) الخدمات والبنية التحتية :

التركيز على ربط الدول الأطراف بشبكات وخطوط النقل والمواصلات والاتصالات، ودعم أنظمة الشبكات والخدمات المعلوماتية الجديدة، وتطوير الخدمات الواردة فى إطارة اتفاقية (الجات) للخدمات ، مع الإفاد القصوى من المزايا المتوافرة فيها للدول النامية . وتحديث الموانئ والمطارات ، لأغراض الشحن التجارى والنقل السياحى بوجه خاص، وإقامة مشروعات إقليمية للبنية التحتية.

(هـ) الطاقة :

دعم أنشطة الكشف والاستخراج والتكرير والتوزيع للنفط والغاز، على كل من المستوى الإقليمى والأقاليمى ، وإنتاج ونقل الكهرباء وربط شبكاتها، وتعزيز موارد الطاقة الجديدة والمتجددة ، وأنشطة البيئة المتعلقة بالطاقة ، وتنمية برامج مشتركة للبحث .

(و) العلم والتكنولوجيا :

إنشاء أجهزة ومؤسسات وقنوات مشتركة لها صفة الدوام، لدعم التعاون العلمي والتكنولوجي ، كأحد المكونات العضوية الراسخة للمشاركة العربية / الأوروبية، يتم من خلالها تصميم وتنفيذ برامج مستمرة للتبادل والتدفق العلمى والفنى والتكنولوجي، (الأكاديمى والتطبيقى) للدول العربية المتوسطية ، الموجه لتطوير مؤسسات البحوث فيها، وتوجيه التعاون نحو نقل وتوطين وملاءمة التكنولوجيات فى كافة المجالات الإنتاجية والخدمية ، وتدريب وتكوين الكوادر البشرية، وعملية بناء المؤسسات المحلية، والربط بين الاستثمار وخدمات العلوم والتكنولوجيا ، بحيث يكون تزويد المشروعات بها من خلال الشركاء التكنولوجيين، مما يساعد على تخفيف التكاليف الباهظة لشراء تراخيص وبراءات المعرفة الفنية والاختراع، ولإيجاد ترابط عضوى بنيوى استراتيجى مستمر، بين الإنتاج والاستثمار والتنمية من ناحية ، والتطور العلمى والفنى والتكنولوجى من ناحية أخرى ، وتجنب تكرار نفس المعاملات التكنولوجية للدول العربية المتوسطية مع الجانب الأوروبى.

٣ - الجوانب المالية للمشاركة العربية / الأوروبية :

(أ) فى مجال الاستثمار :

تقديم المعونة الفنية فى مجال تطوير مناخ الاستثمار وأسواق المال للدول العربية المتوسطية، ووضع خرائط استثمارية تحدد مجالات وقطاعات ومعاملة الاستثمارات الأوروبية (والخارجية عموماً) فى الدول العربية المتوسطية ، ونشر المعلومات ، عنها والترويج لها في الاتحاد الاوروبى ، لجذب الاستثمارات الأوروبية إليها، وإعداد مجموعات جاهزة من دراسات المشروعات ذات الأولوية لترشيحها للمستثمرين ، ومنح معاملة أكثر أفضلية للاستثمارات التى تتخذ صورة شركات مشتركة أوروبية / متوسطية، وعقد اتفاقية أوروبية/ متوسطية جماعية فى مجال ضمان وتشجيع الاستثمار، وتنشيط دور رأس المال الخاص فى الاستثمار بين الجانبين ، وإنشاء مؤسسات وأجهزة مشتركة لخدمة الاستثمار وزيادة تدفقاته .

(ب) في مجال سوق المال والمصارف :

تطوير أسواق المال فى الدول المتوسطية، وتحسين الخدمات المصرفية، وتيسير الوجود والنشاط المصرفى العربي فى دول الاتحاد الأوروبى، حيث تستطيع هذه القنوات والمؤسسات أن تقوم بدورها كاملاً وبكفاءة، فى مجالات حفز وتمويل الاستثمار ، وتسهيل تدفق رؤوس الأموال ، وتمويل التجارة ، وتعبئة الأموال للمشروعات والأغراض الأخرى ، وربط بورصات الأوراق المالية إلكترونيا ، لتيسير وزيادة تداول الأوراق المالية فيما بينها ، ودفع الاستثمار فى الأوراق المالية وصناديق الاستثمار المطروحة فيها ، ومكننة بورصات الأوراق المالية .

(جـ) العون المالي :

زيادة العون المالى الأوروبى للدول المتوسطية العربية، ورفع كفاءة استخداماته، فى مختلف مشروعات المساعدة الفنية والتطوير، مع تركيزه فى مجالات التعاون المختارة ذات الأولوية للدول العربية المتوسطية ، وتقييم ومتابعة استخداماته لرفع كفاءة هذا العون بصورة مستمرة ، وضمان الاستفادة القصوى منه، وتوفير المكون النقدى والفنى المحلى له ، وتيسير وصوله للقطاع الخاص .

ثالثاً - محاولات تكوين موقف عربى مشترك تجاه التعاون المتوسطى / الأوروبى (ندوة : مابعد برشلونة):

١ - عقدت ندوة غير رسمية ، في إطار جامعة الدول العربية فى ١-٢/٩/١٩٩٦ ، بدعوة من الأمين العام لجامعة الدول العربية، تحت عنوان: "مابعد برشلونة" ، شارك فيها مجموعة من الخبراء فى السياسة والاقتصاد والصناعة وأساتذة الجامعات والسفراء ورجال الأعمال والاعلام والثقافة من الدول العربية. وقد كان الهدف من عقد هذه الندوة ، هو بلورة وتحديد أفضل السبل، الكفيلة بتطبيق المبادئ الواردة فى (إعلان وبرنامج عمل برشلونة) ، وذلك تنفيذاً لقرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٥٥٦ بتاريخ ١٩٩٦/٣/٣١.

٢ - طرحت في الندوة أفكار مختلفة ، وقدمت أوراق عمل ، تناولت العديد من الطروحات، حول الإطار العام الممكن للرؤية العربية للتعاون العربى/ المتوسطى/ الأوروبى ، في نطاق خدمة المصالح العربية الجماعية والقطرية، وتحقيق النفع المتبادل لمختلف الأقطار، والمبادئ العامة والثوابت العربية الأساسية ، في إدارة التفاوض فى المجالين الاقتصادى والمالى ، من زاوية الأهداف العربية .

٣ - قدم المشاركون فى الندوة تصوراتهم واقتراحاتهم ، حول أفضل السبل ، التى يمكن من خلالها التعامل مع المجالات والمعطيات التى تضمنها (إعلان وبرنامج عمل برشلونة)، بما يحقق مصالح الأمة العربية ، منطلقين فى ذلك من حقيقة أساسية ، وهي أن قدرة الأمة العربية تكمن فى وحدة وتنسيق المواقف العربية تجاه القضايا الدولية والإقليمية ، بما فى ذلك مشروعات التعاون الإقليمى المطروحة فى المنطقة .

٤ - نتائج الندوة :

(أ) أكد المشاركون فى الندوة على أهمية بلورة رؤية عربية موحدة فى مواجهة ظاهرة انتشار التجمعات والتكتلات الاقتصادية الكبرى ، والتى تستدعى العمل على سرعة إقامة تكتل اقتصادى عربى جماعى، يكون نداً قوياً فى التعامل مع كافة التكتلات والتجمعات الدولية والإقليمية ، وفى هذا الإطار تم التركيز على أهمية تفعيل دور مؤسسات العمل الاقتصادى العربى المشترك.

(ب) حول البعد السياسى للمشاركة الأوروبية المتوسطية، شدد المشاركون على أسس التسوية السلمية في الشرق الأوسط ،والتى تستند إلى قرارات مجلس الأمن أرقام ٢٤٢ و ٣٣٨ و ٤٢٥ ومبدأ الأرض مقابل السلام، وكذلك مبدأ حق تقرير المصير للشعوب، وعدم جواز الاستيلاء على أراضى الغير بالقوة، والعمل بشكل جماعى من أجل انشاء منطقة خالية من كافة أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، مع ربط أى تقدم فى موضوع المشاركة، بالتقدم الحاصل فى عملية السلام على مختلف المسارات .

(جـ) طالب المشاركون بالسعى لدى الجانب الأوروبى من أجل :

* أن يقوم الاتحاد الأوروبى بدور أكبر فى التسوية السلمية فى الشرق الأوسط،

وبما يؤدى إلى أمن واستقرار منطقة البحر المتوسط شمالها وجنوبها.

* إجبار اسرائيل على التوقف عن بناء المستوطنات فى الأراضى العربية المحتلة، وتفكيك القائم منها.

* الانسحاب الإسرائيلى الفورى والعاجل من الجولان السورى ، ومن جنوب لبنان، تطبيقاً لقرارات مجلس الأمن أرقام ٢٤٢، ٣٣٨، ٤٢٥.

* ضرورة مشاركة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية فى أعمال التعاون الأوروبى المتوسطى ، على غرار مشاركة المفوضية الأوروبية ، خاصة وأن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية تعد الإطار للمنظم للعمل العربي المشترك.

* التأكيد على مبدأ المساواة والاحترام المتبادل والعمل على تنمية المشاركة، لتتسع وتشمل كافة الدول العربية المتوسطية وغير المتوسطية ، انطلاقاً من أهمية عدم القبول بتجزئة التعاون العربى الجماعى مع الأطراف والتكتلات الدولية .

(د) أكد المشاركون على ضرورة دعم برامج الإصلاح الاقتصادى فى الدول العربية الأطراف فى المشاركة ، باعتبارها القاعدة الأساسية لانطلاق عملية التنمية ، وما يمكن أن يؤدى إليه ذلك من المساعدة على تحقيق الاستقرار فى هذه الدول.

(هـ) أكد المشاركون على ضرورة أن يراعى الجانب الأوروبى المرونة فى تطبيق السياسة الزراعية لدول الاتحاد الأوروبى ، بما لايضر بالمصالح العربيةفى مجال الزراعة .

(و) على الصعيد الثقافى أكد المشاركون على أهمية احترام الهوية الحضارية لكل طرف ، وكذلك القيم الثقافية والأخلاقية لدى أطراف المشاركة الأوروبية والمتوسطية .

(ز) أكد المشاركون على أهمية الاستفادة من (برنامج العمل) الملحق (بإعلان برشلونة)، فى تعزيز إمكانات وقدرات مؤسسات الإعلام العربى ، وخاصة فى مجال إعداد برامج تفاهم أوسع، بين الثقافات والحضارات الإنسانية ، وتشجيع الاحترام المتبادل بينها ، وبما يحقق تقارباً أوثق بين الشعوب .

رابعاً - جهود تنسيق موقف الدول العربية المتوسطية فى المفاوضات حول اتفاقيات المشاركة مع الاتحاد الأوروبى :

قامت وزارة خارجية جمهورية مصر العربية بمبادرة للتنسيق بين مواقف الدول العربية المتوسطية ، فى المفاوضات مع الاتحاد الأوروبى، حيث وجهت الدعوة لهذا الغرض، إلى كافة الدول العربية المعنية (١٠دول)، سواء منها المشاركة فى المفاوضات الجارية (مصر، سوريا، الأردن، لبنان، فلسطين ، الجزائر)، أو التى أبرمت بالفعل اتفاقيات مشاركة مع الاتحاد الأوروبى (تونس، المغرب) أو تلك التى لم تدخل أصلا دائرة المفاوضات حتى الآن (ليبيا ، موريتانيا)لأسباب مختلفة .

عقد اجتماعان فى هذا الإطار بوزارة الخارجية، فى ١٩-٢٠ يونيو ١٩٩٨ وفى ١٢-١٣ يونيو١٩٩٨ . وقد شارك فى الاجتماعات رؤساء أجهزة التفاوض فى الدول العربية العشر المذكورة، بالإضافة إلى الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية، والممثل الدائم للجامعة العربية لدى المقر الأوروبى للأمم المتحدة فى جنيف، وممثلون عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.

فعاليات ونتائج الاجتماع الأول لآلية التنسيق العربى فى ١٩-٢٠ يوليو ١٩٩٨:

١- تمت مراجعة وتقدير الموقف على ضوء ما انتهت إليه المناقشات فى الجلسة العربية المغلقة، وما تم الاستماع إليه من عرض لخبراء الاتحاد الأوروبى في الجلسات التى شاركوا فيها . وصار هناك اقتناعا بأنه يتعين تركيز التنسيق العربى على موضوعين هما :

أ - قواعد المنشأ الموحدة .

ب - الاستفادة من فكرة قيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية، تستفيد من المسار الأوروبى المتوسطى لتنمية التبادل التجارى وتعميق التكامل الصناعى .

٢ - اقترح عدد من الوفود إعداد مشروع نص عربى حول قواعد المنشأ يجرى التفاوض حوله مع الجانب الأوروبى . وأوضح خبراء وحدة المشاركة المصرية أن هناك اتجاه لتوحيد قواعد المنشأ بين دول الاتحاد الأوروبى وكل من دول شرق أوروبا والدول المتوسطية .

وبالتالى فإن المطلوب هو :

(أ) بناء موقف عربى فى شأن الأجزاء المتعلقة بقواعد التراكم الواردة فى بروتوكولات المنشأ ، وتأثير ذلك على التكامل الصناعى بين الدول العربية المتوسطية .

(ب) التشاور حول تعميق المصالح المشتركة التى يمكن أن تنشأ فى إطار العلاقات مع الاتحاد الأوروبى، بقيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية تستفيد من قاعدة التراكم التى توفرها قواعد المنشأ المطروحة للتفاوض.

(جـ) دراسة إمكانيات تعميق التكامل الصناعى بين البلدان العربية المتوسطية فى عدد من القطاعات، كقطاعات المنسوجات والملابس والسيارات وغيرها ، فى إطار اتفاقات المشاركة الأوروبية وبرامج تحديث الصناعة. وعرض هذه الدراسات على اجتماعات وزراء الصناعة العرب.

(د) تحديد مايمكن التوصل إليه من قواعد استثنائية، تتناسب مع ظروف الصناعة فى الدول العربية المتوسطية، فيما يتعلق ببروتوكول المنشأ.

٣ - اتفقت الوفود المشاركة على اعتبار اجتماعات رؤساء اجهزة التفاوض العربية المتوسطية، بمثابة آلية التنسيق بين الدول العربية المتوسطية، والتى تجتمع بشكل دورى . كما اتفقت الوفود على أن تقوم الآلية بعرض تصور لإنشاء منطقة للتجارة الحرة العربية المتوسطية، تستفيد من الإمكانيات التى توفرها قواعد تراكم المنشأ الأوروبية المتوسطية . بهدف تنمية التبادل التجارى وتعميق التكامل الاقتصادى والصناعى بين الدول العربية.

٤ - في هذا الإطار جرى استعراض الخدمات التى توفرها وحدة المشاركة المصرية الأوروبية بوزارة الخارجية المصرية، من إمداد المفاوضين بالدراسات الاقتصادية والمعلومات الأساسية من خلال مشروع دعم المفاوض، بالإضافة إلى التنسيق- على المستوى الفنى - بين أجهزة التفاوض العربية من خلال مشروع التنسيق العربى الذى يستضيف هذا الاجتماع. وأبدت الوفود الترحيب بقيام الوحدة المصرية بتقديم خدمات الأمانة الفنية لآلية التنسيق المقترحة، وأن تتولى القيام بعمل مركز توزيع المعلومات، وتبادل البيانات، وترتيب الاجتماعات، وإجراء الدراسات المبدئية، حسب التنظيم المقترح.

٥ - اتفقت الوفود على أن تناقش اجتماعات آلية التنسيق الموضوعات التالية :

(أ) قواعد المنشأ وموضوعات التراكم الإقليمى .

(ب) قوانين المنافسة - وقضايا الإغراق والعوائق الفنية .

(جـ) دراسة تأثير إقامة منطقة تجارة حرة عربية متوسطية على تنمية التبادل التجارى وإزالة عوائق التجارة بين الدول العربية . واقتراح مايتطلبه الأمر على الجهات العربية المعنية .

(د) اجتماعات لرجال الأعمال العرب على غرار Med - Partenariat.

(هـ) التعاون الصناعى .

(و) الملكية الفكرية .

(ز) السلع الزراعية المصنعة .

٦ - كلفت الوفود وحدة المشاركة المصرية بالقيام بالأتى :

(أ) إجراء دراسة مقارنة حول قواعد المنشأ التى وقعتها كل من تونس والمغرب وتلك التى وقتها الأردن وفلسطين، والقواعد المقترحة الجارى التفاوض عليها من قبل مصر وسوريا ولبنان .

(ب) اقتراح موقف تتبناه الدول العربية فى مواجهة اللجنة الأوربية، حول القواعد التى تتبع للاستفادة من التراكم الإقليمى بين البلدان العربية المتوسطية خلال فترة انتقالية، لحين التوصل إلى توحيد قواعد المنشأ الأوروبية المتوسطية بين جميع الأطراف.

(جـ) الإعداد لاجتماع يعقد خلال شهر نوفمبر ١٩٩٨ لآلية رؤساء أجهزة التفاوض بالبلدان العربية المتوسطية، تناقش فيه الموضوعات المطروحة وهى :

* الموقف العربي بالنسبة لقواعد التراكم بين الدول العربية فى إطار قواعد منشأ المنطقة الأوروبية المتوسطية.

* الموقف من قيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية تستفيد من قاعدة التراكم.

* مجالات تعميق التكامل الصناعى بين البلدان العربية المتوسطية فى عدد من القطاعات، وعرض هذه الدراسات على اجتماعات وزراء الصناعة العرب.

* التعرف على دوائر المصالح العربية المشتركة فى الاتفاقات الأوروبية المتوسطية وخاصة فيما يتعلق ببروتوكول المنشأ.

فعاليات ونتائج الاجتماع الأول لآلية التنسيق العربى فى ١٢-١٣ يناير ١٩٩٩ :

١ - جدول أعمال الاجتماع :

(أ) التوصل إلى موقف عربى يهدف للاستفادة مما تتيحه قاعدة التراكم الإقليمى فى اتفاقيات المشاركة مع الاتحاد الأوروبى ، بما يكفل تنمية التبادل التجارى وتعميق التكامل الصناعى بين الدول العربية المتوسطية، واستفادة صادراتها المشتركة التصنيع من سوق الاتحاد الأوروبى .

(ب) الاتفاق على أسلوب معالجة مجموعات قواعد المنشأ المختلفة التى تنظم علاقات الدول العربية بالاتحاد الأوروبى ، والتوصية بقيام منطقة تجارة حرة عربية متوسطية، لتحقيق الشرطين اللازمين للاستفادة من التراكم الإقليمى العربى .

(جـ) تنسيق الموقف العربى من الموضوعات المطروحة على مؤتمر فالينسيا للدول الأوروبية والمتوسطية، فى شأن تقييم العلاقات الأوروبية المتوسطية ومسيرة دول برشلونة ، والموقف العربى من قضايا التعاون الإقليمى وتطورات قيام منطقة التجارة الحرة الأوروبية المتوسطية .

٢ - توصيات الاجتماع :

(أ) التوصية بالاستفادة من تطبيق قاعدة تراكم المنشأ المتعدد الأطراف والكلى بين الدول العربية المتوسطية، عند التصدير إلى دول الاتحاد الأوروبى، فى إطار منطقة تجارة حرة عربية. مع قيام كل وفد من الوفود المشاركة بالإبلاغ عن مقترحاته حول شكل وأسلوب توفير شرط قيام منطقة التجارة العربية/ المتوسطية ، قبل اجتماع وزراء خارجية الدول الأوروبية المتوسطية فى شتوتجارت فى إبريل ١٩٩٩ إذا أمكن، وذلك فى إطار توفير الظروف اللازمة للاستفادة من قاعدة التراكم الإقليمى فى اتفاقيات المشاركة .

(ب) الاتفاق بين الدول العربية المتوسطية حول مواقف محددة من البنود المختلفة في قواعد المنشأ الأوربية المتوسطية . وخاصة فيما يتعلق بقاعدتى التراكم الإقليمى ورد الرسوم، وتنسيق المواقف حول القطاعات الصناعية المختلفة.

(جـ) التقدم إلى الجانب الأوروبى بمشروع للتنسيق فيما بين الدول العربية المتوسطية ، للحصول على التمويل والخبرة والمشورة الفنية، اللازمة للأنشطة والدراسات التنسيقية التى تتبناها منطقة التجارة الحرة العربية/ المتوسطية، بالنسبة لموضوعات فنية مثل قواعد المنشأ وتحرير التجارة وحماية الملكية الفكرية وغيرها.

(د) اقتراح عقد اجتماع للمشاورات الفنية على مستوى الخبراء بين الدول العربية المتوسطية والاتحاد الأوروبى، لمناقشة كيفية الاستفادة من قاعدة تراكم المنشأ الإقليمى لفترة انتقالية، إلى أن يتم توحيد قواعد المنشأ العربية المتوسطية .

(هـ) تنسيق المواقف فى التفاوض مع الجانب الأوروبى حول تيسير سبل انتقال الأفراد، بهدف ممارسة الأنشطة المتولدة عن اتفاقات المشاركة الأوروبية المتوسطية، مثل المشاركة فى المؤتمرات والندوات وحركة رجال الأعمال والمتدربين والدارسين . مع الإشارة بصفة خاصة إلى حق الفلسطينيين للانتقال من أراضيهم، والحصول على التأشيرات اللازمة، للاشتراك فى تلك الأنشطة .

(و) التوصية بإعداد ورقة تلخص الموقف العربى من القضايا ذات الاهتمام العربى المشترك مثل :

* محفظة التمويل الثانية لبرشلونة MEDAII.
* تأثير التطورات الاقتصادية الدولية على الفضاء المتوسطى .
* اختلاف قواعد المنشأ .
* العوائق الفنية .
* التعاون اللامركزى .
* مشكلات التجارة (الدعم ، الإغراق ، الحجر الزراعى .. الخ)

على أن تتعاون فى هذا الشأن كل من رئاسة التنسيق ، والترويكا العربية، وآلية التنسيق العربى بوحدة المشاركة المصرية الأوروبية.

خامساً - المقومات التنظيمية للموقف العربي العام في المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي :

١- سبق التعرض بالتحليل في هذا القسم من الدراسة، لبعض الخطوط الرئيسية لاستراتيجية عربية مستقبلية لإدارة التفاوض وتشكيل العلاقات الاقتصادية العربية/ الأوروبية، من حيث المنطلقات والآليات، وأهمية المصالح الاقتصادية العربية في المشاركة في إطار (برشلونة)، والمحاولات والجهود المبذولة لتنسيق الموقف العربي ، سواء من خلال جامعة الدول العربية أو وزارة الخارجية المصرية (وحدة المشاركة المصرية/ الأوروبية).

٢ - هناك بعد آخر للتنسيق وهو الأكثر شمولاً، ولا يقتصر على إطار (برشلونة)، وإن كانت هذه تمثل جزءاً منه بالضرورة، والمقصود بذلك الوطن العربي بكافة دوله الاثنتين والعشرين، وبالتالي فإنه يمس المصالح العربية القومية بمفهومها الاستراتيجي والاقتصادي الجماعي . وإذا كان الاتحاد الأوروبي يرحب بالتفاوض وتنظيم العلاقات الاقتصادية مع الدول العربية كمجموعة واحدة، كما سبق أن ورد صراحة على لسان المفوض الأوروبي العام (جاك سانتير)، إلا أن الاتحاد يدير مصالحه في واقع الأمر حاليا مع الدول العربية، من خلال أربعة مجموعات أو محاور تنظيمية هي التالية :

(أ) محور الدول المتوسطية / ٨ دول (سوريا ، الأردن ، لبنان، فلسطين، مصر، تونس، الجزائر، المغرب).

(ب) محور الدول الخليجية/ ٦ دول (السعودية ، الكويت، الإمارات ، عمان، قطر، البحرين).

(جـ) محور دول لومي / ٥ دول (السودان، الصومال، جيبوتي، جزر القمر، موريتانيا).

(د) محور غير محدد حاليا/ ٣ دول (ليبيا، العراق ، اليمن).

٣ - من المؤكد أن تعددية مسارات التفاوض العربي الحالى مع الاتحاد الأوروبى، تخدم مصالح الاتحاد الأوروبى من حيث أنها تقسم الدول العربية إلى مجموعات ، أقل قوة فى الثقل والمساومة، من القوة التى يمكن أن يكتسبها الوطن العربى، من مركز تفاوض عربى جماعى واحد. ومن الواضح أن هذا الموقف تصنعه وتفرضه أساسا الأوضاع العربية الحالية - وتفصيل ذلك كما يلى :

(أ) عدم وجود تكتل اقتصادى عربى واحد يمكنه التفاوض مع العالم الخارجى بفكر وصوت واحد .

(ب) غياب أى إطار تنسيقى عربى جماعى للتعامل أو التفاوض مع الاتحاد الأوروبى، حتى لو كان امتداداً لآليات التنسيق العربى السابقة فى الحوار العربى الأوروبى المجمد حالياً.

(جـ) انقسام الدول العربية فعليا فى إدارة المفاوضات والعلاقات مع الاتحاد الأوروبى إلى ثلاث مجموعات هى :

* المسار الخليجى: (وتوجه اتفاقية إطارية مع الاتحاد الأوروبى ، لإقامة منطقة تجارة حرة خليجية / أوروبية - يجرى التفاوض بشأنها) .

* المسار المتوسطى : (والهدف منه إقامة مناطق تجارة حرة مع كل دولة على حدة، وليس معها كمجموعة).

* مسار لومى : (وتنظمه اتفاقية موسعة بين الاتحاد الأوروبى وسبعة وسبعين دولة نامية - منها خمس دول عربية أقل نمواً) .

٤ - من الضرورى إقامة نمط جماعى من التنسيق للجانب العربى، فى إدارة التفاوض مع الاتحاد الأوروبى ، سواء منه التفاوض مع مختلف المجموعات العربية كما هو جارى حالياً، أو إيجاد إطار شامل استراتيجى للمصالح العربية المشتركة - الحالية والمستقبلية - مع الجانب الأوروبى، لكى يسترشد به المفاوض العربى فى جميع الأحوال. ويمكن أن يكون هذا التنسيق نموذجاً مشابهاً

لآلية التنسيـــــيق العربى السـابق فى نطاق الحـوار العربى /الأوروبى .

٥ - يمكن أن يحقق هذا التنسيق العربى الجماعى المقترح عدة مصالح عربية حيوية أهمها :

(أ) بلورة القدر الضرورى المشترك من المصالح العربية الحيوية تجاه الجانب الأوروبى والحد من سلبيات تعدد المحاور حالياً .

(ب) تشكيل حد أدنى للموقف الذى يلتزم به الجانب العربى - جماعيا - فى مختلف محاور المفاوضات، والذي يمنع التضارب فى المواقف العربية، الذى يمكن أن يلحق الضرر بمصالح دول عربية أخرى ، ويخدم - فى ذات الوقت - مجمل المصالح العربية المتفق عليها.

(جـ) إيجاد ثقل عربى جماعى لدعم المفاوض العربى على أى محور جزئي ، ويتمثل فى القواسم العربية المشتركة.

(د) التمهيد لإيجاد فكر وآلية جماعية دائمة لتنسيق العلاقات الاقتصادية العربية مع العالم الخارجى بوجه عام ، عند قيام تكتل اقتصادى عربى فى المستقبل .

———————



كليـة الحقـوق - جامعـة الإسـكندريـة

بالاشتراك مع

معهد الشئون الدولية - بروما

مؤتمر تجارب التكامل الاقتصادى فى أوروبا والعالم العربى

٢٢-٢٣ (فبراير) ١٩٩٩

الإســكندريــة

(دراســة)

مراجعة لتجربة التكامل الاقتصادى فى العالم العربى

إعداد وتقديم

الدكتور / حسن ابراهيم

الأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية

المحتويــــات

--------------------*

مقدمـــــة

إن أى بحث فى التجارب الماضية أو الموقف الراهن لمسيرة التكامل والتكتل الاقتصادى العربى ، يعنى بالضرورة بحث اتجاهاته واحتمالاته المستقبلية . ولابد أن تعتبر نقطة الانطلاق فى التفكير ، بل وحجر الزاوية له ، بحث تطوير آفاق العلاقات الاقتصادية العربية / العربية وليس الاكتفاء بتشخيص الأمر الواقع ومشكلاته وعوائقه . ولا تعود بواعث ذلك فقط الى ضرورة التحدث باللغة التى يتحدثها العالم اليوم ، والأهمية المحورية للجانب الاقتصادى فى العلاقات الدولية المعاصرة ، وانتشار وتعميق التكتلات الاقتصادية بل يرجع أيضا الى أن المصالح المتبادلة والمنافع المشتركة بين الدول العربية ، تعتبر أمرا أكثر أهمية وضرورة وإلحاحا وملاءمة ، منه بين أي مجموعة إقليمية أخرى من الدول فى العالم ، وذلك لأسباب عديدة ، يأتى على رأسها من المنظور الاستراتيجى ، مجموعة مترابطة من العوامل ، تتلخص فى أن تطوير ودفع العلاقات الاقتصادية العربية / العربية نحو التكامل وليس مجرد التعاون ، يجعل منها أداة للتنمية والتقدم والقوة الذاتية والأمن القومى ، وسدا منيعا فى وجه المخاطر الدولية والإقليمية المحدقة بالوطن العربى ، وأساسا للحوار مع التكتلات الاقتصادية المتنامية والنظام التجارى العالمى الجديد . وتتميز أهمية وواقعية هذا الطرح للجانب الاقتصادي من العلاقات العربية ، بتوافر المقومات الضرورية والأساسية له ، ممثلة فى الموارد الضخمة والمتنوعة ، والتطورات والمتغيرات الاقتصادية القطرية ، التى تتطلب بإلحاح تجاوز حدود الكيانات الاقتصادية الوطنية الصغيرة ، والأسواق المحلية المحدودة ، إلى كيان اقتصادى إقليمى أكبر وأسواق أوسع ، بما يسمح بالتوسع والنمو الاقتصادى الديناميكى ، وخلق فرص عمل متزايدة لمواجهة البطالة ، واستيعاب القوى العاملة من الأجيال الجديدة ، والإفادة الحقيقية من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير ، وتدفق الاستثمارات المترتبة عليها ، ومن ثم تنشيط حركة الموارد الأخرى المرتبطة بها ، والخدمات المساندة اللازمة لها . ومن البديهى أن هذا التطور والتسلسل لا يقيمه ولا يجعله ممكنا ، إلا إحياء ونهوض المشروع الاقتصادى القومى التكاملى ، المتمثل فى قيام السوق العربية المشتركة الموسعة الكبرى . ويتميز هذا المشروع عن أى تجربة اقتصادية اقليمية أخرى ، سابقة أو لاحقة ، بين أى مجموعة اقليمية من الدول ، أنه يرتكز -

وتشير تجربة التعاون والتكامل الاقتصادى العربى ، عبر نصف القرن الماضى ، إلى اتجاه مبكر لاعطاء أولوية للجانب الاقتصادي من العلاقات العربية والعمل العربى المشترك . إلا أن هذه التجربة كانت - ولا زالت - تتعثر ، وتسفر عن أداء سلبى ونتائج متواضعة ، مما حال تماما دون قطف ثمارها ووصول نتائجها إلى الاقتصاد العربى والمواطن العربى ، فضلا عن القصور العربى المستمر عن ملاحقة المتغيرات الاقتصادية العالمية المتسارعة ، والتى تتمثل أبرز معالمها فى ظهور وانتشار التكتلات الاقتصادية ، وتطور وسطوة النظام الاقتصادى والتجارى العالمى الجديد ، وتعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات والتحالفات الاستراتيجية والاندماجات بين المؤسسات الاقتصادية الكبرى .

يتضح من ذلك كله بجلاء ، أن مستقبل الوطن العربى ، وحجر الزاوية فى عملية إعادة صياغة ودفع العلاقات الاقتصادية العربية / العربية ، ودور منظومة العمل العربى المشترك فى مجملها فى ذلك ، تنطلق جميعا من ركيزة أساسية هى بلورة وإطلاق المشروع الاقتصادى القومى التكاملى من عقاله ، ومنحه مساندة مطلقة من العزم السياسى والإرادة الجماعية للحكومات والشعوب العربية على السواء . وربما كان من أوضح التوجهات التى عبرت عن ذلك بوضوح خلال الفترة الأخيرة ، المناداة بأهمية قيام السوق العربية المشتركة الكبرى ، من قبل العديد من قادة الدول العربية والتى تعتبر النواة والقاعدة لها ، (السوق) التى سبق أن أقرها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية عام ١٩٦٤ . وتتضح هذه التوجهات أيضا فى إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، والقرار الصادر عن مؤتمر القمة العربى بالقاهرة فى يونيو ١٩٩٦ بهذا الشأن ، ثم قرارات المجلس الاقتصادى والاجتماعى تنفيذا له ، بإقرار (البرنامج التنفيذى) لمشروع (المنطقة) . ويتضح ذلك أيضا فى القرارات الاقتصادية الهامة الصادرة عن كل من المؤتمر البرلمانى العربى السابع المنعقد فى مايو ١٩٩٧ بالقاهرة والمؤتمر البرلمانى العربى الثامن المنعقد فى نواكشوط فى يونيو ١٩٩٨ بشأن مشروع السوق العربية المشتركة الكبرى ، ثم قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية الصادر عن دورته الثامنة والستين على المستوى الوزارى بالقاهرة فى ديسمبر ١٩٩٨ ، بإقرار (البرنامج التنفيذى) لاستئناف تطبيق السوق العربية المشتركة القائمة فى نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية على ثلاث مراحل ، طبقا لخطة عمل وجدول زمنى يبدأ فى أول يناير عام ٢٠٠٠ وينتهى فى أول يناير عام ٢٠٠٢ .

------------------*

(القسم الأول)

استعراض مسارات وآليات التعاون والتكامل الاقتصادي العربي
خلال نصف قرن (١٩٤٩ - ١٩٩٩)

---

١ - قنوات العلاقات الاقتصادية العربية :

(أ) القنوات الثنائية الحكومية : بدأت العلاقات الاقتصادية العربية بهذه القنوات فى تجاربها المبكرة ، وأضيفت إليها القنوات الجماعية والمتعددة الأطراف فى مرحلة لاحقة ، والتى اكتسبت أهمية أكبر فى حقبتى الستينات والسبعينات ، ثم انتكست وتراجعت ، لتعود وتفسح مكانها من جديد للصيغ الثنائية فى عقد التسعينات ، على حساب العمل الاقتصادى الجماعى ، وتنظمها اتفاقيات اقتصادية ، ولجان مشتركة تشرف على تنفيذها ، وتجتمع دوريا بمستويات مختلفة .

(ب) القنوات تحت الإقليمية والمتعددة الأطراف الحكومية : شهدت العلاقات الاقتصادية العربية عدة صيغ من التعاون أو التكامل بين تجمعات جزئية من الدول العربية ، مثل مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، ومجلس التعاون العربى ، واتحاد الجمهوريات العربية ، وإتحاد المغرب العربى ، ومجموعة إعلان دمشق . وقد اتخذت هذه القنوات أشكالا مختلفة من التعاون أو التكامل الاقتصادى ، يتراوح بين تنظيم العلاقات فى مجالات محددة وباتفاقيات وآليات متنوعة ، أو إقامة مناطق تجارة حرة ، أو التحرك نحو الاندماج الاقتصادى فى صورة اتحاد اقتصادى كامل فى نهاية المطاف ، وقد حققت هذه القنوات درجات متفاوتة من التحرك نحو أهدافها ، تتراوح بين النجاح النسبى والتقلب والتباطؤ والتجميد .

(جـ) القنوات الجماعية (المشتركة) الحكومية : تتمثل هذه القنوات ، فى العمل الاقتصادى العربى المشترك ، فى اطار جامعة الدول العربية ومنظومة المؤسسات والاتفاقيات والمواثيق العربية الجماعية . وقد تراوحت فى طبيعتها ومداها بين تنظيم التعاون الاقتصادى الكلى أو التعاون الجزئى فى مجالات متخصصة ومحددة ، وبين الانتقال إلى مرحلة التكامل الاقتصادى الشامل ، من خلال (اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية) ، وتضم هذه القنوات : المجلس الاقتصادى والاجتماعى لجامعة الدول العربية والمجالس الوزارية النوعية ،

ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، ومجموعة المنظمات العربية المتخصصة ، ومجموعة المؤسسات المالية العربية ، وما انبثق عنها من اتفاقيات فى مجالات التجارة والاستثمار والمال والضرائب والعمالة .. الخ ، وقرارات لتنظيم التعاون أو التكامل أو التنسيق .

(د) القنوات غير الحكومية : تتخذ هذه القنوات ، من حيث تكوينها الجغرافى ، نفس المسارات الحكومية ، حيث يوجد منها ما هو ثنائى أو تحت الإقليمى أو الجماعى ، وتضم أجهزة وفعاليات اقتصادية من القطاع العربى الخاص أو المختلط . ومن أهم اشكالها وروابطها العضوية ، الاتحادات العربية النوعية المتخصصة ، واتحادات الغرف التجارية والصناعية والزراعية ، ومجالس رجال الأعمال ، والشركات العربية المشتركة المقامة برؤوس أموال خاصة أو مختلطة .

٢- مداخل التعاون والتكامل الاقتصادي العربي :

(أ) مدخل التبادل التجارى : ظل هذا المدخل يحوز أولوية قصوى وأهمية خاصة ، منذ بدايات العمل الاقتصادى العربى المشترك على مختلف مستوياته وحتى الآن . وقد تمثلت انطلاقته الأولى فى (اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت) عام ١٩٥٤ ، ثم فى القرار رقم (١٧) المنشئ للسوق العربية المشتركة عام ١٩٦٤ والقرارات اللاحقة والمكملة له ، فى اطار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية حتى صدور القرار رقم (١٠٩٢) فى ١٩٩٨/١٢/٣ لاستئناف وتفعيل السوق العربية المشتركة ، وكذلك (اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية) عام ١٩٨١ ، والتى صدر برنامج تنفيذى لها عن المجلس الاقتصادى والاجتماعى عام ١٩٩٧ ، يهدف إلى إنشاء (منطقة تجارة حرة عربية كبرى) على مدى عشر سنوات تبدأ فى أول يناير ١٩٩٨ .

(ب) المدخل المالى والاستثمارى : ويتجسد هذا المدخل فى الاتفاقيات المنظمة للاستثمار العربى ، التى صدرت خلال عقدى السبعينات والثمانينات ، عن كل من المجلس الاقتصادى والاجتماعى ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، والتى تمنح ضمانات وتسهيلات مختلفة لحركة رؤوس الأموال والاستثمارات العربية بين الدول العربية ، وتنشئ آليات ومؤسسات جماعية مختلفة لرعايتها ، ومن أهم أجهزتها المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، والتى تضم اختصاصاتها أيضا جانبا ينعكس على التجارة العربية ، هو برنامج ضمان ائتمان الصادرات .

وصندوق النقد العربى ، الذى انبثقت عنه أيضا ترتيبات تتعلق بالتجارة العربية ، بدأت بتسهيلات ميزان المدفوعات للتسويات المرتبطة بالمبادلات التجارية العربية ، وانتهت ببرنامج تمويل التجارة العربية ، ويندرج تحت هذا المدخل أيضا الشركات العربية المشتركة القابضة أو النوعية ، التى أقامها كل من المجلس الاقتصادى والاجتماعى ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، ويبلغ عددها حوالى (١٥) شركة . وقد قامت فى ظل تحسن مناخ الاستثمار العربى الذى حققه هذا المدخل ، مئات الشركات العربية المشتركة برؤوس أموال خاصة أو مختلطة ، فى مجالات الخدمات والصناعة والزراعة . ويندرج فى ذلك أيضا المشروع الذى سبق أن أعده مجلس الوحدة الاقتصادية العربية لإنشاء (إتحاد عربى للمدفوعات) .

(جـ) المدخل الإنمائى: ويتضمن هذا المدخل فى إنشاء الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى ، والذى يختص بتقديم التمويل لمشروعات التنمية ، ثم أضاف إلى نشاطه مؤخرا برنامجا لتمويل استثمارات القطاع العربى الخاص ، رصد له الصندوق مبلغ (٥٠٠) مليون دولار ، ويندرج فى هذا المدخل أيضا جهود ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية لتوحيد التخطيط الإنمائى بين الدول الأعضاء ، ومحاولة جامعة الدول العربية وضع خطة خمسية إنمائية عربية موحدة ، ومحاولة إعداد إطار للتضامن الإنمائي العربى يتمثل فى (عقد التنمية العربية) الذى سبق أن أقره مؤتمر القمة العربى العاشر فى عمان ... بالاضافة الى وثيقة الاستراتيجية الاقتصادية التى أقرتها قمة عمان عام ١٩٨١ ، ووثيقة استراتيجية وبرامج عمل مجلس الوحدة الاقتصادية العربية للسنوات العشر القادمة التي أقرها المجلس عام ١٩٩٧ .

(د) مدخل التنسيق الاقتصادى: ويتمثل ذلك فى جهود ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، لإيجاد أنماط مختلفة من التنسيق الاقتصادى بين الدول الاعضاء ، سواء على مستوى السياسات الكلية ، بإصدار اتفاقيات أو قرارات فى مجالات الضرائب والسياسات المالية والنقدية ، أو على مستوى القطاعات الإنتاجية ، مثل دراسات وأنماط التنسيق الصناعى فى عدد من القطاعات الحيوية ، وتندرج فى ذلك أيضا إنجازات المجالس الوزارية النوعية العاملة فى نطاق جامعة الدول العربية ، وعلى رأسها مشروع الربط الكهربائى بين المشرق والمغرب العربى .

(هـ) مدخل القوى العاملة : ويتمثل فى إنشاء (منظمة العمل العربية) ، وما صدر عنها وعن جامعة الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية ، من مشاريع اتفاقيات لتنظيم وتشجيع انتقال العمالة العربية بين الدول العربية و ومعاملتها فيها ، ومحاولات مجلس الوحدة الاقتصادية لإصدار (بطاقة شخصية موحدة) لتسهيل حركة الأشخاص بين الدول الأعضاء .

(و) مدخل التعاون الفنى القطاعى : ويندرج فى ذلك كافة المنظمات العربية المتخصصة العاملة فى نطاق الجامعة العربية ، ومجموعة الاتحادات العربية النوعية المتخصصة العاملة تحت مظلة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، وكذلك الاتحادات والروابط المهنية العربية التى تمارس نشاطاتها فى مجالات نوعية متخصصة ، تشمل طوائف العاملين فيها .

(ز) مدخل النقل والمواصلات والطاقة : ويشمل اتفاقية النقل بالعبور (الترانزيت) بين الدول العربية ، وأعمال مجلس وزراء النقل العرب ، وشبكة الربط الكهربائي بين الدول العربية وأعمال مجلس وزراء الطاقة العرب ، وجهود مجلس وزراء الاتصالات العرب ، والقمر الصناعى العربى ، والشركة العربية للنقل البحرى ، والشركات العربية المشتركة الأخرى للنقل القائمة بين مجموعات من الدول العربية ، مثل شركة الملاحة العربية المتحدة وشركة الاتحاد العربى للنقل البرى .. الخ .

-------------------*

(القسم الثانى)

استعراض وتقييم اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية والسوق العربية المشتركة القائمة فى إطارها

تعتبر (اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية) ، خطوة رائدة ومتطورة على طريق التكامل الاقتصادي العربى ، واستجابة للمد القومى والمتطلبات الاستراتيجية لإقامة تكتل اقتصادي عربي . وهى بمثابة إطار مرن لتحقيق التكامل ، على مراحل متدرجة يقررها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، وفقا لمسار العمل وتقدمه فى عملية بناء التكامل . ولا زالت هذه الاتفاقية هى الأداة الملائمة ، الآلية العربية المشتركة الوحيدة ، المؤهلة لبناء المشروع الاقتصادي العربى القومى .

وقد قرر المجلس فى مستهل أعماله عام ١٩٦٤ ، أن يختار المدخل التجارى (التبادلى) ، المتمثل فى إقامة السوق العربية المشتركة ، كأول خطوة تطبيقية يتخذها على طريق التكامل . وقد كان هذا الاختيار سليما ، باعتبار أن تحرير التجارة يحقق فى المدى القصير مزايا هامة وملموسة لكافة الدول الأطراف ، كقاسم مشترك للمصالح فيما بينها ، أما فى كل من المدى المتوسط والبعيد ، فإن التجارة تلعب أيضا دور (محرك النمو) و (قاطرة الاستثمار) وهو دور يؤدى إلى زيادة الإنتاج السلعى والخدمى ، وجذب وتكثيف الاستثمارات الإنتاجية ، وزيادة فرص العمل ، وامتصاص البطالة ، وحفز التطور التكنولوجى ، وتنمية الصادرات ، وإعادة توزيع الموارد على أسس من المزايا النسبية والتنافسية ، والإفادة من خصائص السوق الواسعة والإنتاج الكبير ، ورفع معدلات النمو الاقتصادى ، وزيادة القيمة المضافة فى الاقتصاد الوطنى .

١- استعراض تجربة السوق العربية المشتركة :

(أ) أنشئت (السوق العربية المشتركة) بمقتضى القرار رقم (١٧) ، الصادر عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية بتاريخ ١٩٦٤/٨/١٣ ، وما صدر من قرارات لاحقة مكملة له ، وبدء تطبيقها أول يناير ١٩٦٥ طبقا لجدول زمنى يشتمل على مراحل متدرجة . وقد صدر فيما بعد قرار المجلس رقم ٣٧٢ بتاريخ ١٩٦٨/٥/١٩ ، بتقليص مراحل (السوق) ، التى كانت تحدد خطوات تحرير التجارة بثمانية مراحل (من ١٩٦٥/١/١) حتى (١٩٧١/٧/١) ، إلى ست

مراحل انتهت فى (١/١/ ١٩٧٠) وهذا يعنى تحقيق نجاح فى المراحل الأولى ، يبرر اختصار المدة المقررة للمراحل الأخيرة . وبذلك اكتمل التحرير الكامل للتجارة بين دول (السوق) ، من كافة الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية . وعلى ذلك فإن(السوق) تعتبر - فى طبيعتها وجوهرها - (منطقة تجارة حرة) ، قامت قانونيا وفعليا فى هذا التاريخ ، بين الدول الأطراف بها ، ولو لم تنص صراحة على هذه التسمية الاصطلاحية .

(ب) من المعلوم أن العضوية الكاملة فى (السوق) ، مفتوحة أمام الدول الأعضاء بالمجلس. وبناء على ذلك انضمت إلى (السوق) فى بدايتها أربع دول عربية ، أعضاء فى اتفاقية الوحدة الاقتصادية ومجلسها وهى (الأردن ، سوريا ، العراق ، مصر) ، التى صدّقت على قرار (السوق)، ثم اتسعت دائرة العضوية فيما بعد ، لتشمل ثلاث دول أخرى هى (ليبيا ، موريتانيا ، اليمن) ، وتضاف إليها دولة (فلسطين) التى تقوم حاليا باتخاذ اجراءات الانضمام . وتبقى ثلاث دول أخرى أعضاء بالمجلس ، لم تتخذ خطوات الانضمام إلى (السوق) حتى الآن هى : (الإمارات ، السودان ، الصومال) .

(جـ) ظلت (السوق) فى حالة تطبيق كامل - نصا وروحا - حتى أواخر حقبة السبعينات ، وبعد ذلك أخذت تنعكس عليها سلبيات الأوضاع والأزمات الطارئه فى المنطقة ، والتقلبات فى العلاقاتالعربية الثنائية والجماعية .

(د) انعكست الآثار والتطورات الاقتصادية العربية الإيجابية والسلبية فى تطبيق قرار واتفاقية (السوق) على أرقام تجارتها البينية . كان التزام الدول الأطراف بتطبيق (السوق)، التزاما عاليا فى السنوات الخمس عشرة الأولى لنفاذها ، وقد انعكس ذلك بوضوح على حجم مبادلاتها التجارية ، خلال السنوات المعاصرة ثم اللاحقة لاكتمال مراحل تطبيق (السوق) . ويدل على ذلك زيادة تجارتها البينية من ٩٧,٥ مليون دولار عام ١٩٧٠ إلى ١٣٢٥,٦ مليون دولار عام ١٩٨٠ (رغم محدودية هياكلها الإنتاجية آنئذ). ثم انخفض هذا الرقم تدريجيا حتى وصل إلى ٦٨١,٦ مليون دولار عام ١٩٨٥ ، وكان من أهم أسباب ذلك تجميد عضوية مصر فى (السوق)، وبالتالى خروج أكبر سوق من حيث الحجم بين الدول الأطراف من نطاق التجارة المحررة علما بأن هذه الفترة قد شهدت نموا كبيرا فى إجمالى التجارة الخارجية العربية يتجاوز بكثير معدل نمو التجارة البينية العربية عموما وبين دول

(السوق) بوجه خاص . وقدعادت معدلات التجارة البينية لدول (السوق) ، إلى النمو من جديد ، لتصل إلى رقم ٧٧٢,٥ مليون دولار عام ١٩٩١ ثم ١١٩٦,٦ مليون دولار عام ١٩٩٤ ، ثم ١٤٤٤,٤ مليون دولار عام ١٩٩٥ . ويلاحظ أن هذا الرقم الأخير يظل يمثل نسبة هامة من التجارة البينية بين دول (السوق) إلى تجارتها البينية العربية تبلغ حوالى ٤٥٪ .

(هـ) يرجع التطور العكسى (الانكماشى) للتجارة البينية لدول (السوق) خلال حقبة الثمانينات : إلى تعثر تنفيذ أحكام(السوق) ، وضعف الالتزام بأحكامها ، واضطراب العلاقات العربية ، وتجميد عضوية مصر فى الجامعة العربية ، مما أثر سلبا علي مسيرتها وفاعليتها ، رغم تعاظم واتساع فرص التجارة خلال هذه السنوات ، بسبب تنوع ونمو الهياكل الإنتاجية ، والقرب الجغرافى للأسواق . أما العودة إلى نمو معدلات التبادل التجارى بين دول (السوق) منذ بدء حقبة التسعينات ، فانه يرجع - إضافة الى هذين العاملين - إلي تنامى العلاقات الاقتصادية فيما بينها بوجه عام ، وعودة مصر إلى العمل العربى المشترك ، وتطور قنوات الاتصال التجارية المختلفة ، وانفتاح الأنظمة الاقتصادية العربية بفعل سياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادى (ومن ضمنها تحرير السياسات التجارية). و تدل تلك المؤشرات على الأثر الإيجابى المباشر والبعيد المدى ، للتحرير الكامل للتبادل التجارى ، على نمو معدلاته بين الدول الأطراف ، والعكس بالعكس . ولا شك أن هذا الأثر التحريرى يمكن أن يتضاعف الآن ، بالعودة إلى التحرير الكامل والفعال للتجارة ، مع أهمية استحداث وتطبيق تدابير ونشاطات موازية لتنمية التبادل التجارى بين الدول الأطراف .

(و) طبيعة (السوق) بين صيغة (منطقة التجارة الحرة) وصيغة (الاتحاد الجمركى):

* رافق القرار رقم /١٧ بإنشاء (السوق) - (أى منطقة تجارة حرة) ، صدور القرار رقم /١٩ بتوحيد التعرفة الجمركية (أى إقامة الاتحاد الجمركى) . وفى الوقت الذى حدد فيه القرار الأول قواعد وآليات ومراحل بناء منطقة التجارة الحرة ، لم يشتمل القرار الثانى على مثل هذه القواعد والآليات التفصيلية ، واكتفى بالنص على توحيد التشريعات والأنظمة الجمركية خلال خمس سنوات ، تبدأ من أول عام ١٩٦٥ ، وتوحيد الرسوم الجمركية وغيرها (تجاه الدول الأخرى) خلال خمس سنوات تبدأ من أول عام ١٩٧٠ ، وفقا للخطوات التى يرسمها المجلس . ولم يتخذ المجلس بعد ذلك أية قرارات تنفيذية فعلية لهذا القرار ، باستثناء إعداد بعض الدراسات التحضيرية لتوحيد التعرفات الجمركية ، ووضع مشروع للتشريع الجمركى الموحد .

* تم تعديل وادماج القرار رقم /١٩ مع القرار رقم / ١٧ فيما بعد ، بمقتضى قرار المجلس رقم ٤١١ بتاريخ ١٩٧٠/٢/٢ . بإضافة فصل جديد إلى القرار الأول بعنوان : (التعرفة الجمركية الموحدة) ، يشتمل على نفس نص القرار رقم /١٩ ، مع إضافة فقرة جديدة تنص على : البدء بتنفيذ توحيد التعرفة فى ١٩٧٢/١/١ . ولم يتخذ المجلس بعد ذلك أية قرارات تنفيذية للقرار الجديد (باستثناء بعض الدراسات التحضيرية أيضا) .

* يعنى ذلك ويترتب عليه بالضرورة ، عدم تحول الطبيعة الاقتصادية والهيكلية للسوق العربية المشتركة ، حتى الآن ، من صفة (منطقة التجارة الحرة) إلى صفة (الاتحاد الجمركى)، وإن كانت ملتزمة بإنجاز بهذا التحول قانونيا بمقتضى القرار رقم (٤١١) المشار إليه أعلاه ، فى مرحلة لاحقة فى المستقبل .

(ز) صدر قرار المجلس رقم ١٠٩٢ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣ عن دورته رقم (٦٨) على المستوى الوزارى ، بشأن تفعيل السوق العربية المشتركة ، وقد اعتمد القرار (البرنامج التنفيذى) الخاص بتحقيق هذا التفعيل . ويشتمل البرنامج على خطة عمل وجدول زمنى فى هذا الشأن ، يمتد بين يناير ٢٠٠٠ ويناير ٢٠٠٢ ، وأعمال تحضيرية له خلال عام ١٩٩٩ . ويترتب على هذا القرار ، إعادة التحرير الكامل للتجارة فى ظل (السوق) من كافة الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية . ويترتب على تنفيذ البرنامج المذكور إنشاء منطقة تجارة حرة كاملة خلال سنتين فقط بين الدول الأطراف ، مع فتح باب الانتساب للدول الأخرى للارتباط بالمنطقة طبقا لبروتوكولات تعقد مع كل منها على حدة .

٣- استعراض أهم إنجازات المجلس فى المجالات الاقتصادية الأخرى :

(أ) ترافق العمل المشترك على صعيد التحرير الكامل للتجارة ، فى إطار (السوق) ، مع خطوات وإنجازات اقتصادية أخرى ، كان يمكن أن يترتب على المضى إلى مدى أبعد فيها ، أن تؤدي إلى نمو معدلات التجارة البينية وتحقيق صيغ فعالة للتكامل الاقتصادى بين الدول الأطراف .

(ب) تجدر الإشارة إلي أن بعض هذه الجهود المشار إليها أعلاه ، قد اتخذت صورة مبادراه أحيلت إلى جامعة الدول العربية لتنفيذها على المستوى العربى الجماعى الشامل ، وأقرر بناء عليها بالفعل اتفاقيات جماعية شاملة أو مؤسسات للعمل الاقتصادى المشترك تضم كافة الدول العربية ، وأخذ الكثير منها طريقه إلى التنفيذ منذ سنوات ، مثل اتفاقية صندوق النقد العربى ، واتفاقية النقل بالعبور (الترانزيت) ، واستراتيجية العمل العربى المشترك

(جـ) أهم إنجازات المجلس فى القطاعات الاقتصادية الأخرى الموازية لتحرير التجارة فى إطار (السوق) :

* المدخل الإنتاجى : أعدت دراسات جادة ومقترحات محددة، ومشروع (بروتوكول) للتنسيق الصناعى القطاعى ، وقواعد وأنماط للتنسيق الإنتاجى فى عدد من القطاعات .

* المدخل الاستثمارى: تم إصدار اتفاقيتين لتنمية وحماية الاستثمار وتسوية منازعات الاستثمار ، وتأسيس أربع شركات عربية مشتركة قابضة كبرى برؤوس أموال حكومية ، فى أربع قطاعات اقتصادية رئيسية هى : التعدين ، الثروة الحيوانية ، الدواء والمستلزمات الطبية ، الاستثمار الصناعى . كما تم إعدادمشروع قانون عربى موحد للشركات المشتركة ، أحيل الى المجلس الاقتصادي والاجتماعى لبحثه فى حينه . ويقوم المجلس حاليا بطرح مبادرات ودراسات لتأسيس أربع شركات عربية مشتركة قابضة كبرى برأسمال عربى خاص ، فى مجالات : التسويق ، التعبئة والتغليف النقل المتعدد الوسائط ، التأجير التمويلى .

* المدخل الإنمائى : وضعت دراسات ونماذج للتخطيط الإنمائى والربط بين خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية القطرية في إطار جماعى ، ومشروع مبدئى لاستراتيجية العمل الاقتصادي العربى المشترك ، أحيلت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعى ، وصدرت بها من القمة العربية العاشرة فيما بعد (وثيقة الاستراتيجية).

* المدخل الفني : تم إنشاء عدد كبير من الاتحادات النوعية (٢٣ اتحادا حتى الآن) ، تقع في نطاقها عشرات القطاعات ومئات المؤسسات والهيئات الإنتاجية / السلعية والخدمية في الدول العربية ، وتعمل جميعا حتى الآن تحت مظلة المجلس ، وكذلك جرى إنشاء المكتب المركزي العربي للاحصاء في نطاق الأمانة العامة، وتقديم معونات فنية للدول أعضاء المجلس في هذا المجال .

* المدخل المالي والنقدي: قام المجلس بإعداد مشروعات اتفاقيات/ مؤسسات لكل من : صندوق النقد العربي ، والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار (أقرتها الجامعة العربية فيما بعد) واتفاقيات في المجال الضريبي ، ومشروع اتحاد عربي للمدفوعات .

* مدخل النقل والمواصلات : تم إعداد مشروع (اتفاقية تنظيم النقل بالعبور / الترانزيت) ، الذي أحيل الى الجامعة العربية وتم إصدارها ، ومشروع شركة عربية مشتركة للنقل البري لم تدخل مرحلة التأسيس ، وتم تطويرها إلى دراسة تجري الآن لتأسيس (شركة عربية مشتركة للنقل المتعدد الوسائط) .

* مدخل القوى العاملة : تم إقرار اتفاقيتين في قطاع التأمينات الاجتماعية ، وقواعد ومشروع بطاقة شخصية لانتقال الأشخاص بين الدول الأعضاء .

٣- جهود التقييم والمتابعة والتطوير :

(أ) - عمليات التقييم والمتابعة الدورية : شهد المجلس سلسلة من عمليات التقييم والمتابعة ، التي أجريت بواسطة لجان وزارية محدودة أو (فرق عمل) على مستوى الخبراء ، وعرضت نتائجها بعد ذلك على المجلس ، واتخذ القرارات والتوجيهات اللازمة بشأنها ، لتنفيذ المقترحات والتوصيات المطروحة . وقد أجريت هذه العمليات في الأعوام ١٩٧٢، ١٩٨٣ ، ١٩٨٧ ، ١٩٩٧ (آخرها الاستراتيجية الجديدة لبرامج عمل المجلس) . وقد كان من أهم ثمار هذه الجهود ، إقرار البرنامج المتكامل لتنمية التبادل التجاري بين دول (السوق) ودول المجلس بوجه عام ، ووضع عدة اتفاقيات ، وإعداد دراسات لمشروعات وبرامج ، واستحداث بعض الآليات الجديدة في العمل .

(ب) وثيقة استراتيجية وبرامج عمل المجلس والعمل الاقتصادى العربى المشترك للسنوات العشر القادمة : تقدمت الأمانة العامة بمبادرة هامة الى الدورة الـ (٥٨) للمجلس ، تهدف إلى انتهاج أسلوب التخطيط الاستراتيجى لأعمال المجلس . وقد لقيت هذه المبادرة تشجيعا من المجلس ، ووجه إلي عقد اجتماع (فريق عمل) من صفوة الخبراء الاقتصاديين العرب ، للنظر فى المشروع المقدم من الأمانة العامة ، مع ملاحظات الدول الاعضاء بشأنه . وقد ضم (الفريق) الذى اجتمع لهذا الغرض ، مجموعة من الاقتصاديين البارزين الأكاديميين والممارسين ورجال الأعمال ، من خيرة الاقتصاديين العرب . وأسفرت أعمال (الفريق) عن إعداد وثيقة (تقريروتوصيات) حول (جدول أعمال استراتيجى) للمجلس خلال السنوات العشر القادمة (١٩٩٨ - ٢٠٠٧) . وصدر قرار من المجلس فى دورته الخامسة والستين باعتماد الاستراتيجية ، وتكليف الأمانة العامة بإعداد خطوات التنفيذ ، واقتراحها فى صورة مشروعات قرارات للعرض على المجلس ، للبدء فى تطبيق الاستراتيجية .

(جـ) تطوير العمل فى (السوق) وفى المجلس فى ضوء مشروع الاستراتيجية والمتغيرات الاقتصادية الجارية : كان من أهم الخطوات المتخذة خلال الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٧ ، على صعيد هذا التطوير ، صدور قرارات هامة من المجلس ، بشأن تفعيل وتعميق (السوق) ، دعا فيها الدول الأطراف إلى تنفيذ التزاماتها فى إطار (السوق) ، بتحرير التبادل التجارى فيما بينها بالكامل ، وتكليف الأمانة العامة بإعداد تقرير نصف سنوى عن سير التطبيق وتقييم نتائجه ، ودعوة دول المجلس غير الأطراف فى السوق للانضمام إليها فى أقرب وقت ممكن ، والموافقة على إنشاء (آلية انتساب) للسوق ، تتيح للدول العربية الأخرى غير الاعضاء بالمجلس ، الدخول فى ترتيبات خاصة لتحرير التجارة مع دول (السوق) .

(د) توصيات الندوة العربية حول (السوق العربية المشتركة فى ظل المتغيرات الإقليمية والدولية) - ٨،٧ أبريل / نيسان ١٩٩٦ : أسفرت هذه الندوة التى عقدت تحت رعاية السيد الدكتور رئيس مجلس وزراء مصر ، وبمشاركة عدد من السادة الوزراء المصريين والعرب المعنيين ، عن عدد من النتائج والتوصيات الهامة ، التى أكدت على تفعيل (السوق) الحالية ، وإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، وصولا إلى (السوق العربية المشتركة) الموسّعه فى المستقبل .

٤- تقييم تجربة السوق العربية المشتركة في إطار المجلس :

ا- أهم الإيجابيات :

(أ) أكدت تجربة (السوق) قدرة الدول العربية على خوض غمار التحرير الكامل للتبادل التجاري العربى ، والتعامل مع نتائجه ، وقطف ثماره .

(ب) تمثل (السوق) تمهيدا حقيقيا للإقدام فيما بعد ، على طرح مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبري)، الذى أسهمت الأمانة العامة فى طرح اقتراحاته فى صورتها الأولى ، ثم جرى إقراره على صعيد العمل الاقتصادي العربى المشترك ، بعد أن حاز دعما سياسيا حاسما من مؤتمر القمة العربي الأخير المنعقد بالقاهرة في يونيو / حزيران ١٩٩٦ . إلا أن هذا المشروع فى صورته النهائية التى تم اصداره بها ، لا يلبى الضرورات الملحة لإعطاء قوة دفع حقيقية للتجارة العربية البينية ، وتمهيد الأرضية الملائمة للتكامل الاقتصادى .

(جـ) أسفرت السنوات الخمس عشرة الأولى من تجربة (السوق)عن حدوث زيادة كبيرة في حجم ومعدلات نمو التجارة البينية لدول (السوق) ، رغم محدودية الهياكل الإنتاجية آنئذ ، واختلاف الأنظمة الاقتصادية والتجارية ، ومحدودية عدد دول السوق ذاتها.

(د) إن (السوق) و (المجلس) يضمان دولا عربية من مختلف أقاليم الوطن العربي ، فى شرقه ووسطه وغربه ، والانضمام إليهما مفتوح لكافة الدول العربية .

٢ - أهم السلبيات :-

(أ) التباطؤ في السنوات الأخيرة في تنفيذ التزامات تحرير التجارة في إطار قرار المجلس رقم (١٧) المنشىء (للسوق) ، والقرارات اللاحقة المكملة له ، مما أعاق الانطلاق الحقيقي لمسيرة (السوق) ، كنموذج قابل للنجاح ، يجذب باقي الدول العربية للانضمام للمجلس أو الانتساب إلى (السوق).

(ب) القصور في اتخاذ الخطوات اللازمة نحو الانتقال (بالسوق) من مرحلة (منطقة التجارة الحرة)، إلى مرحلة (الاتحاد الجمركى) ، عدم إمكانية تطوير ودفع التجربة نحو ظهور سوق مشتركة حقيقية ، كمرحلة ثالثة محددة (بعد الاتحاد الجمركى) فى أى مسيرة للتكامل الاقتصادى .

(جـ) عـدم التطابق بين عـضـوية المجلس وعـضـوية (السـوق) ، حيث لم تنضم بعض دول المجلس الى (السـوق) حـتى الآن ، مما يخلق فـجـوة في العـمل في المجلس ، بين نوعين أو درجتين من الالتزام بأهداف اتفاقية الوحدة ومسيرة المجلس في تطبيقها المتدرج ، بما يؤدى إلى إضعاف فاعلية تحرير التجارة ، حتى لو تحقق التحرير بالكامل لها ، لأن اتساع حجم السوق الموحد والمحرر الكبير أمـام صـادرات الدول الأطراف فـيـه ، هو جـزء من نجـاح أي تجربة إقليمية لتحرير التجارة ، وتنشيط الاستثمارات ودعم النمو فيها اعتمادا على ذلك ، ومن ثم المساعدة في بلورة اتجاهات وأولويات التكامل الاقتصادى .

(د) أدى تراجع مسيرة (السوق) نسبيا ، الى عدم شعور الدول الأطراف بمزاياها وآثارها الهامة الكاملة ، المتوقعة و الممكنة .

٣ - أهم الصعوبات :

(أ) صعوبات تتعلق بالدول الأطراف في (السوق) :

* ضعف فاعلية القرار السـياسي بدءا من عـملية اتخـاذ القرار ، وحتى توافر روح الالتزام به والانضبـاط في تنفـيـذه ، على طريق تطبـيق (السـوق) ، رغـم مـا (للسـوق) والمجلس من طابع تعاقدي إلزامي .

* الانعكاسـات السلبـية الضـارة للتقلبات في العـلاقـات السيـاسـيـة بين الدول العربيـة ، على التـبـادل التـجـاري بوجـه خـاص ، والتـعـاون الاقـتـصـادي عـمـومـا ، وعلى روح وفـاعليـة واستـقرار العـمل الاقـتـصـادى العربى المشترك فى مـجمله ، وقدرته على التطور والنمو .

* عـدم توافر التقـيـيم والإدراك الـكافي لدى الجهات المختصة في الدول الاعضـاء ، للإيجابيـات والمزايا الاقتصادية البعيدة المدى ، التى ينطوي عليها تفعيل المدخل التجاري كأداة للتكامل ، انطلاقـا من توسيع السـوق العربي أمـام صادراتها ، ووراء أسوار أسواقها القطرية المحدودة .

* تراجع التـعـاون التـجـارى العـربى سلبـيـا الى الاتـفـاقـيـات الثنائيـة لتـبـادل الأفـضليـات التـجـارية بين دول (السـوق) ، على أسـاس انتـقـائي بجـداول للسلع أو مناطق تجـارة حرة ثنائيـة غـيـر فـعـالة ، رغم تفـوق الأسلوب المتـعـدد الأطراف في حـجم المزايا (إلغـاء كافـة الرسوم والقـيـود) ، وحـجم السلع المسـتـفـيـدة (شـمـول كافـة السلع) ، وطبـيـعـة التـحـرير

(عدم الحاجة إلى التفاوض الدوري لتعديل الجداول السلعية)، والتوافق مع قواعد الجات / المنظمة العالمية للتجارة (السماح بمناطق التجارة الحرة والاتحادات الجمركية بضوابط ومعايير معينة ، وحظر الأفضليات الانتقائية للسلع المتبادلة) .

* غياب التنسيق الاقتصادى ومن ثم عدم الربط بين البعد الإنتاجي والبعد التبادلي للتكامل الاقتصادي ، في نطاق المجلس و(السوق) ، اللذان يمثلان ويعتبران إطارا صحيحا وممكنا للتكامل الشامل .

(ب) صعوبات تتعلق بمجمل الاقتصاد العربي والعمل المشترك :

* عدم توافر وضوح الرؤية لدى الدول العربية ، حول العلاقة بين مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، المستهدفة في نطاق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، و(منطقة التجارة الحرة العربية الصغرى) القائمة في نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية ، والتي انضم معظم أعضائها إلى الاتفاقية الأولى . علما بأن (السوق) يمكن أن تمثل – في حالة تفعيلها – مرحلة متقدمة أكثر ، بالتحرير الفورى والكامل للتجارة ، الذى تحقق قانونا وفعليا ، ثم بالتحول مستقبلاً الى اتحاد جمركي ثم إلى سوق مشتركة كاملة بصورة متدرجة ومنظمة .

* التخوف غير المبرر من نقص حصيلة رسوم الجمارك لدى بعض الدول بسبب الإعفاء من الرسوم الجمركية ، رغم أن فوائد ومكاسب التحرير أعظم أهمية وتنوعا ، (من مختلف الزاويا والمبررات الاقتصادية ، الواضحة والقطعية)، وأكثر ربحية بكثير(من الناحية النقدية فى عوائد الصادرات) ، من عوائد الرسوم الجمركية .

* استمرار الطابع التقييدي للواردات في عدد من الدول الأطراف ، باستخدام القيود غير الجمركية ، واستمرار الطابع التعقيدي للإجراءات التجارية والجمركية ، التي تبدد الكثير من الوقت والجهد والمال ، وترهق المصدرين والمستوردين ، وتضعف تدفقات التجارة .

* نقص إيرادات النقد الأجنبي لدى عدد من الدول العربية (ولاسيما الدول الأقل نموا) ، لتمويل الواردات من الدول العربية ، وعدم كفاية أو مرونة البرامج المشتركة الحالية لتمويل التجارة البينية .

* عدم الاهتمام بإيجاد مستوى أو نمط من التنسيق العربي المرن للقطاعات ذات الأولوية القصوى للاقتصاد العربي ، قطريا وقوميا ، والتي تتمتع فيها بمزايا نسبية يمكن أن تتحول إلى مزايا وقدرات تنافسية ، من خلال خصائص الإنتاج الكبير وإمكانيات وآثار التكامل ، ومن ثم يجرى التركيز عليها باجراءات التنسيق والمشروعات المشتركة وحوافز الاستثمار .. الخ ، مما يتيح للهياكل الإنتاجية العربية بالتالى ، تقديم مزيد من السلع التي تدخل الى تدفقات التجارة البينية .

* تشتت جهود التكامل الاقتصادي الدول العربية بين تنظيمات جزئية شبه إقليمية للتكامل الاقتصادي ، ومناطق تجارة حرة بين ثنائيات أو مجموعات مصغرة من دول عربية ، أو بين دول عربية و دول غيرعربية . و يمكن أن تكون هذه التطورات على حساب التكامل أو على الأقل تحرير التجارة الجماعي فيما بينها ، وتضعف الآمال في التوصل إلي ترتيبات تكاملية عربية جماعية أو في نجاحها مستقبلا . وعلى العكس ، فإنه يمكن أن تكون هذه التنظيمات الثنائية وشبه الإقليمية ، عامل قوة للتكامل الجماعى ، فى حالة ترابطها وعملها معا ، ضمن إطار تنسيقى شامل ، يحقق التوافق فيما بينها ، ويتجه بها جميعا نحو هدف دعم التكامل الجماعى فى نهاية المطاف .

* النقص الشديد في الخدمات المساندة للتجارة على المستوى العربي ، مثل النقل والتخزين والاتصالات والمعلومات والتسويق والترويج والتعبئة والتغليف .. الخ .

* التخوف غير المبرر لدى الدول العربية ، من آثار تحرير التجارة العربية البينية على حماية الصناعات الناشئة فيها ، رغم أن المصدر الحقيقي لأخطار المنافسة (المشروعة أوغير المشروعة) يأتي من دول غير عربية ، ويزداد أثرا مع الاتفاقيات المتوقعة لإقامة مناطق تجارة حرة بين دول عربية ودول أوتكتلات متقدمة صناعيا . علما بأن المنافسة العربية محدودة الأثر أو الضرر أصلا ، بسبب تقارب مستويات الكفاءة الإنتاجية ، والمحدودية النسبية للسلع القابلة للتداول حاليا ، وإن كان المستهدف والممكن هو توسيع وتنويع دائرتها مستقبلا ، بفعل آثار تحرير وتنمية التجارة ، وتطور الإنتاج والهياكل السلعية للصادرات فى الدول العربية .

------------------*

(القسم الثالث)

استعراض وتقييم المدخل التجارى للتعاون والتكامل الاقتصادى العربى وانعكاساته على العمل الجماعى لتحرير التجارة العربية البينية

---

١ - طبيعة دور المدخل التجاري في التكامل الاقتصادي العربي :

(أ) من الحقائق الاقتصادية المسلم بها ،أن التجارة هى (محرك النمو) Trade is the engine of growth ، و(قاطرة الاستثمار) The locomotive of investment . ويحدث اتساع وتحرير السوق ومن ثم زيادة الاستثمار والإنتاج من خلال آلية (مضاعف الاستثمار) Investment multiplier ، حيث تؤدي زيادة الطلب إلى زيادة الطاقات الإنتاجية وقيام المشرعات الضخمة التي تفيد من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير (Economies of scale) ، وهذا يتطلب توسعات فى التمويل ، تخلق فرص استثمارات جديدة ، وفرص عمل متزايدة ، وتضاعف من حجم الطلب الكلى ، مما يغذى من جديد زيادة الإنتاج .

(ب) تتولد تباعا آثار الإنتاج الكبير ، وأهمها تحقيق وفورات داخلية وخارجية ، يترتب عليها خفض تكلفة الإنتاج ورفع الكفاءة الإنتاجية وتحسين مستوى القدرة التنافسية ، سواء فى السوق المحلية تجاه الواردات المثيلة أو البديلة ، أو فى السوق الخارجية للإنتاج الموجه إلى التصدير . يؤدى كل ذلك إلى آثار انتشارية فى الاقتصاد ككل ، من حيث تنشيط كافة الطاقات الاقتصادية والإنتاجية الأخرى (السلعية والخدمية) ، بدءاً بالقطاعات المرتبطة بالتجارة .

(جـ) تنعكس أهم النتائج التراكمية لهذه التطورات من جديد ، على العمالة ، بتوليد وتكثيف فرص عمل جديدة تمتص البطالة ، ورفع مستوى كفاءة العمالة ، كما تنعكس على زيادة القيمة المضافة فى الاقتصاد الوطنى ، ورفع معدلات نمو الناتج المحلى الإجمالى ، وخفض مستوى التضخم .

(د) فى حالة اندماج السوق المحلى فى كل دولة عربية مع الأسواق العربية المحلية الأخرى ، فى نطاق سوق واسعة عربية كبرى محررة ، تزداد معدلات نمو التجارة البينية ، من خلال الأثر التحويلى Trade Diversion effect، ثم الأثر الإنشائى Trade Creation effect لتحرير التجارة بين الدول الأطراف .

٢- انعكاسات وأسلوب عمل (المدخل التجاري) للتكامل الاقتصادي العربي على التبادل التجاري والاستثمار والعمالة في الوطن العربي :

(أ) الانعكاسات على تطور التبادل التجاري:

* يشمل تفعيل المدخل التجارى فى المقام الأول ، إنجاز التحرير الكامل للتجارة ، بصورة فورية أو خلال فترة قصيرة ، للإفادة من أثر الدفعة القوية Big Push التي يحدثها التحرير فى حد ذاته .

* ينبغى تعزيز أثر التحرير التجارى ، برفع كفاءة التجارة العربية (الإجراءات ، السياسات ، المواصفات .. الخ) ، والتى تدعمها الهياكل الأساسية ذات العلاقة (أى الخدمات المساندة للتجارة : مثل موانئ ، نقل ، شحن ، تخزين ، تمويل ، وضمانات تصدير ، تعبئة وتغليف ، نظم معلومات ، جهود وترويج ودراسات تسويق ، تنشيط علاقات العمل بين المصدرين والمستوردين .. الخ) .

* يؤدى فتح وتوسيع السوق العربى وتنمية التبادل التجارى ، إلى إعادة هيكلة العرض والطلب العربى - العربى ، وتنمية الصادرات الى الأسواق ذات الطلب الإنتاجى والاستهلاكى على منتجات الدول العربية الأخرى ، وتزايد الطلب عليها ، فى ظل أوضاع تنافسية متكافئة وعادلة ، بين الإنتاج المحلى والمنتجات العربية بعضها البعض فى السوق الواحد .

(ب) الانعكاسات على تطور الاستثمار:

* يترتب على اتساع حجم السوق والمشروعات الإنتاجية والهياكل الأساسية المساندة ، ونمو الطلب على السلع العربية وزيادة القوة الشرائية ، وزيادة الطاقة الاستيعابية للسوق وفرص الربح ، ومن ثم حفز الاستثمار المحلى ، وجذب الاستثمار الخارجي العربى والأجنبى المصحوب بالتكنولوجيا المتقدمة ، للتوظيف فى قطاعات الإنتاج الموجه للتصدير إلى الوطن العربى ، اعتمادا على سوق عربية كبرى تضم (٢٥٠) مليون مستهلك .

* يرتبط بنمو الاستثمار والإنتاج الكبير ، التوسع فى التطبيقات التكنولوجية ، وبالتالى تحمل نفقات البحوث والتطوير الموجه لخدمة الإنتاج السلعى والخدمى .

* يؤدي ذلك إلى اتجاه الاستثمارات الإنتاجية ، إلى التخصص القائم على المزايا النسبية والتنافسية ومن ثم التوطن الصناعى والتشابك الإنتاجى ، الذى يقود بدوره الى المزيد من الاستثمارات ، وينعكس ذلك في مجمله على تعزيز فرص التكامل الاقتصادى بمفهومه الشامل .

* يدعم هذا الاتجاه بقوة ، تحسن مناخ الاستثمار فى الدول العربية ، نتيجة سياسات الإصلاح الاقتصادي والتصحيح الهيكلى وتطبيق اقتصاديات السوق والخصخصة ، ورفع كفاءة الاقتصادات القطرية فى مجملها ، مما يحسن من جاذبيتها للاستثمار ، ويؤدى من ثم إلى زيادة تدفقات رأس المال فى المنطقة العربية .

(جـ) الانعكاسات على تطور العمالة :

* يترتب على زيادة اندماج الأسواق والاقتصادات العربية ، ضرورة الاتجاه الي تحرير حركة العمالة ، للوفاء بالاحتياجات الإنتاجية ، ورفع نوعيتها بالتأهيل والتدريب ، بما يستجيب لاحتياجات الطلب على السلع .

* يؤدى ذلك إلى تحسين نمط سوق العمالة العربية ، وربما زيادة مستوى الاعتماد المتبادل والاكتفاء الذاتى فيها ، وإحداث التوازن والتفاعل المطلوب بين الاقتصادات كثيفة العمالة والاقتصادات نادرة العمالة ، ومرونة وتسهيل حركة العمالة بين الدول العربية .

* يساعد ذلك في النهاية على انخفاض واختفاء البطالة فى الاقتصادات العربية ، التى تتميز بأن ٥٠٪ على الأقل من السكان فيها فى سن العمل ، كما تؤدى زيادة مستوى التشغيل إلى زيادة القوى الشرائية العربية فى مجملها ، ومن ثم زيادة حجم الطلب الكلى على السلع والخدمات ، وبالتالى تغذية أثر مضاعف الاستثمار ... وهكذا .

٣- عرض وتقييم تجارب وإنجازات (المدخل التجارى) على صعيد العمل الجماعى لتحرير وتنمية التبادل التجارى العربى فى إطار المجلس الاقتصادى والاجتماعى للجامعة العربية :

(أ) اختار العمل الاقتصادي العربى المشترك ، فى إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعى : قطاع التجارة للبدء به علي ساحة التعاون الاقتصادي العربى فى حقبة الخمسينات ، ممثلا فى اتفاقية

تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت عام ١٩٥٤ ، ثم أعاد اختياره - بجانب قطاع الاستثمار - فى حقبة الثمانينات ، ممثلا في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربيه عام ١٩٨١ .

وقد كانت نتائج تطبيق الاتفاقية الأولى (اتفاقية ١٩٥٤)محدودة للغاية ، بحكم محدوديه أحكامها وطبيعتها وآلياتها . وقد طرأ تحسن متواضع فى معالجة مدخل التجارة فى ظل اتفاقيه ١٩٨١ ، حيث تطورت أحكامها لتغطى مجالات أوسع ، مثل القيود غير الجمركية وأفضلية المنتجات العربية ، والحماية الخارجية الموحدة للسلع العربية .. الخ ، وقد جرى فى ظل هذه الاتفاقيه التحرير الكامل - دون مفاوضات تجارية - لتبادل كافة السلع العربية من المنتجات الزراعيه والحيوانية والمواد الخام المعدنية وغير المعدنية . إلا أن أداء الاتفاقية ظل متواضعا للغاية ، بسبب ضعف آلياتها وانعدام روح الالتزام فى تطبيقها وبطء الانضمام إليها ، مما جعل انعكاسها على نمو وتطور التجارة العربية البينية - كمًا وكيفا - غير ملموس ، سواء بالمعيار المطلق (قيمة المبادلات البينية) أو النسبى (بالمقارنة بإجمالى التجارة الخارجية العربية) . وبذلك لم تكن لها فاعلية تذكر فى مجال التجارة .

(ب) أعاد العمل الاقتصادي العربى المشترك ، التأكيد بقوة على أهمية المدخل التجارى ، بصدور قرار القمة العربية عام ١٩٩٦ بشأن إقامة مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) ، وتوجيه المجلس الاقتصادى والاجتماعى إلى الإسراع فى اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشائها ، طبقا لجدول زمنى وخطة عمل .

وقد أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعى قرارا رقم ١٣١٧ فى دورته (٥٩) بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٩ ، يشتمل على (البرنامج التنفيذى) لاتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، تقام بمقتضاه وفى إطاره (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) . ويتركز جوهر البرنامج فى تطبيق بعض جوانب الاتفاقية ، المتعلقة بالتحرير الكامل للتجارة ، من خلال برنامج زمنى وخطة عمل ، يتم تنفيذهما على مدى عشر سنوات ، تبدأ فى أول يناير ١٩٩٨ .

(جـ) إذا كان مشروع (المنطقة) قد اختار أسلوب التحرير المتدرج بدلا من التحرير الفورى مع امكانية الاستثناء المؤقت لبعض السلع وظروف بعض الدول، إلا أنه يلاحظ أن (البرنامج التنفيذى لهذا المشروع ، لا يرقى الى التوقعات منه ، أو إلى المستوى الملائم الذى يستجيب لمتطلبات التكامل

الاقتصادى العربى ، بعد مضى قرابة نصف قرن من محاولات الاقتراب منه ، وبعد خمسة عشر عاما ضاعت من عمر اتفاقية ١٩٨١ ذاتها دون تطبيق فعال لها . ويرجع قصور البرنامج التنفيذى أو مشروع (المنطقة) إلي أسباب عديدة فنية وموضوعية وزمنية .

(د) يمكن إيجاز مظاهر وعناصر قصور وضعف مشروع منطقة التجارة الحرة العربية فيما يلى :

* طول الفترة المحددة لإنجاز المشروع ، بالمقارنة بنتائجه وأهدافه المتواضعة ، وهى فترة تضاف إلى (١٥) عاما تبددت فى الإخفاق فى تطبيق الاتفاقية ذاتها .

* عدم اشتمال البرنامج على الكثير من أحكام وأهداف الاتفاقية ، مثل الحماية الخارجية بالرسوم الجمركية الموحدة / والمعاملة التفضيلية للسلع العربية .

* اختيار أسلوب التحرير المتدرج بدلا من التحرير الفورى ، الذى تحتاج إليه التجارة والاقتصادات العربية ، لتوسيع أسواقها وتنمية صادراتها ، مع إمكانية الاستثناء المؤقت المحدود للسلع الحساسة لتى تتطلب حماية مؤقتة .

* التراجع عن التحرير الكامل الذى تحقق من قبل فى ظل الاتفاقية ، لمجموعات واسعة من السلع (الزراعية ، الحيوانية ، المواد الخام) ، وهى تمثل نسبة هامة من الهكيل السلعى للتجارة العربية الخارجية والبينية ، وإعادة هذه السلع الي التحرير المتدرج ، دون أى مبرر اقتصادي حقيقى .

* فتح الباب للاستثناءات الجماعية الواسعة من التحرير ، بالسماح لكل دولة بوضع قائمة استثناءات تقررها بمفردها ، لاستثناء السلع الزراعية فى مواسم إنتاجها ، من تحرير استيرادها أو اعفائها من الرسوم الجمركية . وهذا يزيد من إبعاد قطاع حيوى من التجارة العربية من دخول منطقة التجارة الحرة ، فضلا عن إهدار أهميته الحيوية للأمن الغذائي العربى ، وتجاهل قرارات وتوصيات عديدة صدرت علي مختلف المستويات العربية الجماعية ، تؤكد على أولوية تحريره .

* خلو مشروع (المنطقة) من أية إشارة إلى المرحلة أو المراحل التالية من مراحل التكامل الاقتصادي ، التي تلى مرحلة (منطقة التجارة الحرة) وهى مراحل : الاتحاد الجمركى ، السوق المشتركة ، الاتحاد الاقتصادى ، الاتحاد النقدى . علما بأن اتفاقية ١٩٨١ تشتمل على أساس

للاتحاد الجمركي (الحماية الجمركية ، الحد الأدنى من توحيد الرسوم الجمركية) . ويعنى ذلك انفصال (المدخل التجارى) عن عملية التكامل الاقتصادى العربى فى مجملها .

* يبدو أن ضعف بنية مشروع (المنطقة) ، كان هو الذى حدا به الي التأكيد على أنه : يجوز لأى بلدين عربيين أو أكثر من أطراف الاتفاقية ، الاتفاق فيما بينهما على تبادل الإعفاءات بما يسبق الجدول الزمنى للبرنامج ، (تأكيدا لما ورد فى المادتين الثالثة والسابعة من الاتفاقية) .

* محدودية عدد الدول المنضمة إلى (المنطقة) والتى لا يتجاوز عددها (١٤) دولة من (٢٢) دولة عربية بعد مرور عام كامل على بدء نفاذها ، علما بأن فعاليتها تتوقف إلى حد كبير على شمولها لكل أو غالبية الدول العربية .

٤- عرض وتقييم تجربة وإنجاز (المدخل التجارى) على صعيد مجلس الوحدة الاقتصادية العربية - السوق العربية المشتركة :

(أ) اختار المجلس أولوية المدخل التجارى للتكامل الاقتصادي ، حيث كان فى مقدمة القرارات الصادرة عن المجلس فى مستهل أعماله عام ١٩٦٤ ، *القرار رقم (١٧)* بإقامة (السوق العربية المشتركة) ، وما صدر بعد ذلك من قرارات لاحقة مكملة له . وقد صدر قرار آخر فى نفس التاريخ وموازى لهذا القرار الأساسى ، هو القرار رقم (١٩) بشأن خطوات إقامة اتحاد جمركى فى مرحلة لاحقة . وتمثل (السوق) فى طبيعتها وفى نطاق القرار رقم (١٧) والقرارات الأخرى المرتبطة به فيما بعد ، إقامة (منطقة تجارة حرة) بين الدول الأعضاء فى (السوق). وقد تم الانتهاء من إنجاز هذه المرحلة طبقا للبرنامج والجدول الزمنى المحددين فى القرار الأصلى ، وقرار التعجيل بإنشائها واختصار فترة الانتقال ، بحيث استغرقت ست سنوات (١٩٦٥ - ١٩٧٠) . وقد انضمت الي (السوق) سبعة دول فقط من الدول الأعضاء فى المجلس هى (مصر ، سوريا ، الأردن ، العراق ، الجماهيرية الليبية ، موريتانيا ، اليمن) . والدول الثلاث غير المنضمة هى (دولة الامارات العربية المتحدة ، الصومال ، السودان) والدولة الرابعة وهى (فلسطين) تتخذ إجراءات الإنضمام .

(ب) يمكن تقسيم تجربة تطبيق (السوق) فى إطار المجلس بإيجاز فيما يلى :

* حققت (السوق) نتائج إيجابية واضحة فى رفع معدلات نمو التبادل التجارى بين الدول الأطراف ، بلغت ذروتها خلال العقد الأول من اكتمال مراحل (السوق)، أى الفترة

(١٩٧٠ - ١٩٨٠) - تتضح فى زيادة التجارة البينية لاعضائها بنسبة ١٣٥٩٪ ، حيث ارتفعت من ٩٧,٥ مليون دولار عام ١٩٧٠ إلى ١٣٢٥,٦ مليون دولار عام ١٩٨٠

* تراجعت التجارة البينية فى حقبة الثمانينات ، بتأثير عوامل خارجية تتصل بالعلاقات العربية فى مجملها، انعكست على الركود فى تطبيق (السوق) . ثم عادت التجارة البينية الي تحقيق بعض النمو (مطلقا ونسبيا) ، حيث بلغت قيمتها الإجمالية ٧٧٢,٥ مليون دولار عام ١٩٩١ ، ثم ١١٩٦,٦ مليون عام ١٩٩٤ ، ثم ١٤٤٤,٤ مليون عام ١٩٩٥ . ويمثل الرقمان الأخيران نسبة هامة من التجارة البينية للدول الأطراف تتم فيما بينها ، بالمقارنة بتجارتها العربية البينية (٥٣,٨٪ عام ١٩٩٤ - ٤٥٪ عام ١٩٩٥) .

* يرجع التطور العكسى (الانكماشى) للتجارة البينية لدول السوق ، خلال حقبة الثمانيات ، إلى تعثر تنفيذ أحكام (السوق) ، وضعف الالتزام بأحكامها ، الأمر الذى أثر سلبا على مسيرتها وفاعليتها ، رغم اتساع فرص التجارة خلال هذه السنوات ، وتعاظمها أكثر خلال التسعينات ، وما وراءها ، بسبب تنوع ونمو الهياكل الإنتاجية وفرص تمويل التجارة ، وتحرير التجارة الخارجية فى إطار برامج الإصلاح الاقتصادى ، وتوافر مصادر أكبر لتمويل التجارة وضمان ائتمان الصادرات على المستوى العربي ، وتحسن قنوات الاتصال التجارى ، من خلال المعلومات والمعارض والملتقيات الترويجية المختلفة ، إضافة إلى القرب الجغرافى للأسواق .

* اتخذ المجلس مؤخرا قرارات هامة بتفعيل (السوق) هو القرار رقم (١٠٩٢) الصادر عن الدورة (٦٨) الوزارية للمجلس ، والذى لفت الاشارة إليه ، ووارد تفصيلا فى (القسم الرابع) من هذا التقرير . ويشتمل على الالتزام بالتحرير الكامل للتجارة فى ظلها ، وإيجاد آلية للمتابعة والتقييم لمسارات وأداء التطبيق ، و ينتظر أن تكون للقرار نتائج إيجابية فى المستقبل القريب .

* يدل على أهمية تجربة هذه (السوق) المصغرة فى إطار المجلس ، ودورها المستقبلى الممكن فى مسيرة التكامل الاقتصادي العربى ، أن القرار الاقتصادى الصادر عن المؤتمر البرلمانى العربى السابع ، قد أكد على ضرورة تعزيز هذه التجربة ، واتخاذ هذه (السوق) نواة وقاعدة ونقطة انطلاق لإقامة السوق العربية المشتركة الموسّعة مستقبلاً ، التى تشمل كافة الدول العربية .

-------------------*

(القسم الرابع)

قوة الدفع الجديدة للتكامل الاقتصادى العربى

البرنامج التنفيذى لتفعيل السوق العربية المشتركة

القائمة فى نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية

(عام ١٩٩٩ - عام ٢٠٠٢)

يعتبر صدور القرار رقم ١٠٩٢ بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣ عن الدورة (٦٨) لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية بمثابة منطقة تحول وقوة دفع جديدة لانطلاق السوق العربية المشتركة ، القائمة منذ يناير ١٩٦٥ فى نطاق اتفاقية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، والتى كانت قد اكتملت مراحلها (بعد تعجيل خطوات التطبيق) فى يناير ١٩٧٠ ، ثم شهدت التطبيق الكامل لأحكامها بين الدول الأطراف فيها (سبع دول : مصر ، الاردن ، العراق ، سوريا ، ليبيا ، اليمن ، موريتانيا) ، ثم تعرض التطبيق للركود من وقت لآخر لظروف تعود الى أوضاع العمل العربى المشترك وتقلبات العلاقات العربية ، وليس الى طبيعة الاتفاقية ومشروع (السوق) ذاتهما ،

ويدل صدور هذا القرار ، على تبلور وتجسيد رؤية عربية جماعية بين الدول الأطراف ، لدفع مسيرة تحرير التجارة العربية البينية واتخاذها أساساً لإنطلاقة جديدة للتكامل الاقتصادى العربى . واذا قدر لهذا القرار أن يحظى بالتطبيق الكامل والجاد ، فإنه سوف يعنى استئناف تجربة التكامل الاقتصادى فى زمن قصير ، وبناء جسر ونواة يعبر عليها التكتل الاقتصادى العربى الحقيقى نحو المستقبل .

وستكون أهم النتائج المبكرة لتطبيق القرار ، السماح للمدخل التجارى للتكامل ، الذى يمثل أهم القواسم المشتركة للمصالح الاقتصادية العربية ، أن يحدث أثره فى فتح الباب أمام مقومات وعناصرالتكامل الأخرى لتكوين قواسم مشتركة جديدة تتجسد مستقبلاً فى تدابير وانجازات جديدة ، على أصعدة الاستثمار وحركة رؤوس الأموال وتحرير أو تيسير حركة العمالة ، وترسيخ المواطنة الاقتصادية ، والتسيق التنموى والإنتاجى .

أولاً : عناصر القرار رقم (١٠٩٢) الصادر بتفعيل السوق العربية المشتركة من خلال برنامجها التنفيذي :-

أن تبدأ الاجراءات التمهيدية اللازمة من أول يناير (كانون ثان) ١٩٩٩ لتطبيق البرنامج بصورة متزامنة فى كافة الدول الأعضاء فى السوق العربية المشتركة القائمة فى نطاق المجلس ، وذلك بهدف استئناف مسيرة التحرير الكامل للتبادل التجارى فيما بينها على مدى زمنى مناسب يتم خلاله إلغاء كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود غير الجمركية ، بحيث يطبق التحرير التدريجى على ثلاث مراحل كحد أدنى لشرائح التحرير ، وحد أقصى للمدى الزمنى ، بما يمكن أى دولة طرف منفردة أو دولتين أو أكثر اختصار مراحلها دون تجاوزها بإطالتها - ويتم ذلك على الوجه التالى :

١- الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى ذات الاثر المماثل :

(أ) تخفيض نسبة ٤٠٪ (أربعون فى المائة) أول يناير " كانون ثان " عام ٢٠٠٠ ، وذلك من الرسوم المطبقة فى ١٩٩٩/١/١ .

(ب) تخفيض نسبة ٣٠٪ (ثلاثون فى المائة) أخرى أول يناير " كانون ثان " عام ٢٠٠١ ، بحيث بحيث يصبح إجمالى نسبة التخفيض ٧٠٪ .

(جـ) تخفيض نسبة ٣٠٪ (ثلاثون فى المائة) الباقية أول يناير " كانون ثان " عام٢٠٠٢ ، بحيث يتحقق الاعفاء بالكامل .

(د) العمل بشهادة المنشأ المقرة بجامعة الدول العربية المعتمدة فى البرنامج التنفيذى تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، ويكون ذلك مرتبطاً بتطبيق البرنامج التنفيذى للسوق العربية المشتركة ، مع تشكيل لجنة من مندوبى الدول الأعضاء فى السوق لوضع الصيغة المناسبة لأية بيانات اضافية لهذه الشهادة ، وذلك خلال ستة اشهر لعرضها على الدورة القادمة للمجلس مع وضع القواعد الرقابية التى تضمن سلامة التنفيذ وفقا لضوابط البرنامج التنفيذى للسوق .

(هـ) إيداع جداول التعريفة الجمركية المطبقة فى الدول الأعضاء فى السوق فى ١٩٩٩/١/١ والقوانين والقرارات والضرائب والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل لدى الأمانة العامة للمجلس .

(و) تستثني الدول الأطراف الأقل نمواً المنصوص عليها فى البند السادس من البرنامج من البدء في التطبيق فى الموعد المحدد لحين اقرار المعاملة الخاصة التى ستتمتع بها كل دولة من هذه الدول على حده طبقاً لظروفها واحتياجاتها وفقا لقرار يصدره الاجتماع الوزارى لدول السوق

٢- القيود غير الجمركية :

تلغى بالكامل فى موعد أقصاه أول يناير (كانون ثان) عام ٢٠٠٠ .

٣- تكليف الأمانة العامة بمتابعة سير التطبيق وفقاً للمعلومات والبيانات الدورية التى تتلقاها بناء على طلبها من الدول الأطراف . وتعد الأمانة العامة استبيانات محددة لهذا الغرض .

٤- تكليف الأمانة العامة بأن تطلب من المنظمات الاقتصادية العربية المشتركة ذات العلاقة والمنظمات القطرية المثيلة ومن خلال السادة مندوبى الدول الأطراف فى (السوق) موافاتها بمعلومات وبيانات منتظمة تحصل عليها من المصدرين والمستوردين ، والشركات الانتاجية التى تمارس هذا النشاط أيضاً ، فيما يتعلق بتأثر نشاطاتها بتطبيق أحكام السوق العربية المشتركة وأسلوب ومسار التطبيق فى كل دولة .

٥- تكليف الأمانة العامة بتقديم تقرير سنوى مستقل الى اللجنة الجمركية وشئون تخطيط وتنسيق التجارة ومن ثم يعرض على المجلس الوزارى لدول السوق ، يشتمل على معلومات كاملة وتقييم شامل لسير تطبيق أحكام السوق .

٦- إنشاء (لجنة تنسيق) بين السوق العربية المشتركة ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، تكون ضمن اللجان النوعية المنوط بها معاونة الاجتماع الوزارى الذى يختص بالاشراف على تنفيذ البرنامج .

٧- تكليف الأمانة العامة بإجراء الاتصالات اللازمة مع الدول الأعضاء لبحث امكانية إنشاء مؤسسات مالية ومصرفية وتجارية من شأنها تدعيم وتطوير التبادل التجارى بين الدول الأعضاء بما فى ذلك إنشاء مصرف للتجارة والتنمية وغرفة تجارية مشتركة على مستوى دول (السوق) .

ثانيا :- عناصر (البرنامج التنفيذي) لإستئناف تطبيق (السوق) والمعتمد بالقرار رقم (١٠٩٣) :

١ - الأسس النظامية والقانونية للبرنامج التنفيذى .

٢- أهـــــداف وطبيـــعة البرنـــامج التنفيـــذى .

٣- قواعــــد عمــــل وآليـــات البرنامــــج :

(أ) نفاذ البرنامج وآليات التنفيذ .

(ب) تطبيـــق المعاملـــة الوطنيـــة .

(جـ) قـــواعــــد المنشــــــأ .

(د) الاستثناءات من تطبيق البرنامج .

(هـ) الســـلع المحظـــور استيرداها .

(و) المعاملة الخاصة للدول الأطراف الأقل نمواً .

(ز) آليـــة الانتســـاب .

(ح) المنافسة العادلة واجراءات الوقاية .

(ط) الجوانـــب الجمركيـــة .

(ى) العلاقة مع المنظمة العالمية للتجارة /الجات .

(ك) المؤسسات الداعمة للتبادل التجارى فى نطاق السوق .

------------------*

(القسم الخامس)

الخلاصة والاستنتاجات

نحو منظور استراتيجي قومي مستقبلي للتكامل والتكتل الاقتصادي العربي

أولاً : يبدو واضحا أن تشكيل الصورة المستقبلية لتطور الاقتصاد العربي ، في اتجاه التكامل الجاد والفعال ، ودفع وتنمية العلاقات الاقتصادية العربية ، تتطلب جميعاً في هذه المرحلة الدقيقة من ميسرة النظام الإقليمي العربي ، أن يمتلك الوطن العربي مشروعاً اقتصادياً قومياً حقيقا ، يكون قادراً على البقاء والنمو والتطور ، وتقديم الإجابة الصحيحة على الأسئلة التي يطرحها القرن الحادى والعشرين وما وراءه ، والاستجابة للمتغيرات والتطورات الاقتصادية الهائلة ، القطرية والدولية ، التي تفرض على الأمة العربية تحديات كبرى يتعين مواجهتها والتعامل معها ، من موقع الثقل الاقتصادي الجماعي .

ثانياً : ولاشك أن غياب مثل هذا المشروع الاقتصادي القومي ، سوف يبدد وقتاً ثمينا من الوطن العربي ، يضاف الى ما تبدد من قبل ، ويضيف فرصا جديدة ضائعة ، تنضم الى ماضاع من فرص من قبل ، فضلاً عن المكاسب الحقيقية التي تفوتها ، والخسائر التي تتكبدها ، والمخاطر التي تتعرض لها .

ثالثاً : ومن المؤكد أن الأداة الحقيقيه والمثلى لمواجهة هذه الأوضاع والاحتمالات ، هي أن يكون في حوزة الأمة العربية والعمل الاقتصادي العربي المشترك ، الحكومي و غير الحكومي ، استراتيجية عليا واضحة الأهداف والمعالم . ومن المؤكد أن مثل هذه الاستراتيجية ينبغي أن تتجسد في مشروع اقتصادي قومي للتكامل الاقتصادي ، ينطلق على درب التكتل الاقتصادي ، في طريق ذي اتجاه واحد لا رجعة فيه ولا نكوص عنه .

رابعاً : اذا كان هذا الطرح مطلوباً ، بل وتحتمه حقائق الأمور على أرض الواقع ، ودواعي المصلحة للخطوط العربية العليا ، ومتطلبات العصر الذي نعيشه ، والمستقبل الذي ينتظر الأجيال العربية القادمة ، فإنه يكون من الضروري رسم تصور إطاري للخطوط الرئيسية لمثل هذا المشروع الاقتصادي القومي التكاملي ، الذي يمكن أن يتحرك الوطن العربي من خلاله نحو آفاق المستقبل ، على أساس

واقعى وعملى ، يستفيد من تجارب الماضى ، ويحقق أفضل المصالح القطرية والقومية فى المستقبل ويوفر للمشروع الارادة السياسية والركائز الاقتصادية الاساسية .

خامساً : خطوط رئيسية للمنظور الإستراتيجى :

١- يمكن أن ينطلق المشروع الاقتصادى القومى ، من وثيقة استراتيجية جديدة ملزمة ، تشتمل على (اعلان مبادئ ودليل عمل) ، يطرح للمناقشة على المستويات العربية المختلفة ، الحكومية وغير الحكومية وعلى المفكرين والخبراء الاقتصادين ورجال الأعمال والتنفيذيين ، والرأى العام العربى فى مجمله ، ثم يعرض على (مؤتمر قمة عربية قادمة) ، أو مؤتمر لرؤساء الحكومات العربية ، لبحثه وإصداره . وتلتزم به وتنبثق عنه لاحقاً ، مختلف خطوات التطبيق لتحويله الى خطوات واجراءات وتدابير تخرج الى حيز التنفيذ ، وتتحول الى حقائق على أرض الواقع بصورة مندرجة وواثقة ، وعلى اماد زمنية معقولة ، وفقاً لمبادئ استرشادية واضحة ، وخطط وبرامج عمل محددة ، وآليات نشطة وفعالة وجداول زمنية دقيقة وملزمة .

٢- من المعلوم أن مراحل التكامل الاقتصادى التى ينبغى أن يتحرك عليها هذا المشروع ، يجب أن تتدرج وفقاً للأسس الاقتصادية السليمة - على خمس مراحل - كما يلى : منطقة تجارة حرة ، اتحاد جمركى ، سوق مشتركة ، اتحاد اقتصادى ، اتحاد نقدى . ولايوجد ما يمنع اقتصادياً ومنهجياً وعملياً فى التجارب القائمة على أرض الواقع ، ما يمنع من تداخل انتقائى بين مرحلة من هذه المراحل الخمس يكون قد تم إنجازها بالفعل ، مرحلة أو أكثر من المراحل المستقبلية التى تطبق أجزاء منها كتمهيد لها ، وعلى مثل هذه الاستراتيجية أن توضح المسارات المختارة وأسلوب متطلبات انطلاقتها وتطورها التصاعدى مستقبلاً .

٣- تحويل المنظمات العربية المتخصصة والاتحادات النوعية / العربية المتخصصة ، إلى بيوت خبرة عربية حقيقية ، يشارك فى تمويلها وفى إدارتها وفى الإفادة من خدماتها ، كل من الحكومات والقطاع العربى الخاص .

٤- ضرورة دعم جامعة الدول العربية ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية والمنظمات العربية المتخصصة بما يلزم من موارد وإمكانات لتمكينها من أداء رسالتها فى خدمة العمل العربى المشترك بمختلف مجالاته وقطاعاته .

٥- أهمية إطلاق قدرات القطاع الخاص العربية ، واستقطاب إمكاناته المادية والفنية للاسهام الكامل فى المشروع القومى للتكامل الاقتصادى ، لاسيما تحت الأوضاع الجديدة للتجانس الاقتصادى العربى فى ظل اقتصاد السوق ، وتقلص ثم زوال عقبة اختلاف الانظمة الاقتصادية والاجتماعية العربية .

سادساً : مشروع السوق العربية المشتركة الكبرى :

إن أى منظور استراتيجى لمستقبل التكامل الاقتصادى العربى يجب ان يرتكز على صيغة (السوق المشتركة) كحد أدنى له ، ولا يتوقف عند المراحل السابقة عليه والأدنى منه - ويتطلب ذلك ما يلى :

١- اعتماد صيغة (السوق العربية المشتركة) كهدف قادم يقع فى نقطة متوسطة على سلم مراحل التكامل الاقتصادى ، يلى مرحلتى منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركى ، ويسبق مرحلتى الاتحاد الاقتصادى والاتحاد النقدى .

٢- تبنى ما ورد فى القرار الاقتصادى الصادر عن المؤتمر السابع للاتحاد البرلمانى العربى ، والذى نص على اعتبار السوق العربية المشتركة القائمة حالياً فى نطاق اتفاقية مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، نواة وقاعدة للسوق العربية المشتركة الموسعة فى المستقبل ، والتأكيد على توفير الدعم السياسى والمادى والفنى الكامل لها ، لدفع مسيرة تطبيق اتفاقية الوحدة وقرار (السوق) والقرار رقم (١٠٩٢) .

٣- اعتماد (المدخل التجارى) كنقطة انطلاق وقاعدة ارتكاز لعملية التكامل الاقتصادى العربى ، لما يمثله هذا المدخل من قاسم مشترك للمصالح الاقتصادية العربية القطرية والجماعية ، وكمحرك للنمو وقاطرة للاستثمار ، وقوة جذب حافزة لتوظيف وتنمية حركة رؤوس الأموال العربية فى الوطن العربى ، وخلق فرص عمل جديدة ، ونشر وتوطيد لتكنولوجيات الإنتاج المتقدمة .. إلخ .

٤- ضرورة تطوير وتعجيل مشروع (منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى) القائم فى نطاق جامعة الدول العربية ، بما ينسجم مع الغايات المستهدفة من القرار الصادر عن القمة العربية المنعقدة فى القاهرة فى يونيو / حزيران ١٩٩٦ ، بتعجيل الجدول الزمنى للمشروع ، والحد من

الاستثناءات من تحرير التجارة لكى لا تعوق المشروع برمته وتوسيع نطاق عضويته ليشمل كل الدول العربية ، والنص على اعتباره حلقة فى مشروع متتابع ومتكامل للتكتل الاقتصادى العربى ، يتصاعد نحو الاتحاد الجمركى والسوق العربية المشتركة مستقبلاً .

٥- ضرورة استيعاب مشروع (السوق) الكبرى تدريجيا ، لمشروعات التكامل الاقتصادى الجزئ بين مجموعات من الدول العربية ، والاتفاقيات الثنائية للتعاون وتحرير التجارة ... الخ .

-------------------*



REVUE AL HOQUOQ

POUR LES ETUDES JURIDIQUES ET ECONOMIQUES

PUBLIEE PAR

LA FACULTE DE DROIT

UNIVERSITE D'ALEXANDRIE